

الملكية الوراثية نظام كفر وجور

تنظيم التجديد الإسلامي

أ.د / محمد بن عبدالله المسعري

لندن

الاثنين: ٢٦ جمادى الثانية ١٤٢٦ هـ

الموافق: ١ أغسطس ٢٠٠٥ م

*BM Box: TAJDEED
LONDON; WC1N 3XX
Tel: (020) 8908-4881
Tel: 07799555552
Fax: (020) 8908-2093
United Kingdom*

*mailto:Muhammad@tajdeed.net
mailto:tajdeed@tajdeed.net
http://www.tajdeed.net*

جزى الله خير الجزاء كل من أعان على طبعها، وتوزيعها، وترجمتها إلى أكثر من لغة!

الملكية الوراثية نظام كفر وجور

* فصل: لا ملك إلا الله

نظام (الملوكية) أو (الملكية الوراثية) نظام كفر يناقض الإسلام كل المناقضة، ويتنافى مع سيادة الشرع، على ما يرافقه من عسف وجور:

* عن أبي هريرة، رضي الله عنه، أن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قال: «**إن أخنع الأسماء عند الله يوم القيامة رجل تسمى ملك الأملاك (شاهانشاه)**»، حديث صحيح أخرجه الشيخان، وأبو داود، والترمذي وقال: حسن صحيح، والحاكم، من طرق أخرى صحيحة. وفي رواية صحيحة عند مسلم، وأحمد، وغيرهما: «**أغيب رجل على الله يوم القيامة، وأخبثه، وأغيطه عليه، رجل كان يسمى: ملك الأملاك، لا ملك إلا الله**».

* وأخرج الحاكم في «المستدرک» عن أبي هريرة أن رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قال: «**اشتد غضب الله على رجل قتله رسول الله! واشتد غضب الله على رجل تسمى: ملك الأملاك، لا ملك إلا الله عز وجل**»، حديث صحيح، صححه الحاكم، وقال على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

قلت: الزيادة: «**لا ملك إلا الله**» ثابتة قطعاً بأصح الأسانيد التي تقوم بها الحجة عند الإمامين مسلم والحاكم، لاحظ أنه، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، لم يقل: «ملك الأملاك هو الله» أو «لا ملك أملاك إلا الله»، أو نحو ذلك، بل قال فقط: «**لا ملك إلا الله**». وهذه الزيادة جاءت على وجه التعليل فيترتب على ذلك قبح وخبث وحرمة التسمي بلفظة: «ملك» بمفردها، وإن كانت لفظة: (ملك الأملاك) في القبح والخبث أوغل وأشد.

أما عن كون بعض الأنبياء السابقين ملوكاً، خاصة داود وسليمان، فتلك شريعة سابقة كانت لبني إسرائيل. وهذه الشريعة السابقة، كغيرها من الشرائع السابقة كلها، قد نسخت نسخاً نهائياً تاماً مطلقاً، كما هو مؤصل في كتابنا: (كتاب التوحيد: أصل الإسلام، وحقيقة التوحيد) تمام التأصيل، مع إشباع الاستدلال، واستيعاب الأدلة.

ولم تكن عند بني إسرائيل أول أمرهم هذه الملوكية الخبيثة الملعونة، ولكنهم طالبوا بها وألحوا، وما زالوا يترددون على نبيهم، نبي الله صموئيل، حتى شرعت لهم، ونصب عليهم طالوت ملكاً، ثم جاء بعده داود، بعد نزاع وشر، وخلفه سليمان بخير وملك عادل عريض، ثم انقسمت مملكتهم بعد سليمان إلى مملكة «إسرائيل» الشمالية، ومملكة «يهودا» الجنوبية.

فأما مملكة «إسرائيل» فلم يملك فيها إلا كل جبار عنيد، ومشرك مرتد، حتى محاها الآشوريون من الوجود، وأخذوا أكثر سكانها إلى الأسر الآشوري، فبادوا وانقرضوا ولم يعد لهم أثر في التاريخ.

وأما مملكة يهودا فلم تكن أحسن حالاً إلا بقليل فقد كان عامة ملوكها، باستثناء اثنين منهم أو ثلاثة، جابرة ظلمة أو مرتدين كفرة، حتى غلب عليها ملك بابل نبوخذ نصر، وهدم بيت الله المقدس، واقتاد الأعيان من بني إسرائيل إلى الأسر البابلي، أذلاء مهانين، فمكثوا هنالك نحواً من نصف قرن حتى حررهم ملك فارس وأذن لهم بالعودة إلى فلسطين.

فتشريع الملوكية لبني إسرائيل كان إذاً لعنة وعقوبة، وهو من الأصار والأغلال التي كانت عليهم. هذا التشريع المهلك هو أحد مصاديق قول أبي القاسم، خاتم أنبياء الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله: «**إنما أهلك من كان قبلكم سؤالهم، واختلافهم على أنبيائهم**»:

* كما جاء في «الجامع الصحيح المختصر» للإمام البخاري: [حدثنا إسماعيل حدثني مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: «**دعوني ما تركتكم: إنما أهلك من كان قبلكم سؤالهم، واختلافهم على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم**»]، هذا إسناد صحيح كالشمس، بل هو «السلسلة الذهبية» من أسانيد أبي هريرة!

* وهو في «صحيح مسلم» بلفظ: «ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم، فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم» .

* في «صحيح مسلم» بلفظ آخر: «ذروني ما تركتكم، (وفي حديث همام: ما تركتكم) فإنما هلك من كان قبلكم ...»، * وهو في أكثر الصحاح، والسنن والمعاجم والمسانيد بأصح الأسانيد كما هو مفصل في الملحق من كتابنا: (كتاب التوحيد)، حيث أشبعنا مناقشة هذا الموضوع في بابه، فليراجع.

وقد أوضحنا هناك، أي في كتابنا: (كتاب التوحيد: أصل الإسلام، وحقيقة التوحيد)، معنى قوله، عليه وعلى آله الصلاة والسلام: «حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج»، وأزلنا، بحمد الله ومنته، الكثير من الإشكاليات التي دارت حوله. فلا بأس إذاً من تدبر تاريخهم، وأخذ العبرة مما أصابهم، والنظر في مروياتهم نظرة الناقد المنصف، من غير تكذيب أو تصديق.

ومن هذا المنطلق إليك قصة مقدمات تنصيب طالوت على بني إسرائيل ملكاً، وملابس ذلك وما دار حوله من نقاش ونزاع، كما جاءت في العهد القديم في «الترجمة الرسمية» للكتاب المقدس، سفر صموئيل الأول، الإصحاح الثامن:

[* مطالبة بني إسرائيل بملك:]

- ١- وَلَمَّا طَعَنَ صَمُوئِيلُ فِي السَّنِّ نَصَبَ ابْنَيْهِ قَاضِيَيْنِ لِإِسْرَائِيلَ.
- ٢- وَكَانَ اسْمُ ابْنِهِ الْبَكْرَ يُوئِيلَ، وَاسْمُ الثَّانِي أَبِيَا، وَكَانَ مَقَرُّ قَضَائِهِمَا فِي بئرِ سَبْعَ.
- ٣- غَيْرَ أَنَّهُمَا لَمْ يَسْلُكَا فِي طَرِيقِهِ، بَلْ غَوَا وَرَاءَ الْمَكْسَبِ وَقَبِلَا الرِّشْوَةَ وَحَابِيَا فِي الْقَضَاءِ.
- ٤- فَاجْتَمَعَ شَبُوحُ إِسْرَائِيلَ وَجَاءُوا إِلَى صَمُوئِيلَ فِي الرَّامَةِ،
- ٥- وَقَالُوا لَهُ: «هَآ أَنتَ قَدْ شَخْتُ، وَلَمْ يَسْلُكْ ابْنَاكَ فِي طَرِيقِكَ، فَنَصَّبْ عَلَيْنَا مَلَكًا يَحْكُمُ عَلَيْنَا كَبَقِيَّةِ الشُّعُوبِ».
- ٦- فَاسْتَأْذَنَ صَمُوئِيلُ مِنْ طَلِبِهِمْ تَنْصِيبَ مَلِكٍ عَلَيْهِمْ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ، وَصَلَّى إِلَى الرَّبِّ،
- ٧- فَقَالَ الرَّبُّ لَهُ: «لَبِّ الشَّعْبِ طَلِبُهُ وَانْزِلْ عِنْدَ رَغْبَتِهِمْ، لِأَنَّهُمْ لَمْ يَرْفُضُوكَ أَنتَ بَلْ إِيَّايَ رَفَضُوا، لِكَيْ لَا أُمْلِكَ عَلَيْهِمْ».

٨- وَهُمْ يَعْمَلُونَكَ الْآنَ كَمَا عَامِلُونِي مُنْذُ أَنْ أَصْعَدْتَهُمْ مِنْ دِيَارِ مِصْرَ إِلَى هَذَا الْيَوْمِ، إِذْ تَرَكُونِي وَعَبَدُوا آلِهَةً أُخْرَى.

٩- وَالْآنَ لَبِّ طَلِبِهِمْ، إِنَّمَا أَشْهَدُ عَلَيْهِمْ وَحَذَرُهُمْ مِمَّا يُجْرِيهِ الْمَلِكُ الْمُتَسَلِّطُ عَلَيْهِمْ مِنْ قَضَاءٍ».

* رسالة الله لبني إسرائيل:

- ١٠- وَأَبْلَغَ صَمُوئِيلُ الشَّعْبَ بِكُلِّ مَا قَالَهُ الرَّبُّ،
- ١١- وَقَالَ: «اسْمَعُوا، هَذَا مَا يَقْضِي بِهِ الْمَلِكُ الَّذِي سَيَحْكُمُ عَلَيْكُمْ: يَجْنِدُ أَبْنَاءَكُمْ وَيَجْعَلُهُمْ فُرْسَانًا وَخُدَّامًا وَجُنُودًا يَرْكُضُونَ أَمَامَ مَرْكَبَاتِهِ
- ١٢- وَيَعِينُ بَعْضُهُمْ قَادَةَ الْوَفِّ وَقَادَةَ خِمَاسِينَ، يَحْرَثُونَ حَقُولَهُ وَيَحْصِدُونَ غَلَّتَهُ، وَيَصْنَعُونَ أَسْلِحَتَهُ وَمَرْكَبَاتِهِ الْحَرْبِيَّةَ.

١٣- وَيَأْخُذُ مِنْ بَنَاتِكُمْ لِيَجْعَلَ مِنْهُنَّ طَبَاحَاتٍ وَخَبَّازَاتٍ وَصَانَعَاتٍ عُطُورٍ،

١٤- وَيَسْتَوْلِي عَلَى أَجُودِ حَقُولِكُمْ وَكُرُومِكُمْ وَزَيْتُونِكُمْ وَيَهْبِهَا لِعَبِيدِهِ.

١٥- وَيَجْنِي عُشْرَ مَحَاصِيلِكُمْ لِيُوزِعَهَا عَلَى أَصْدِقَائِهِ وَحَاشِيَتِهِ

١٦- وَيَسْخَرُ عِبِيدَكُمْ وَجَوَارِيَكُمْ وَخَيْرَةَ شَبَابِكُمْ وَحَمِيرِكُمْ فِي أَعْمَالِهِ.

١٧- وَيَسْتَوْلِي عَلَى عُشْرِ غَنَمِكُمْ وَيَسْتَعْبِدُكُمْ.

١٨- فَتَسْتَعْيِثُونَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنْ جَوْرِ مَلِكِكُمْ، الَّذِي اخْتَرْتُمُوهُ لَأَنْفُسِكُمْ، فَلَا يَسْتَجِيبُ لَكُمْ الرَّبُّ».

* إصرار الشعب على تنصيب ملك:

١٩- وَلَكِنَّ الشَّعْبَ أَبِي أَنْ يَسْتَمَعَ لِتَحْذِيرَاتِ صَمُوئِيلَ، وَأَصَرَ قَائِلًا: «لَا بَلْ نَصِّبْ عَلَيْنَا مَلِكًا،
٢٠- فَتَكُونُ كَسَائِرِ الشُّعُوبِ، لَنَا مَلِكٌ يَقْضِي بَيْنَنَا وَيَقُودُنَا وَيُحَارِبُ مَعَارِكَنَا».

٢١- فَسَمِعَ صَمُوئِيلُ لِكَلَامِ الشَّعْبِ، وَرَدَّدَهُ أَمَامَ الرَّبِّ،

٢٢- فَقَالَ الرَّبُّ لِمُؤْتِيلَ: «لَبَّ طَلَبَهُمْ وَنَصِّبْ عَلَيْهِمْ مَلِكًا». فَقَالَ صَمُوئِيلُ لِرِجَالِ إِسْرَائِيلَ: «لِيَنْصَرِفْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمْ إِلَى مَدِينَتِهِ». [انتهى نص «العهد القديم» بعينه، وجاءت بعد ذلك تفاصيل تنصيب طالوت.

هكذا جاءت القصة في الإصحاح الثامن من سفر صموئيل الأول، فإله أعلم بصحة ذلك كله، إلا أن القرائن على صحة ذلك كثيرة، والدوافع إلى الكذب فيها على هذا النحو بعيدة، بل هي ذم صريح لبني إسرائيل، وكشف لعنادهم وغباوتهم، واستبدالهم الذي هو أدنى بالذي هو خير: بدلاً من العزة والكرامة والشورى وسياسة الأنبياء، الذلة والمهانة وسياسة الملوك الجائرة المستبدين المتسلطين. وبالرغم من التحذير الإلهي من جور الملوك، والتخويف لهم بأن دعائهم لن يستجاب إذا اشتكوا إليه ذلك الجور، بالرغم من ذلك كله أبى القوم إلا محاكاة الشعوب الأخرى محاكاة القردة.

والذي يهمنا هنا هو القول المنسوب إلى الله، جل جلاله: (لأنهم لم يرفضوك أنت بل إياي رفضوا، لكي لا أملك عليهم)، فبغض النظر عن ثبوته هكذا، إلا أنه الحق المقطوع به: لا يرضى بالملكية الخبيثة الملعونة إلا من رغب عن الله، تعالى ذكره، ملكاً وسيداً ورباً وإلهاً.

نعم: بهذا نقول، وبهذا يجب أن يقول كل من يؤمن بالله واليوم الآخر، ومن كفر فإن الله غني عن العالمين. وبغض النظر عن معنى كون بعض الأنبياء ملوكاً في نفس الوقت، فتلك شرائع منسوخة على كل حال: نسخ موضوعها ومحتواها، ونسخ لفظها ومسمّاها، فعادت «الملوكية»، أي نظام «الملكية الوراثية» نظام كفر يتناقض مع نظام الحكم في الإسلام كل المناقضة كما دلت على ذلك النصوص المتضافرة المتواترة، وإجماع الأمة القطعي المتيقن: بأن الإمامة تكون:

(١)- بالبيعة من الأمة، كما هو قول أهل السنة، وهم جمهور أهل الإسلام، وهو الحق الذي لا ريب فيه،

(٢)- أو بالنص والتنصيب الإلهي على رجل أو رجال بأعينهم كما هو قول أقلية ممن ينتسبون إلى الإسلام، ولو إسماءً، من شتى فرق الشيعة الإمامية، وقالت قلة من أهل السنة أن أبا بكر الصديق، رضي الله عنه، منصوص عليه بعينه، وليس هذا هو موضع إبطال القول بالنص بكل ألوانه ومحله إنشاء الله تعالى في كتابنا: «سلطان الأمة»، وسيصدر قريباً، فليراجع.

(٣)- وهناك قول ثالث قالت به أقلية من الفقهاء من أهل السنة، ألا وهو: (أن الإمامة تكون بالعهد، أي الاستخلاف، من الإمام السابق للإمام اللاحق). وقد استند هؤلاء في زعمهم الباطل هذا على أن أبا بكر الصديق، رضي الله عنه، عهد لعمر بن الخطاب بالإمامة بعده.

فنقول هذا قول باطل بيقين، يجب اطراحه قطعاً، كما سنفصله في كتابنا: (الشورى وسلطان الأمة)، ولكننا نكتفي هاهنا بما يلي لأهميته في مقامنا هذا:

(١)- أن هذا معارض بنصوص الكتاب والسنة التي لم ترد فيها لفظة (العهد) أو (الاستخلاف) مطلقاً، وإنما وردت ألفاظ (الشورى) و(البيعة) فقط لا غير. وقد قبض النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، على هذه الحالة. ونحن نعلم أن النعمة قد تمت والدين قد كمل، وما لم يكن ديناً آنذاك، لا يمكن أن يكون ديناً بعد ذلك. ومحمد بن عبد الله هو خاتمة أنبياء الله، عليهم وعليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله. وكان الأولى نسبة أبي بكر إلى الاجتهاد الخاطي، بدلاً من الإحداث في الدين؛

(٢)- أن هذه المقولة إنما نشأت من نظرة متعجلة وفهم سقيم لمجريات الأحداث التي وقعت بالفعل، لأن الواقع

التاريخي كما تدل عليه مجموع الرويات يجعلنا نقطع بالحقائق التالية:

- (أ) - أن السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار من أهل بيعة العقبة والبدرين وأهل الشجرة كانوا هم قطعاً بمثابة: (مجلس شورى المسلمين المنتخب) فلم يكن في العالم حينئذ مسلم أصلاً إلا وهو يقر بهذا ويعتقده؛
- (ب) - أن غالبية هؤلاء، لا سيما كبار الصحابة، كانوا في المدينة المنورة، عاصمة الخلافة، في الأشهر الثلاثة الأخيرة من حياة أبي بكر، لم يغب منهم إلا من كان في جيوش الفتوحات في العراق والشام؛
- (ج) - أن ضرورة العقل توجب أن تتداول المجالس الشورية فيما يلزم من الأمور بمن حضر فقط، ولا يعتد بمن غاب. وهذا أيضاً الذي تقتضيه ضرورة الشرع لأن اشتراط حضور الجميع حتى تكون القرارات نافذة، تكليف بما لا يطاق. وقد تحدد بعض دساتير الدول، أو لوائح بعض مجالس الشورى، نسبة دنيا لعدد الحضور، فإن لم تتوفر فض الاجتماع، ودعي لاجتماع آخر، بعد مدة مخصوصة، ويكون هذا الاجتماع الثاني صحيحاً بأي عدد؛
- (د) - أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه أحس بدنو أجله قبل وفاته بنحو ثلاثة أشهر فبدأ مشاورات واسعة حول من يكون الخليفة بعده. وكل الروايات تؤكد أن ذلك كان بحرية كاملة، مع تمكين كل واحد تمكيناً تاماً من إبداء الرأي؛

- (هـ) - أن المشاورات تركزت سريعاً على رجلين: عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، ثم سرعان ما ترجحت كفة عمر، مع وجود معرضة مستمرة عليه لغلظته وشدته، فلم ينعقد إجماع على أحد؛
- (و) - أن جمهور أهل الشورى، بعد مداولات موسعة، ولأنهم حرصوا على الإجماع، قرروا جميعاً أن يفوضوا استكمال عملية الاختيار (الانتخاب) لأبي بكر، رض الله عنه. أي أنهم - بألفاظ العصر الحديث - أحالوا الموضوع إلى (لجنة مفوضة) بالبت نيابة عنهم. وهذا أمر مشروع لا غبار عليه في هذه الشريعة الخاتمة، كما هو في جميع الشرائع. ولا يفتقر من المشروعية كون اللجنة تتكون من رجل واحد فقط؛
- (ز) - استمر أبو بكر في التشاور والتداول حتى بدأ المرض يغلب عليه، وغشي عليه أكثر من مرة، وخشيت وفاته،

- (ح) - عندها فقط أُملي أبو بكر كتاباً، أو أقر مسودة كتاب وضعه عثمان بن عفان، رضي الله عنه، يذكر فيه أن الاختيار قد وقع على عمر، ويأمر بالسمع والطاعة له، ويؤكد أنه لم يألهم جهداً في اختيار الأصلح؛
- (ط) - فور وفاة أبي بكر، رضوان الله وسلامه، توجه الناس إلى المسجد، وقرئ عليهم خطاب خليفة رسول الله الراحل، فقام عمر بن الخطاب وتوجه إلى المنبر وبأيعه الناس.
- هذه هي حقيقة الواقع التاريخي، ومجريات الأمور على وجه التلخيص والاختصار كما تظهرها النظرة المستنيرة المدققة: فإين الاستخلاف أو العهد ها هنا يا أولي الألباب؟!
- وقد حرصنا، ولو جزئياً، على التعبير عن تلك الوقائع بمصطلحات ولغة العصر الحديث ليسهل على القارئ والسامع تعقلها وتصورها بعد ربطها بما يراه عياناً هذه الأيام.
- وكون (اللجنة مفوضة) تتكون من رجل واحد، هو الخليفة في نفس الوقت، إنما هو محض صدفة، وكان من الممكن أن يكون غير ذلك، كما حدث بعد استشهاد عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، كما سيأتي بعد قليل.
- وأبو بكر الصديق، رضوان الله وسلامه عليه، لم يتصرف هكذا إلا بتفويض أهل الشورى له، وما قال قط أن هذه صلاحيتي بصفتي إماماً أو خليفة، أو أن الشرع فوض إلي ذلك، فقد أعاده الله من مثل ذلك الإفك والزور!
- فهذه عملية انتخابية محضة خرج منها عمر فائزاً بالأغلبية، ولم يصبح حتى بهذا الانتخاب إماماً أو خليفة، وإنما أصبح فقط مرشحاً لذلك، ثم أصبح إماماً وخليفة بالبيعة الشرعية ممن تنعقد الإمامة ببيعتهم. و(البيعة) عند المسلمين هي البديل الشرعي لـ(اليمين الدستورية) في الأنظمة الوضعية العصرية.
- وقد حصل مثل هذا تقريباً بعد استشهاد عمر بن الخطاب. وقد كان الواقع التاريخي مماثلاً لما سلف تحت النقاط

الفرعية: (أ) إلى (ج) أنفة الذكر، بل لعل اجتماع كبار الصحابة في المدينة كان أكد لأن عمر منعهم من النزول في الأمصار، وأصر عليهم البقاء عنده في المدينة لحكم وأسباب ليس هذا مجال ذكرها، أما بقية الأحداث فكانت على النحو التالي:

(أ) - رفض عمر أن يقوم بعملية (استخلاف) كما سمّاها هو، والتي هي في حقيقتها: (انتخاب) أو (ترشيح) كما سلفت برهنته، كما فعل أبو بكر (والحقيقة أنه كان يميل ميلاً واضحاً إلى علي بن أبي طالب)؛
(ب) - جعل عمر الأمر إلى (أهل الشورى الستة). وليس هذا استخلاًفاً أو ترشيحاً أو عهداً وإنما هو تأكيد لواقع أنه لا يوجد أحد في العالم يجزئ على منافسة هؤلاء على الإمامة أصلاً، كما هو معلوم لكل أحد: عمر وغيره. فهذه العملية إنما هي عملية (حصر للمرشحين) كما أنها في نفس الوقت تنصيب لـ (الجنة العليا للإشراف على الانتخابات)، وليست هي عهداً، أو استخلاًفاً، أو حتى انتخاباً. وحتى هذا الحصر لم يتم إلا بعد تأمل طويل، ومشورة واسعة، كما يظهر من رواية الإمام البيهقي، والتي سنسوقها بعد قليل، إن شاء الله تعالى؛
(ج) - بعد وفاة عمر اجتمع الستة للتداول، وسحب عبد الرحمن بن عوف ترشيحه، وعرض عليهم أن يقوم هو بعملية الانتخاب نيابة عنهم وبمشورة الحاضرين من المسلمين، فقبلوا وفوضوه بذلك، وأصبحت لدينا (لجنة انتخابات مفوضة) بالبت نيابة عنهم تتكون من رجل واحد هو: عبد الرحمن بن عوف، تماماً كذلك التي كان عضوها الوحيد أبو بكر. ولكن العضو الوحيد في هذه المرة ليس هو الخليفة، ولم يكن خليفة قط، وإنما كان مرشحاً للخلافة ثم سحب ترشيحه؛

(د) - لم يفهم عبد الرحمن بن عوف (جعل عمر الأمر للستة) أنه إخراج للمسلمين من الشورى: معاذ الله، فقد عصمه الله من ذلك، فشاور كل أحد حتى الأبيكار في خدورهن، وأقره الستة، والجمهور، وبقيّة الأمة بعد ذلك إلى وقتنا هذا، حتى الخوارج المارقين الغلاة، إلا الهلكى من غلاة الروافض. وقد جاء النص عن عمر بذلك صريحاً:

(هـ) - استقر رأي الناس واختيارهم على علي بن أبي طالب ثم عثمان بن عفان وذلك بشرط الالتزام بسنة الشيخين، وعدم الخروج عن اجتهاداتهما وتبنياتهما (أي بلغة العصر الحديث: كان الناس محافظون، يريدون الاستقرار على السياسة السابقة، ولا يريدون تجارب جديدة)؛

(و) - وقع ما وقع، لأمر سبق في علم الله، ورفض علي بن أبي طالب الالتزام بسياسة الشيخين وتبنياتهم، وقبل ذلك عثمان، وبايعه الناس. فلم تكن هناك مؤامرات ولا دسائس كما هو في خيال الروافض المريض.
* إليك حديث الإمام البيهقي الذي وعدنا به كما في «سنن البيهقي الكبرى»: [أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا محمد بن خالد الحمصي حدثنا بشر بن شعيب بن أبي حمزة عن أبيه عن الزهري أنبأ سالم بن عبد الله بن عمر أن عبد الله بن عمر قال: [دخل على عمر بن الخطاب، رضي الله تعالى عنه، حين نزل به الموت: عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب وعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام وسعد بن أبي وقاص، رضي الله تعالى عنهم، وكان طلحة بن عبيد الله، رضي الله تعالى عنه، غائباً بأرضه بالسراة فنظر إليهم عمر ساعة ثم قال: (أني قد نظرت لكم في أمر الناس فلم أجد عند الناس شاقاً فيكم إلا أن يكون فيكم شيء فإن كان شقاق فهو منكم وإن الأمر إلى ستة: إلى عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب وعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام وطلحة وسعد. ثم إن قومكم إنما يؤمرون أحدكم أيها الثلاثة: فإن كنت على شيء من أمر الناس يا عثمان فلا تحملن بني أبي معيط على رقاب الناس وإن كنت على شيء من أمر الناس يا عبد الرحمن فلا تحملن أقاربك على رقاب الناس وإن كنت على شيء يا علي فلا تحملن بني هاشم على رقاب الناس قوموا فتشاوروا وأمروا أحدكم!؛ فقاموا يتشاورون قال عبد الله فدعاني عثمان، رضي الله تعالى عنه، مرة أو مرتين ليدخلني في الأمر ولم يسمني عمر ولا والله ما أحب أني كنت معهم علماً منه بأنه سيكون من أمرهم ما قال أبي والله لقلما سمعته حرك شفتيه بشيء

قط إلا كان حقاً فلما أكثر عثمان دعائي قلت: ألا تعقلون، تؤمرون وأمير المؤمنين حي؟! فوالله لكأنما أيقظت عمر، رضي الله تعالى عنه، من مرقد، فقال عمر أمهلوا فإن حدث بي حدث فليصل للناس صهيب مولى بني جدعان ثلاث ليال ثم أجمعوا في اليوم الثالث: **أشراف الناس وأمرء الأجناد فأمرؤ أحدكم فمن تأمر عن غير مشورة فاضربوا عنقه**. هذا حديث صحيح رجاله ثقة مشاهير، رجال البخاري، ماعدا محمد بن خالد بن خلي الكلاعي الحمصي، شيخ النسائي، وهو ثقة، وأبو العباس محمد بن يعقوب النيسابوري، الأصم، وهو ثقة حافظ مشهور قال فيه الذهبي: (الإمام المفيد الثقة محدث المشرق!). وأبو عبد الله الحافظ وهو الإمام الحاكم ابن البيع، صاحب المستدرک.

ومن لطائف تدبير الله لهذه الأمة أن (لجنة الانتخابات المفوضة) المكونة من رجل واحد فقط إنما طبقت مرتين فقط في تاريخ هذه الأمة وكان عضوها الوحيد في كل مرة رجل قد صلى خلفه خاتمة رسل وأنبياء الله، عليه وعلى آله صلوات وتبريكات من الله، وهما:

(١) - أبو بكر، ثاني اثنين إذ هما في الغار، وكان هو الإمام إبان مرض رسول الله الأخير؛

(٢) - عبد الرحمن بن عوف وكان قد أم الناس في غزاة أو سفر عندما ذهب نبي الله لقضاء حاجة، فتأخر جداً حتى خاف الصحابة طلوع الشمس فقدموا عبد الرحمن، وجاء نبي الله، عليه وعلى آله صلوات وتبريكات من الله، فصلى خلفه في الصف الثاني أو الثالث. وفرح، بابي هو وأمي، بذلك كثيراً، وأخبر أن من نعم الله على الأمة أن يصلي نبيها خلف رجل صالح من رجالها. هذا هو عبد الرحمن بن عوف - البر الرحيم - الذي زعم الروافض أنه تأمر مع عثمان على علي: شأته الوجوه!

وصلاة نبي الله، عليه وعلى آله صلوات وتبريكات من الله، خلف رجل صالح من أمته، ووفاته قبل قبض الخيار من رجالها، إيدان ورمز بأن الأمة باقية صالحة بعد نبيها، خلافاً للأمم المعذبة التي تستأصل قبل موت نبيها، فله الحمد والمنة: لا إله إلا هو، عليه نتوكل، وبه نتأيد!

وأنت - أيها القارئ العزيز - إذا تأملت ما سلف بعين البصيرة، المستنيرة بالكتاب والسنة مع الاستيقان الجازم والإيمان المخلص الصادق أنك تتعامل مه صفوة الصفوة من خير أمة أخرجت للناس، ومع نخبة النخبة من خير قرون بني آدم: أعني السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار من أهل بيعة العقبة والبدرين وأهل الشجرة، الذين رضي الله عنهم، ورضوا عنه، وأعد لهم جنات تجري من تحتها الأنهار.

إذا أدركت هذا بعقل مفكر مستنير، أحسن التدبر في كتاب الله وسنة نبيه، وتذوقته بقلب مؤمن سليم، قد ذاق حلاوة الإيمان، إذا فعلت هذا مخلصاً لله، متحرراً من الهوى والتقليد، فإنك لا شك ستضرب عرض الحائط بما يسمونه: (العهد)، و(الاستخلاف)، وكذلك (الدسائس والتآمر)، وغيره من الدجل والهراء.

بل إن الظن ليسوء جداً ببعض هؤلاء (الفقهاء) القائلين بذلك ونحوه: أنهم في الحقيقة من الزنادقة (منافقة القراء) الذين يجادلون بالكتاب لإضلال الناس عن الكتاب، ولخدمة جبابرة الحكام الذين اغتصبوا بالسيف (سلطان الأمة) ثم يريدون توريث البلاد والعباد لأولادهم - كما تورث الدواب - تحت مسميات (العهد) و(الاستخلاف)، ولأن (أبا بكر استخلف): شأته الوجوه - وجوه فقهاء السلاطين - وأخزاكم الله، وأبعدكم، ولعنكم، وأبادكم!!

وعلى كل حال فالهمم ها هنا هو التأكيد على أنه ليس لأهل الإسلام مقولة معتبرة غير هذه مطلقاً. وأماً ما روي أن بعض الأئمة الثقات الأكابر، كالإمام أحمد بن حنبل، رضي الله عنه، جوز إمامة المتغلب فليس هو، على كونه في حقيقة الأمر خطأ، من هذا الباب:

(١) - لأنهم برروا ذلك بالضرورة الملجئة المبيحة للحرام؛

(٢) - ولأن المتغلب هو الذي استبد بالسلطة بقوته وشوخته، وحقق الأمن والاستقرار لرعيته بما له من شوكة

وقوة. فالمناط هنا هو الشوكة والمنعة التي تفرض الاستقرار، وتوفر الأمن للرعية، وليس هو مجرد الملك والوراثة؛

(٣)- ولأنهم بقوا مصرين على لزوم مبايعته، ولو بيعة صورية، والزموا الناس بها، حتي تنعقد له الإمامة.

وليس هذا كذلك بتفاصيله هو موضوع هذه الرسالة، ومحل إنشاء الله تعالى في كتابنا: (الشورى وسلطان الأمة)، وسيصدر قريباً، كما أشرنا إليه آنفاً.

ومن المعلوم بالاضطرار من دين الإسلام، كما هو ثابت قبل ذلك بضرورة الحس والعقل، أن المالك لكل شئٍ بحق هو الله، جل جلاله. وهو كذلك الملك، أي مالك الملك، وصاحب السلطان المطلق، على وجه الابتداء والاستقلال، وذلك بموجب صفاته الذاتية، أي بموجب كونه الحي القيوم، واجب الوجود، الأول القديم الأزلي بغير ابتداء، الآخر الأبدي بغير انتهاء، خالق كل شئٍ، وربّه ومليكه. فمحال أن يكون لغيره ملكية، أي حق تصرف في الأعيان أو المنافع، إلا بإذن المالك الأصلي، سبحانه وتعالى. وإن شئت فقل: لا ملك لغير الله إلا بتملك الله له، ولا يمكن في بنية العقل أن يكون الحال غير ذلك أصلاً؛ قال الله، تعالى مجده: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكُ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ وَتُعْزِزُ مَنْ تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾، (آل عمران؛ ٣: ٢٦).

هذه الحقيقة القطعية المطلقة تنطبق على (التمليك الكوني القدرى) وكذلك سواء بسواء على (التمليك الديني الشرعي). فلا يمكن لكائن في الوجود أن يصل فعلياً إلى ملك (بكل معاني الملك بمعنى وضع اليد على الشئ، إلى الحكم والسيطرة والسلطان) إلا بإذن الله الكوني وتقديره، وإلا لما وقع هذا أصلاً، ولا خرج إلى الوجود: فإله لا يغالبه غالب، ولا يفلت منه هارب.

وكذلك لا يجوز أن يمتلك أحد شيئاً (بكل معاني الملك) بحيث يجوز له التصرف فيه كما يشاء، وينجو من المسائلة والعقوبة يوم القيامة، إلا إذا أذن له المالك الأصلي، تبارك وتعالى، في أحد شرائعه المنزلة بذلك. وقد أذن الله في هذه الشريعة الخاتمة إذنا شرعياً لعباده بأنواع من التملك والتصرف في الأعيان والمنافع، كما جاءت أحكام شرعية تفصيلية تبين حدود تلك الملكية، وانتقالها من السلف إلى الخلف بالتوريث، وأحكام الديون والوصية، ونحوها بالنسبة للأموال، ونحوها.

فلو كان السلطان، أو ولاية الأمر، أو الإمامة، أو رئاسة الدولة، قابلة لأن تمتلك بإذن الشارع كما يُمَتَك النقدان: الذهب والفضة، وكما تُمَتَك شاة أو بقرة أو قطعة أرض، لكانت هناك أحكام تفصيلية لبيان شروط الحصول عليها، وضوابط الأهلية، وكيفية انتقالها وتوريثها، لأن من أخص خصائص (الملك) بحق أنه وراثي، أي أنه يقبل التوريث، وإلا فهو مجرد لفظ مرادف لألفاظ للسلطان وولاية الأمر، وليس هذا هو محل بحثنا هاهنا.

نحن إنما نبحث ها هنا فقط في الملك بمعناه الحقيقي الذي يتضمن حرية التصرف، وإمكانية الهبة والعطية والتنازل والوصية بإرادة المالك، والتوريث بوفاء المالك. بل إن تملك السلطان، وولاية الأمر العامة، بهذا المعنى، أخطر وأولى بالتنظيم، من ملكية شاة، أو كيس من الدنانير، أو قطعة أرض. ولكننا لا نجد في الكتاب أو السنة شيئاً، ولا حرفاً واحداً، يتعلق بذلك.

فلو كان شئ من ذلك حقاً، أي: فلو كان السلطان، أو ولاية الأمر، أو الإمامة، أو رئاسة الدولة، قابلة لأن تمتلك بإذن الشارع كما يُمَتَك النقدان: الذهب والفضة، وكما تُمَتَك شاة أو بقرة أو قطعة أرض، لوجب ضرورة أن يكون نص القرآن القائل: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم، وأتممت عليكم نعمتي﴾، كذباً وتضليلاً خلاف الواقع، فلا يكون القرآن إذاً من عند الله، معاذ الله!

بل العكس هو الصحيح: فلا نجد إلا نصوصاً تصرح برفض (الملوكية) وذمها، كالحديث الصحيح الصريح الذي عنونا هذا الفصل بفقرة منه: «أَغِيظَ رَجُلٌ عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأُخْبِثَهُ، وَأَغِيظُهُ عَلَيْهِ، رَجُلٌ كَانَ يُسَمَّى: مَلِكُ الْأَمْلَاقِ،

لا ملك إلا الله»، وغير ذلك كثير، فمنه:

(١)- اختيار خاتمة أنبياء الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، أن يكون «عبدًا نبياً» ورفضه أن يكون «ملكاً نبياً»؛

(٢)- امتناعه، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، من مخاطبة ملوك عصره بلقب (الملك)؛

(٣)- ذم (الملوكية) وربطها بالعسف والجبرية، كما هو، مثلاً، في:

(أ)- حديث أبي عبيدة بن الجراح، رضي الله عنه: «إنه بدأ هذا الأمر نبوة ورحمة، ثم كائن خلافة ورحمة،

ثم كائن ملكاً عضوضاً، ثم كائن عتوا وجبرية وفساداً في الأمة»؛

(ب)- حديث حذيفة بن اليمان، رضي الله عنهما: «تكون النبوة فيكم ما شاء الله أن تكون ثم يرفعها إذا

شاء أن يرفعها، ثم تكون خلافة على منهاج النبوة فتكون ما شاء الله أن تكون ثم يرفعها إذا شاء الله أن يرفعها، ثم

تكون ملكاً عضوضاً فيكون ما شاء الله أن يكون ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون ملكاً جبرية فتكون ما شاء الله

أن تكون ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون خلافة على منهاج النبوة»؛

(ج)- أثر حذيفة بن اليمان، رضي الله عنهما: (...، ثم ذهب النبوة فكانت الخلافة على منهاج النبوة، ثم

يكون ملكاً عضوضاً،)؛

(٤)- استيائه، عليه وعلى آله أفضل الصلاة وأتم التسليم، من انتهاء الخلافة وانقلاب السلطان إلى (ملك)؛

(أ)- كما هو في حديث أبي بكر، رضي الله عنه عن استيائه النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ثم قوله

«خلافة نبوة ثم تكون ملكاً»، ويؤيده حديث: (انتضاح علي، رضوان الله وسلامه عليه، من الدلو)، وكذلك حديث:

(المقاليد والموازن)؛

(ب)- حديث سفينة، رضي الله عنه أن (خلافة النبوة ثلاثون سنة)، وتغير وجه رسول الله، صلى الله عليه

وعلى آله وسلم، لذلك؛

(٥)- ارتباط التسمي أو التلقب بلقب «ملك»، عند غير الرب، الملك القدوس، جل جلاله، أو التصرف كتصرف

الملوك، أو أبهة الملك، في أذهان الصحابة بالعسف والجور، والتكبر والطغيان، فمن ذلك:

(أ)- ما جاء عن سفينة، رضي الله عنه، وقوله عن بني مروان: (كذبت أستاذ بني الزرقاء: بل هم ملوك من

شر الملوك!)؛

(ب)- أثر حذيفة بن اليمان، رضي الله عنهما، الذي سبق ذكره: (...، ثم ذهب النبوة فكانت الخلافة على

منهاج النبوة، ثم يكون ملكاً عضوضاً،)؛

(ج)- أثر عتبة بن غزوان، رضي الله عنه، وهو مشابه لأثر حذيفة في بعض الجوانب: (...، وإنها لم تكن

نبوة قط إلا تناسخت حتى يكون آخر عاقبتها ملكاً: فستخبرون وتجربون الأمراء بعدنا)؛

(د)- ما ثبت عن ثمامة بن عدي القرشي، أمير صنعاء من قبل عثمان بن عفان، رضي الله عنه، عندما بلغه

استشهاد عثمان، فبكى طويلاً، ثم قال: (اليوم نزع الخلافة من أمة محمد صلى الله عليه وسلم وصارت ملكاً وجبرية

من غلب على شيء أكله)؛

(هـ)- أثر أمير المؤمنين عمر بن الخطاب عندما حاور أصحابه، وفيهم سلمان الفارسي فسأل: (أملك أنا أم

خليفة؟)؛

(و)- أثر عبد الرحمن بن أبي بكر، رضي الله عنهما، عندما أنكر على مروان بن الحكم محاولة أخذ البيعة

ليزيد، فقال: (سنة هرقل وقيصر!).

* اختيار خاتمة أنبياء الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، أن يكون «عبدًا نبياً» ورفضه أن

يكون «ملكاً نبياً»:

فقد خير الله نبيه الخاتم أن يكون «عبدًا نبياً» أو «ملكاً نبياً» ثم عصمه من اختيار «الملك»، فقال خاتمة أنبياء الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله: «عبدًا نبياً»، كما ثبت ذلك بلا شبهة:

* في «السنن الكبرى للإمام النسائي» بإسناد حسن: [أخبرني عمرو بن عثمان قال حدثنا بقية قال حدثني الزبيدي قال حدثني الزهري عن محمد بن عبد الله بن عباس قال: كان بن عباس يحدث أن الله تبارك وتعالى، أرسل إلى نبيه صلى الله عليه وسلم، ملكاً من الملائكة ومعه جبريل فقال الملك: (إن الله يخيرك بين أن تكون عبداً نبياً وبين أن تكون ملكاً نبياً)، فالتفت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، إلى جبريل كالمستشير، فأشار جبريل بيده أن تواضع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بل أكون عبداً نبياً»، قال: (فما أكل بعد تلك الكلمة طعاماً متكئاً)، وهو في «سنن البيهقي الكبرى»، وفي «التاريخ الكبير» للإمام البخاري، وهو في «المعجم الكبير»، وفي «تهذيب الكمال» من طريق الطبراني. كما أنه، مرسلاً، في «الطبقات الكبرى» من طريق ثانية، غير طريق بقية بن الوليد. وقد أثبتنا في الملحق صحة الحديث لوجود المتابعات المعتبرة لطريق النسائي أعلاه، وكذلك لتعدد الطرق الأخرى، ولورود أحاديث أخرى عن عطار بن حاجب التميمي، رضي الله عنه، وغيره، فلتراجع.

قلت: مجموع الطرق والروايات، كما هي في الملحق يوجب القطع بصحة الخبر عنه، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، أنه خير بين أن يكون «عبدًا نبياً» أو «ملكاً نبياً» فعصمه الله، جل جلاله، من اختيار الدون، وألهمه خيرة الحق: «عبدًا نبياً»، مع أن الملوكية كانت آنذاك، في الأرجح، على الأصل العام من الإباحة المطلقة للأفعال والأقوال والعقائد، تماماً كالخمر التي كانت مباحة عندما عرض عليه في المعراج قدحاً من لبن، وقدحاً من ماء، وثالثاً من خمر، فألهمه الله العصمة باختيار أحسنها وأفضلها: اللبن الطيب، الذي هو غذاء وشراب.

* ولشيخ الإسلام كلام جيد، وقد جاء في «مجموع الفتاوى»، (ج: ٣٥ ص: ٣٣ وما بعدها): [فصل: قد ذكرت فيما تقدم الكلام على الملك هل هو جائز في شريعتنا ولكن خلافة النبوة مستحبة وأفضل منه أم خلافة النبوة واجبة وإنما تجوز تركها إلى الملك للعدو كسائر الواجبات تكلمت على ذلك. وأما في شرع من قبلنا فإن الملك جائز كالغنى يكون للأنبياء تارة وللصالحين أخرى قال الله تعالى في داود: ﴿وآتاه الله الملك والحكمة وعلمه مما يشاء﴾، وقال عن سليمان: ﴿رب اغفر لي وهب لي ملكاً لا ينبغي لأحد من بعدي إنك أنت الوهاب﴾، وقال عن يوسف: ﴿رب قد آتيتني من الملك وعلمتني من تأويل الأحاديث﴾، فهؤلاء ثلاثة أنبياء أخبر الله أنه آتاهم الملك وقال: ﴿أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكاً عظيماً﴾ فمنهم من آمن به ومنهم من صد عنه وكفى بجهنم سعيراً، فهذا ملك لآل إبراهيم وملك لآل داود وقد قال مجاهد في قوله توتى الملك من تشاء قال: (النبوة)، فجعل النبوة نفسها ملكاً.

والتحقيق أن من النبوة ما يكون ملكاً فإن النبي له ثلاثة أحوال:

- (أ) - إما أن يكذب ولا يتبع ولا يطاع فهو نبي لم يؤت ملكاً؛
- (ب) - وإما أن يطاع فنفس كونه مطاعاً هو ملك لكن إن كان لا يأمر إلا بما أمر به فهو عبد رسول ليس له ملك؛
- (ج) - وإن كان يأمر بما يريده مباحاً له ذلك بمنزلة الملك كما قيل لسليمان هذا عطاؤنا فامنن أو امسك بغير حساب فهذا نبي ملك.

فالملك هنا قسيم العبد الرسول كما قيل للنبي صلى الله عليه وسلم اختر إما عبداً رسولاً وإما نبياً ملكاً. وأما بالتفسير الأول وهو الطاعة والاتباع فقسم من النبوة والرسالة وهؤلاء أكمل وهو حال نبينا صلى الله عليه وسلم فإنه كان عبداً رسولاً مؤيداً مطاعاً متبوعاً فأعطى فائدة كونه مطاعاً متبوعاً ليكون له مثل أجر من اتبعه ولينتفع به الخلق ويرحموا به ويرحم بهم ولم يختار أن يكون ملكاً لئلا ينقص لما في ذلك من الاستمتاع بالرياسة والمال عن نصيبه في

الآخرة فإن العبد الرسول أفضل عند الله من النبي الملك. ولهذا كان أمر نوح وإبراهيم وموسى وعيسى بن مريم أفضل من داود وسليمان ويوسف حتى إن من أهل الكتاب من طعن في نبوة داود وسليمان كما يطعن كثير من الناس في ولاية بعض أهل الرياسة والمال وليس الأمر كذلك. وأما الملوك الصالحون فبقوله سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مَلِكَهُ مِمَّا يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ * وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ ﴾، وقوله سبحانه: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنْ ذِي الْقُرْنَيْنِ قُلْ سَأَتْلُوا عَلَيْكُمْ مِنْهُ ذِكْرًا * إِنَّا مَكَنَّا لَهُ فِي الْأَرْضِ وَآتَيْنَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا﴾، الآية قال مجاهد: (ملك الأرض مؤمنان وكافران فالمؤمنان سليمان وذو القرنين والكافران بختنصر ونمرود وسيملكها خامس من هذه الأمة)، وقوله تعالى: ﴿يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا﴾]. انتهى كلام شيخ الإسلام كما جاء في «مجموع الفتاوى»، (ج: ٣٥ ص: ٣٣ وما بعدها).

* وجاءت ملاحظة لطيفة في «بدائع الفوائد»، للإمام ابن قيم الجوزية، (ج: ٣ ص: ٧٢٤): [فائدة: (السر في خروج الخلافة عن أهل بيت النبي): السر والله أعلم في خروج الخلافة عن أهل بيت النبي إلى أبي بكر وعمر وعثمان أن لو تولى الخلافة بعد موته لأوشك أن يقول المبطلون إنه ملك ورث ملكه أهل بيته فصان الله منصب رسالته ونبوته عن هذه الشبهة وتأمل قول هرقل لأبي سفيان هل كان في آبائه من ملك قال لا فقال له لو كان في آبائه ملك لقلت رجل يطلب ملك آبائه فصان الله منصبه العلي من شبهة الملك في آبائه وأهل بيته وهذا والله أعلم هو السر في كونه لم يورث هو والأنبياء قطعاً لهذه الشبهة لئلا يظن المبطل أن الأنبياء طلبوا جمع الدنيا لأولادهم وورثتهم كما يفعله الإنسان من زهده في نفسه وتوريثه ماله لولده وذريته فصانهم الله عن ذلك ومنعهم من توريث ورثتهم شيئاً من المال لئلا تتطرق التهمة إلى حجج الله ورسوله فلا يبقى في نبوتهم ورسالتهم شبهة أصلاً ولا يقال فقد وليها علي وأهل بيته لأن الأمر لما سبق أنها ليست بملك موروث وإنما هي خلافة نبوة تستحق بالسبق والتقدم كان علي في وقته هو سابق الأمة وأفضلها ولم يكن فيهم حين وليها أولى بها منه ولا خير منه فلم يحصل لمبطل بذلك شبهة والحمد لله تعالى]

* امتناعه، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، من مخاطبة ملوك عصره بلقب (الملك):
وعلاوة على ذلك فقد كتب النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، إلى من حوله من الملوك والجبابة، كما هو مروي ومشهور في كتب الحديث والسير والتواريخ، فما خاطبهم بلقب «الملك» قط، مع ما في ذلك من مصادمة للعرف الجاري، وقواعد «الدبلوماسية» الدولية آنذاك، وإنما استخدم لفظة «عظيم» مضافة إلى القوم أو البلد، فقال: «عظيم الروم»، و«عظيم القبط»، و«عظيم فارس»، ... إلخ،

* كما جاء، على سبيل المثال، مختصراً في البخاري، وأطول منه في مسلم: «بسم الله الرحمن الرحيم: من محمد، عبد الله ورسوله، إلى هرقل، عظيم الروم، السلام على من اتبع الهدى، أما بعد:»، وساق مسلم بقية الكتاب النبوي الشريف، إلا أن الإمام مسلم قال: «من محمد رسول الله»، وأخرج ابن حبان في صحيحه مثل لفظ مسلم بطوله، وكذلك النسائي، والإمام أحمد في مسنده، والبيهقي في سننه الكبرى متقصياً الطرق كعادته، وهو كذلك مختصراً عند أبي داود والترمذي، وقال الترمذي: «حسن صحيح»، وهو كذلك عند غيرهم. ومعلوم أن «العظيم» من أسماء الله الحسنى، ك«الملك» سواء بسواء مما يجعلنا نقطع بأن ذم التسمية ب«الملك»، وشر منه «ملك الأملاك»، جاء هكذا لهذا اللفظ بذاته، غير مغلل، ولو كان معللاً لوجب أن تقاس عليه كل الأسماء الحسنى، وهو ما تبطله النصوص الأخرى، كما سلف.

* ذم (الملوكية) في حديث أبي عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل (أو بشير بن سعد)، رضي الله عنهما: «إنه بدأ

هذا الأمر نبوة ورحمة، ثم كائن خلافة ورحمة، ثم كائن ملكا عضوضاً، ثم كائن عتوا وجبرية وفساداً في الأمة:

* حيث جاء في «مسند أبي يعلى»: [حدثنا أبو خيثمة حدثنا جرير عن ليث عن عبد الرحمن بن سابط عن أبي ثعلبة الخشني قال كان أبو عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل يتناجيان بينهما بحديث فقلت لهما ما حفظتما وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم، بي قال وكان أوصاهما بي قالاً ما أردنا أن ننتجي بشيء دونك إنما ذكرنا حديثاً حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجعلنا يتذاكرانه قالاً: «إنه بدأ هذا الأمر نبوة ورحمة، ثم كائن خلافة ورحمة، ثم كائن ملكا عضوضاً، ثم كائن عتوا وجبرية وفساداً في الأمة: يستحلون الحرير والخمر والفروج والفساد في الأمة، ينصرون على ذلك ويرزقون أبداً حتى يلقوا الله»، وهو بنحوه وفي «مسند أبي داود الطيالسي»، وفي «سنن البيهقي الكبير»، وفي «المعجم الكبير» من عدة طرق، وقال الشيخ حسين أسد في تعليقاته على «مسند أبي يعلى»: (إسناده ضعيف)، فأصاب بذلك لأن ليث بن أبي سليم كالمجمع على ضعفه، مع إجماعهم على أنه يكتب حديثه للاعتبار، وأن ضعفه من جهة حفظه لاختلاطه بآخرة، وكثرة تدليس، لا من جهة صدقه، لذلك يتقوى هذا إذا جاء من طريق أخرى مستقلة، وقد جاء ذلك بالفعل بل لعل إسناده أجود من إسناده حديث الباب، وإليك إياها:

* كما جاءت في «المعجم الكبير»: [حدثنا بكر بن سهل حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا يحيى بن حمزة عن أبي وهب عن مكحول عن أبي ثعلبة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أن دينكم نبوة ورحمة ثم خلافة ورحمة ثم ملكا وجبرية ثم ملكا عضوضاً يستحل فيه الحر والحرير»]، وهو بنحوه من طريق ثانية في «مسند الشاميين»، ومن طريق ثالثة في «سنن الدارمي»، وهذا إسناده جيد.

* وثمة متابعه ثالثة في «المعجم الكبير»: [حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي حدثنا أبو كريب حدثنا فردوس الأشعري حدثنا مسعود بن سليمان عن حبيب بن أبي ثابت عن رجل من قريش عن أبي ثعلبة قال: لقيت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فقلت: (يا رسول الله ادفعني إلى رجل حسن التعليم)، فدفعني إلى أبي عبيدة بن الجراح ثم قال: «قد دفعتك إلى رجل يحسن تعليمك وأدبك»، فأتيت أبا عبيدة بن الجراح وهو وبشير بن سعد أبو النعمان بن بشير يتحدثان فلما رأياني سكتا فقلت: (يا أبا عبيدة والله ما هكذا حدثني رسول الله، صلى الله عليه وسلم)، فقال: (إنك جئت ونحن نتحدث حديثاً سمعناه من رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فاجلس حتى نحدثك فقال قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «إن فيكم النبوة ثم تكون خلافة على منهاج النبوة ثم يكون ملكا وجبرية»].

وهناك متابعات وشواهد أخرى تجدها في الملحق، وبهذا كله تثبت الفقرة المهمة من الحديث، ألا وهي: «إنه بدأ هذا الأمر نبوة ورحمة، ثم كائن خلافة ورحمة، ثم كائن ملكا عضوضاً، ثم كائن عتوا وجبرية وفساداً في الأمة يستحلون الحرير والخمر والفروج والفساد في الأمة».

وقد وهم الإمام شيخ الإسلام ابن تيمية وهماً فاحشاً عندما نسب الحديث، بالزيادة (ثم ملكا ورحمة)، وهي لفظة شاذة ساقطة، إلى صحيح مسلم:

* كما جاء في «مجموع الفتاوى»، (ج: ٣٥ ص: ١٨ وما بعدها): [قاعدة: قال النبي صلى الله عليه وسلم خلافة النبوة ثلاثون سنة ثم يؤتي الله ملكه أو الملك من يشاء لفظ أبي داود من رواية عبد الوارث والعوام تكون الخلافة ثلاثون عاماً ثم يكون الملك تكون الخلافة ثلاثين سنة ثم تصير ملكا وهو حديث مشهور من رواية حماد بن سلمة وعبد الوارث بن سعيد والعوام بن حوشب وغيره عن سعيد بن جهمان عن سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواه أهل السنن كأبي داود وغيره واعتمد عليه الإمام أحمد وغيره في تقرير خلافة الخلفاء الراشدين الأربعة وثبته أحمد واستدل به على من توقف في خلافة علي من أجل افتراق الناس عليه حتى قال أحمد: (من لم يربع بعلي في الخلافة فهو أضل من حمار أهله)، ونهى عن مناقحته. وهو متفق عليه بين الفقهاء وعلماء السنة وأهل المعرفة والتصوف وهو مذهب العامة وإنما يخالفهم في ذلك بعض أهل الأهواء من أهل الكلام ونحوهم كالرافضة الطاعنين

فى خلافة الثلاثة أو الخوارج الطاعنين فى خلافة الصهرين المنافيين عثمان وعلي أو بعض الناصبة النافين لخلافة علي أو بعض الجهال من المتسننة الواقفين فى خلافته.

ووفاة النبي صلى الله عليه وسلم كانت فى شهر ربيع الأول سنة إحدى عشرة من هجرته وإلى عام ثلاثين سنة كان إصلاح ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسن بن علي السيد بين فئتين من المؤمنين بنزوله عن الأمر عام إحدى وأربعين فى شهر جمادى الأولى وسمي عام الجماعة لاجتماع الناس على معاوية، **وهو أول الملوك.**

وفى الحديث الذي رواه مسلم: «ستكون خلافة نبوة ورحمة ثم يكون ملك ورحمة ثم يكون ملك وجبرية ثم يكون ملك عضوض»، وقال صلى الله عليه وسلم فى الحديث المشهور فى السنن وهو صحيح: «إنه من يعيش منكم بعدى فسيروا اختلافاً كثيراً عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدى تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة» [

وقد اعتمد بعض الجهلة «**الحمقى**»، الذين لا بصر لهم بالأسانيد والروايات، وكذلك بعض الخبثاء من «**أصحاب الهوى**»، اعتمدوا هذا النص الشاذ الساقط، وزلّة شيخ الإسلام ابن تيمية الشنعاء، وتركوا النصوص الأخرى المتضافرة لموافقتها هواهم فطبّقوه على معاوية بن أبي سفيان زاعمين أن أيامه هي أيام «**ملك ورحمة**»، فنقول: كذبتم، معاذ الله، فليس فى العالم إلا الملك العضوض الأعفر الأغبر، أو ما هو شر منه: الملك المتجبر، أما الرحمة فإنما هي فى «**النبوة**» وفى «**خلافة النبوة**» فقط لا غير، من غير زيادة أو نقصان!

وقد ناقشنا فى الملحق هذه اللفظة المنكرة: (**ملك ورحمة**)، وأثبتنا بطلانها، وبيننا كيف نشأت، ومن أين تسربت، فليراجع ذلك هناك، وبالله التوفيق

ولحديث أبي عبيدة بن الجراح السابق شواهد منها حديث سعيد بن جهمان عن سفينة، وهو حديث صحيح، وحديث أبي بكر، وهو حديث صحيح أيضاً وستأتي قريباً، إن شاء الله تعالى، وحديث حذيفة بن اليمان الآتي المشهور على ألسنة الناس، وهو صحيح أيضاً، والحمد لله، وإليك حديث حذيفة بن اليمان أولاً:

*** نَم (الملوكية) فى حديث حذيفة بن اليمان، رضى الله عنهما:**

* كما هو فى «مسند الإمام أحمد بن حنبل» بإسناد صحيح: [حدثنا سليمان بن داود الطيالسي حدثني داود بن إبراهيم الواسطي حدثني حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير قال كنا قعوداً فى المسجد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان بشير رجلاً يكف حديثه فجاء أبو ثعلبة الخشني فقال يا بشير بن سعد أت حفظ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الأمراء فقال حذيفة أنا أحفظ خطبته فجلس أبو ثعلبة فقال حذيفة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تكون النبوة فيكم ما شاء الله أن تكون ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون خلافة على منهاج النبوة فتكون ما شاء الله أن تكون ثم يرفعها إذا شاء الله أن يرفعها، ثم تكون ملكاً عاضاً فيكون ما شاء الله أن يكون ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون ملكاً جبرية فتكون ما شاء الله أن تكون ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون خلافة على منهاج النبوة»، ثم سكت. قال حبيب: فلما قام عمر بن عبد العزيز وكان يزيد بن النعمان بن بشير فى صحابته كتبت إليه بهذا الحديث أذكره إياه فقلت له انى أرجو أن يكون أمير المؤمنين (يعنى عمر) بعد الملك العاض والجبرية فادخل كتابي على عمر بن عبد العزيز فسر به وأعجبه]

قلت: الجملة: (كنا قعوداً فى المسجد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم) فيها سقط وهو لا شك من النسخ أو أحد الرواة، وكما يظهره السياق، وكما تظهره رواية البزار، بدون أدنى شبهة، وإنما هي فى الأرجح: (كنا قعوداً مع بشير بن سعد فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم). وأصله فى (**مسند أبي داود الطيالسي**)، وفيه سقط أفحش، ولكنه جاء مسلسلأً بصريح التحديث، وهو أيضاً فى «**مسند البزار**»، (٤-٩ ج: ٧ ص: ٢٢٣ - رقم: ٢٧٩٦).

*** أثر فى نَم (الملوكية) عن حذيفة بن اليمان، رضى الله عنهما:**

* كما هو في «حلية الأولياء»، (ج: ١ ص: ٢٧٤) بتمام طوله بإسناد صحيح: [حدثنا أبو أحمد محمد بن أحمد حدثنا عبد الله بن محمد بن شيرويه؛ وحدثنا أبو عمرو بن حمدان حدثنا الحسن بن سفيان قالاً: حدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا عبد الرزاق حدثنا بكار بن عبد الله حدثني خالد بن عبد الرحمن أن أبا الطفيل حدثه أنه سمع حذيفة يقول: (يا أيها الناس: ألا تسألوني؟! فإن الناس كانوا يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت أسأله عن الشر: أفلا تسألون عن ميت الأحياء؟!)، فقال: (إن الله تعالى بعث محمداً صلى الله عليه وسلم فدعا الناس من الضلالة إلى الهدى ومن الكفر إلى الإيمان، فاستجاب له من استجاب فحيى بالحق من كان ميتاً، ومات بالباطل من كان حياً، ثم ذهبت النبوة فكانت الخلافة على منهاج النبوة، ثم يكون ملكاً عضوياً: فمن الناس من ينكر بقلبه ويده ولسانه والحق استكمل، ومنهم من ينكر بقلبه ولسانه كافاً يده، وشعبة من الحق ترك، ومنهم من ينكر بقلبه كافاً يده ولسانه وشعبتين من الحق ترك، ومنهم من لا ينكر بقلبه ولسانه فذلك ميت الأحياء)]. وهذا إسناد صحيح، في غاية الصحة، كما أثبتناه في الملحق.

* حديث أبي بكرة، رضي الله عنه عن استياء النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ثم قوله «خلافة نبوة ثم تكون ملكاً»:

* جاء في «مسند أبي داود الطيالسي»: [حدثنا حماد بن سلمة قال حدثنا علي بن زيد عن عبد الرحمن بن أبي بكرة قال وفدنا إلى معاوية مع زياد ومعاوية فدخلنا عليه فقال له معاوية حدثنا حديثاً سمعته من رسول الله، صلى الله عليه وسلم، عسى الله أن ينفعنا به قال: (نعم: كان نبي الله، صلى الله عليه وسلم، يعجبه الرؤيا الصالحة ويسأل عنها، فقال رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ذات يوم: «أيكم رأى رؤيا؟!»، فقال رجل: أنا يا رسول الله: إني رأيت رؤيا رأيت كأن ميزانا دلي من السماء فوزنت أنت وأبو بكر فرجحت بأبي بكر ثم وزن أبو بكر بعمر فرجح أبو بكر بعمر ثم وزن عمر بعثمان فرجح عمر بعثمان ثم رفع الميزان، فاستاء لها رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ثم قال: «خلافة نبوة، ثم يؤتي الله الملك من يشاء»، فغضب معاوية فزخ في إقفائنا وأخرجنا. فقال زياد لأبي بكرة: (أما وجدت من حديث رسول الله، صلى الله عليه وسلم، حديثاً تحدثه غير هذا؟!)، قال: (والله لا أحدثه إلا به حتى أفارقه)، قال: فلم يزل زياد يطلب الإذن حتى أذن لنا فأدخلنا فقال معاوية: (يا أبا بكرة: حدثنا بحديث عن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، لعل الله أن ينفعنا به)، قال فحدثه أيضاً بمثل حديثه الأول فقال له معاوية: (لا أباك: تخبرنا أنا ملوك، فقد رضيانا أن نكون ملوكاً!). وهو في «مسند الإمام أحمد بن حنبل» من عدة طرق إلا أنه ذكر أن معاوية طردهم مرتين قبل أن يستسلم للأمر الواقع، ويرفع الراية البيضاء. وهو في «فضائل الصحابة» من عدة طرق مختصراً من غير ذكر القصة مع معاوية. كما نجده مختصراً في «سنن أبي داود» وقال الألباني معقباً: (صحيح).

قلت: علي بن زيد بن جدعان ليس بالحجة، وليس هو بالساقط كلية، فقد أكثر عنه الإمام أحمد، وصح له الحاكم، وأخرج له أكثر أهل السنن والمصنفات، وقال الذهبي: (صالح)، فحديثه يصلح للاستئناس والاعتبار على أقل تقدير، ولكن الحديث صحيح، كما يظهر من طريق الحاكم وغيرها:

* كما جاءت في «المستدرک علی الصحیحین»: [أخبرني أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الله بن أبي الوزير التاجر حدثنا أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري حدثنا أشعث بن عبد الملك الحمزاني عن الحسن بن أبي بكرة رضي الله تعالى عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من رأى منكم رؤيا؟!»، فقال رجل: (أنا رأيت كأن ميزانا نزل من السماء فوزنت أنت وأبو بكر فرجحت أنت بأبي بكر ووزن عمر وأبو بكر فرجح أبو بكر ووزن عمر وعثمان فرجح عمر ثم رفع الميزان)، فراينا الكراهية في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال الإمام الحاكم: (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وشاهده حديث سعيد بن جهمان عن سفينة)، وقال الذهبي في التلخيص: (أشعث بن عبد الملك هذا ثقة لكن ما احتجا به)، وكرره الحاكم في موضع آخر،

وعقّب الذهبي في التلخيص قائلاً: (صحيح)، وهو كما قالاً.
وهو بنحوه في «سنن الترمذي»، وقال أبو عيسى: (هذا حديث حسن صحيح)، قلت: نعم، هو كذلك، وهو بعينه،
سنداً وممتناً في «السنن الكبرى للإمام النسائي».

ولم ينفرد أبو بكر، رضي الله عنه، بهذا الفهم، فقد تبلور ذوق الصحابة، رضي الله عنهم، على هذا الفهم، أي على
ذم «الملوكية» وربطها بالجبروت والغلبة، حتى معاوية، أدرك هذا، وغضب، وأمر بطرد أبي بكر عدة مرات، وحاول،
عبثاً، الفرار من هذه المذمة، ثم استسلم ولم يستطع الإفلات منها، كما هو ظاهر من الخبر السابق. وكذلك هذا هو
ذوق سفينة، رضي الله عنه، عندما قال عن بني أمية: (كذبوا بنو الزرقاء: بل هم ملوك من شر الملوك!)، أو كلاماً نحو
هذا. وقد جاء غير هذا كثير طيب عن غير هؤلاء من الصحابة، وسيأتي في مواضعه.

*** حديث (انتضاح علي بن أبي طالب، رضوان الله وسلامه عليه، من الدلو) لسمرة بن جندب، رضي الله عنه:**
* كما هو في «سنن أبي داود»: [حدثنا محمد بن المثنى قال حدثني عفان بن مسلم حدثنا حماد بن سلمة عن
أشعث بن عبد الرحمن عن أبيه عن سمرة بن جندب أن رجلاً قال: (يا رسول الله: إني رأيت كأن دلي من السماء
فجاء أبو بكر فأخذ بعراقيها فشرب شرباً ضعيفاً، ثم جاء عمر فأخذ بعراقيها فشرب حتى تضرع، ثم جاء عثمان
فأخذ بعراقيها فشرب حتى تضرع، ثم جاء علي فأخذ بعراقيها فانتشطت وانتضح عليه منها شيء)]، وقال الألباني:
(ضعيف). وهو في «الاعتقاد»، (ج: ١ ص: ٣٣٤) من طريق أبي داود، وفي «مسند الإمام أحمد بن حنبل»، وفي
«المعجم الكبير» من عدة طرق، وهو كذلك في «التاريخ الكبير للإمام البخاري» خلال ترجمة (عبد الرحمن الجرمي).
قول الألباني: (ضعيف)، فذلك لأنه قلّد الإمام الحافظ بن حجر فاتبه في حكمه على عبد الرحمن الجرمي بأنه
(مقبول) فقط، يعني لا يصح حديثه إلا إذا توبع. ولكنه لم يلاحظ أن عبد الرحمن الجرمي هذا إنما هو من جيل
التابعين المشهود لهم بالأمانة والصدق والفضل، ولم يعتبر بتوثيق ابن حبان له كما هو في «الثقات»، (٨٧/٥ رقم:
٣٩٧٩): [عبد الرحمن الجرمي يروى عن سمرة بن جندب روى عنه ابنه أشعث بن عبد الرحمن]، فالإسناد إذاً حسن،
بل هو إلى الصحة أقرب، وليس هو بالضعيف كما زعم الألباني، كما أنه لم ينظر في شواهد الحديث، التي ترجح
صحته، كما سلف، وحديث أبي بكر، وقد مضى قريباً.

والغريب أن الألباني قال في حديث المقاليد والموازنين (وسيأتي الحديث قريباً في فصل مستقل): [حديث صحيح
ورجال إسناده ثقات، رجال مسلم غير عبيد الله بن مروان، لا يعرف إلا من رواية بدر بن عثمان، ومع ذلك وثقة ابن
حبان، وأبو عائشة الظاهر أنه مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني الوادعي أبو عائشة، والحديث أخرجه أحمد:
حدثنا أبو داود عمر بن سعد به، وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني، رجاله ثقات]، مع أن حديثنا هذا أحسن
إسناداً من حديث المقاليد والموازنين!!

*** حديث المقاليد والموازنين:**

* جاء في «مسند الإمام أحمد بن حنبل»: [حدثنا أبو داود عمر بن سعد حدثنا بدر بن عثمان عن عبيد الله بن
مروان عن أبي عائشة عن بن عمر قال خرج علينا رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ذات غداة بعد طلوع الشمس
فقال: «رأيت قبيل الفجر كأني أعطيت المقاليد والموازنين: فأما المقاليد فهذه المفاتيح وأما الموازن فهي التي تزنون بها؛
فوضعت في كفة ووضعت أمتي في كفة فوزنت بهم، فرجحت، ثم جيء بأبي بكر فوزن بهم، فوزن ثم جيء بعمر فوزن
فوزن، ثم جيء بعثمان فوزن بهم ثم رفعت»، وهو في «فضائل الصحابة»، وفي «المنتخب من مسند عبد بن حميد»،
وأخرجه الإمام ابن أبي عاصم مع زيادات.

وقال الألباني: [حديث صحيح ورجال إسناده ثقات، رجال مسلم غير عبيد الله بن مروان، لا يعرف إلا من رواية بدر بن عثمان، ومع ذلك وثقة ابن حبان، وأبو عائشة الظاهر انه مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني الوادعي أبو عائشة، والحديث أخرجه أحمد: حدثنا أبو داود عمر بن سعد به، وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني، رجاله ثقات] قلت: أبو عائشة هذا لا يعرف اسمه، ويبعد جداً أن يكون هو الإمام مسروق لأن وفاة مسروق كانت سنة ٦٣ هـ، أو حواليها، فأني لعبيد الله بن مروان هذا أن يدركه، وهو لم يدرك عبد الله بن عمر أو يأخذ منه مباشرة؟! وأبعد من ذلك أن يكون هو أبو عائشة الحارث بن سويد التيمي، رأس أصحاب عبد الله بن مسعود وأفضلهم، فهذا أقدم وفاة ولم يدركه أوساط التابعين من أمثال الإمام محمد بن سيرين. فلم يبق إلا ابن عائشة جليس أبي هريرة أو رجل آخر، فאלه أعلم. **نعم:** لدينا تزكية عبيد الله بن مروان عندما قال عنه: (وكان امرأً صدق)، وهو تزكية يعتد بها، ولكن عبيد الله بن مروان نفسه شبه المجهول، ولا تعرف درجته في الرواية أو نقد الرجال.

نعم: جاء ذكر لصحابي غير مسمى بهذه الكنية، ولكن ذلك وهم، فهو هذا الرجل بعينه، وهم بعض الأئمة فعده من الصحابة، وليس كذلك، كما حرره الإمام الحافظ بن حجر العسقلاني تحريراً حسناً كما هو في «الإصابة في تمييز الصحابة»، (٣٠٣/٧ - رقم: ١٠٣٥١).

فكان حقاً على الألباني أن يضعف هذا الحديث حسب قواعده، ولكنه مضطرب لا يستقيم على وتيرة واحدة، وإن كنا نرجو الله أن يكون ذلك مجرد اضطراب وقلة إتقان في الفن، وليس تصحيحاً باتباع الهوى: فتصحح الأحاديث الموافقة للمزاج والهوى والمذهب، ويضعف ما سواها، نسأل الله العافية، والعصمة من الهوى! ومع ذلك فإن متن الحديث مستقيم وشواهد كثيرة، ونحن نستخير الله ونقول بصحة هذا الحديث أيضاً، وبالله التوفيق.

*** حديث سفينة، رضي الله عنه أن (خليفة النبوة ثلاثون سنة)، وتغير وجه رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لذلك:**

* جاء في «سنن الترمذي»: [حدثنا أحمد بن منيع حدثنا شريح بن النعمان حدثنا حشرج بن نباتة عن سعيد بن جمهان قال حدثني سفينة قال قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**الخليفة في أمتي ثلاثون سنة ثم ملك بعد ذلك**»، ثم قال لي سفينة: (أمسك: خليفة أبي بكر وخليفة عمر وخليفة عثمان ثم قال لي أمسك خليفة علي) قال فوجدناها ثلاثين سنة قال سعيد: (فقلت له: إن بني أمية يزعمون أن الخلافة فيهم!)، قال: **(كذبوا بنو الزرقاء: بل هم ملوك من شر الملوك!)**، قال أبو عيسى: (وهذا حديث حسن، قد رواه غير واحد عن سعيد بن جمهان ولا نعرفه إلا من حديث سعيد بن جمهان)، وقال الألباني: صحيح. قلت: وقد أصاب الألباني في هذه فسعيد بن جمهان ثقة صحيح الحديث، لم يتكلم فيه أحد بحجة.

* وهو في «سنن أبي داود» مع كلام شديد من سفينة، رضي الله عنه، في حق بني مروان: [حدثنا سوار الله بن عبد حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن سعيد بن جمهان عن سفينة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**خليفة النبوة ثلاثون سنة، ثم يؤتي الله الملك (أو ملكه) من يشاء**» قال سعيد قال: لي سفينة: (أمسك عليك: أبا بكر سنتين وعمر عشرا وعثمان اثنتي عشرة وعلى كذا)، قال سعيد: قلت لسفينة: (إن هؤلاء يزعمون أن علياً عليه السلام لم يكن بخليفة؟!)، قال: **(كذبت أستاذ بني الزرقاء!)**، يعني بني مروان، وقال الألباني: (حسن صحيح).

* وهو في «المستدرک على الصحيحين» مطولاً: [حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا حميد بن عياش الرملي حدثنا المؤمل بن إسماعيل حدثنا حماد بن سلمة عن سعيد بن جمهان عن سفينة مولى أم سلمة رضي الله تعالى عنها قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى الصبح ثم أقبل على أصحابه فقال: «**أيكم رأى الليلة رؤيا؟**»، قال فصلی ذات يوم فقال: «**أيكم رأى رؤيا؟**»، فقال رجل: (أنا رأيت، يا رسول الله، كأن ميزانا دُلِّيَ به من السماء

فوضعت في كفة ووضع أبو بكر من كفة أخرى فرجحت بأبي بكر فرفعت وترك أبو بكر مكانه فجيبىء بعمر بن الخطاب فوضع في الكفة الأخرى فرجح به أبو بكر فرفع أبو بكر وجيبىء بعثمان فوضع في الكفة الأخرى فرجح عمر بعثمان ثم رفع عمر وعثمان ورفع الميزان)، قال: **فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم**، ثم قال: «**خلافه النبوة ثلاثون عاماً ثم تكون ملكاً**»، قال سعيد بن جهمان: فقال لي سفينة: (أمسك سنتي أبي بكر وعشر عمر واثنيتي عشرة عثمان وست علي رضي الله تعالى عنهم أجمعين) ثم قال الإمام الحاكم: (وقد أسندت هذه الروايات بإسناد صحيح مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم)، وسكت عنه الذهبي في التلخيص.

* وهو في «مسند أبي داود الطيالسي»: [حدثنا الحشرج بن نباتة قال حدثني سعيد بن جهمان قال حدثني سفينة قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الخلافة في امتي ثلاثون عاماً ثم يكون ملك ثم قال سفينة امسك خلافة أبي بكر وخلافة عمر ثنتا عشرة سنة وأشهر وخلافة عثمان ثنتا عشرة سنة ثم خلافة علي تكلمة ثلاثين قلت: (فمعاوية؟!)، قال: (كان أول الملوك!)]

* وهو في «مسند الإمام أحمد بن حنبل» بطوله من زاوية أخرى: [حدثنا أبو النضر حدثنا حشرج بن نباتة العبسي الكوفي حدثنا سعيد بن جهمان حدثني سفينة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**الخلافة في امتي ثلاثون سنة ثم ملكا بعد ذلك**»، ثم قال لي سفينة: (أمسك خلافة أبي بكر وخلافة عمر وخلافة عثمان وأمسك خلافة علي رضي الله تعالى عنهم قال فوجدناها ثلاثين سنة) ثم نظرت بعد ذلك في الخلفاء فلم أجده يتفق لهم ثلاثون. فقلت (المتكلم هو: حشرج بن نباتة العبسي الكوفي) لسعيد: (أين لقيت سفينة؟!)، قال: (لقيته ببطن نخل في زمن الحجاج فأقمت عنده ثمان ليال أسأله عن أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم)، قال: (قلت له: ما اسمك قال ما أنا بمخبرك سماني رسول الله صلى الله عليه وسلم سفينة. قلت: ولم سماك سفينة، قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومعه أصحابه فثقل عليهم متاعهم فقال لي ابسط كساءك فبسطته فجعلوا فيه متاعهم ثم حملوه على فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم، احمل فإنما أنت سفينة فلو حملت يومئذ وقر بغير أو بغيرين أو ثلاثة أو أربعة أو خمسة أو ستة أو سبعة ما ثقل على إلا أن يجفوا)]

قلت: وهو كالماتواتر عن سعيد بن جهمان، فقد رواه عن كل من: عبد الوارث بن سعيد، وحشرج بن نباتة، والعوام بن حوشب، وحمام بن سلمة.

قلت: ها هنا ملاحظات مهمة:

أولها: أن مدة خلافة أبي بكر وخلافة عمر وخلافة عثمان وخلافة علي، رضوان الله وسلامه عليهم، إنما هي تسعة وعشرون عاماً ونصف العام لأن أبا بكر رضي الله عنه بويع فور وفاة النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، أو بعد ذلك بيوم أو يومين فأصبح خليفة قبل منتصف ربيع الأول عام ١١ هـ، وأمير المؤمنين علي بن أبي طالب اغتيل ليلة السابع عشر من رمضان عام ٤٠ هـ، ومات بعدها بساعات شهيداً. فمدة الأربعة هي إذاً فقط تسعة وعشرون عاماً ونصف العام وبضعة أيام، وهذا نقص معتبر عن الثلاثين، لا يمكن التساهل فيه، لا سيما مع قصر المدة الكلية فالكلام هنا عن ثلاثين سنة، وليس عن آلاف أو مئات السنين. فالصحيح إذاً هو إضافة خلافة أمير المؤمنين الحسن بن علي، رضوان الله وسلامه عليهما، إلى مدة خلافة النبوة الراشدة، فتكتمل بذلك مدة الثلاثين عاماً قمرياً بالتمام والكمال، وزيادة بضعة أشهر، لأنه رضي الله عنه استقال من الخلافة في جمادى الأولى من سنة ٤١ هـ.

فإذا كان الإمام أحمد بن حنبل قد قال: (من لم يربع بعلي في الخلافة فهو أضل من حمار أهله)، فأحسن وأجاد، فنحن نقول: (من لم يخمس بالحسن بن علي في الخلافة الراشدة على منهاج النبوة فحمار أهله أعقل منه).

ثانيهما: أن الكلام ها هنا عن الخلافة المستكملة لشرائطها الشرعية الواجبة، أي خلافة النبوة، وتسمية ما يأتي بعدها ملكاً على سبيل الذم لا يعني أن الولاية بعد ذلك لا يستحقون لقب الخليفة بالمعنى الاصطلاحي، لأنه لقب خليفة هو في العرف الشرعي العام مرادف للقب (رئيس الدولة الإسلامية)، وإن كانت فيهم خصائص ذميمة تجعلهم من

جنس الملوك، وإن كانوا فساقاً، ما داموا في الظاهر مسلمين.

فما دام الحاكم لم يظهر كفراً بواحاً صراحاً جهاراً، عندنا فيه من الله برهان، أو بلفظ آخر: ما دامت الدولة إسلامية، أو بتعبير ثالث: ما دام النظام إسلامياً، وبغض النظر عن درجة الإساءة في تطبيقه، وبغض النظر عن حقيقة إسلام الخليفة الذي قديكون في الظاهر مسلماً، ولكنه في الحقيقة منافق من أهل الدرك الأسفل من النار، بغض النظر عن ذلك كله، فإن رئيس الدولة الإسلامية يستحق أن يسمى خليفة بالمعنى الاصطلاحي العام تماماً كالمسلم الفاسق يبقى مستحقاً لاسم الاسلام، ما دام مسلماً، بالرغم من استحقاقه للذم بسبب فسقه، وجواز تلقيبه بـ(الفاسق) حالة الذم أيضاً، وكذلك المنافق يبقى مستحقاً لمعاملة المسلم في الظاهر، وإن كان في حقيقته كافر باطناً. فلا يوجد تناقض، كما تخيل البعض، بين هذا الحديث مع مثل قوله، عليه وعلى آله الصلاة والسلام: «تكون خلفاء فتكثر»، أو قوله: «لا يزال هذا الدين عزيزاً منيعاً، ينصرون على من ناوأهم عليه، إلى اثني عشر خليفة»، ونحو ذلك، كما سيأتي تفصيله قريباً، إن شاء الله تعالى.

*** أثر عتبة بن غزوان، رضي الله عنه، وهو مشابه لأثر حذيفة في بعض الجوانب: (...، وإنها لم تكن نبوة قط إلا تناسخت حتى يكون آخر عاقبتها ملكاً: فستخبرون وتجربون الأمراء بعدنا)**

* كما هو في «صحيح الإمام مسلم»: [حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا سليمان بن المغيرة حدثنا حميد بن هلال عن خالد بن عمير العدوي قال خطبنا عتبة بن غزوان فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: (أما بعد: فإن الدنيا قد أذنت بصرم وولت حذاء ولم يبق منها إلا صباية كصباية الإناء يتصا بها صاحبها وإنكم منتقلون منها إلى دار لا زوال لها فانتقلوا بخير ما بحضرتكم فإنه قد ذكر لنا أن الحجر يلقي من شفة جهنم فيهوى فيها سبعين عاما لا يدرك لها قعرا ووالله لتملأن! أفعجبتم؟! ولقد ذكر لنا أن ما بين مصرعين من مصاريع الجنة مسيرة أربعين سنة وليأتين عليها يوم وهو كظيظ من الزحام ولقد رأيتني سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام إلا ورق الشجر حتى قرحت أشداقنا فالتقطت بردة فشقققتها بيني وبين سعد بن مالك فاتزرت بنصفها واتزر سعد بنصفها فما أصبح اليوم منا أحد إلا أصبح أميراً على مصر من الأمصار! وإنني أعوذ بالله أن أكون في نفسي عظيماً وعند الله صغيراً. **وإنها لم تكن نبوة قط إلا تناسخت حتى يكون آخر عاقبتها ملكاً: فستخبرون وتجربون الأمراء بعدنا)**، وهو في «صحيح الإمام مسلم» من طرق أخرى، وفي «مسند الإمام أحمد بن حنبل» من عدة طرق، وفي «المستدرک علی الصحیحین» حيث قال الإمام الحاكم: (صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه)، وقال الذهبي في التلخيص: (على شرط مسلم)، وهو كما قال. وهو في «صحيح ابن حبان»، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: (إسناده صحيح على شرط مسلم). كما تجده في «المعجم الكبير» من طرق كثيرة. وأيضاً في «الأحاديث والمثاني»، كما جاء في «الفتن لنعيم بن حماد»، (ج: ١، ص: ١٠٤ - رقم: ٢٥٢) و(ج: ١، ص: ١٠٥ - رقم: ٢٥٤).

*** وما ثبت عن ثمامة بن عدي القرشي، أمير صنعاء من قبل عثمان بن عفان، رضي الله عنه، عندما بلغه استشهاد عثمان، أنه قال: (اليوم نزلت الخلافة من أمة محمد صلى الله عليه وسلم وصارت ملكاً وجبرية من غلب على شيء أكله):**

* كما هو في «التاريخ الكبير للإمام البخاري» خلال ترجمة (ثمامة بن عدي القرشي): [ثمامة بن عدي القرشي، وكان على صنعاء. قال لنا موسى: قال حدثنا وهيب قال حدثنا أيوب عن أبي قلابة عن أبي الأشعث أن ثمامة القرشي كان على صنعاء وله صحبة فلما جاءه قتل عثمان بكى فأطال ثم قال: (اليوم نزلت الخلافة من أمة محمد صلى الله عليه وسلم وصارت ملكاً وجبرية من غلب على شيء أكله): وهو أيضاً في «التاريخ الصغير (الأوسط)» للإمام البخاري، وأيضاً في «تاريخ دمشق لابن عساكر»، (الجزء: ١١، الصفحة: ١٥٨) من طريق البخاري، خلال ترجمة

(ثمامة بن عدي القرشي). وكما جاء طرق أخرى في «تاريخ دمشق لابن عساكر» (الجزء: ١١، الصفحة: ١٥٨).
وكما جاء في «المعجم الكبير» من عدة طرق بعضها مرسل. وهي في «الطبقات الكبرى»، وفي «مصنف ابن أبي شيبة»، وفي «الجامع لمعمر بن راشد»، (ج: ١١ ص: ٤٤٧). وجاء أيضاً في «السنة للخلال»، (ج: ٢ ص: ٣٣٤)، وفي «معجم الصحابة»، (ج: ١ ص: ١٣١). وهو في «الاستيعاب»، (ج: ١ ص: ٢١٣)؛ وجاء في «الإصابة في تمييز الصحابة»، (٤١٢/١ - رقم: ٩٦٦) مع إشارة لكثير من الطرق. وقد أثبتنا في الملحق أنه صحيح متصل بلا شبهة.

*** أثر أمير المؤمنين عمر بن الخطاب عندما حاور أصحابه، وفيهم سلمان الفارسي فسأل: (أملك أنا أم خليفة؟):**

* كما هو في «الطبقات الكبرى»، حيث أخرج الإمام محمد بن سعد، قال: [أخبرنا محمد بن عمر قال حدثني قيس بن الربيع عن عطاء بن السائب عن زاذان عن سلمان أن عمر قال له: (أملك أنا أم خليفة؟)، فقال له سلمان: (إن أنت جبيت من أرض المسلمين درهما أو أقل أو أكثر ثم وضعتة حقه، فأنت خليفة!)، فاستعبر عمر].
* وأخرج أيضاً في «الطبقات الكبرى»: [أخبرنا محمد بن عمر قال حدثني عبد الله بن الحارث عن أبيه عن سفيان بن أبي العوجاء قال قال عمر بن الخطاب: (والله ما أدري أخليفة أنا أم ملك: فإن كنت ملكاً فهذا أمر عظيم!)، قال قائل: (يا أمير المؤمنين: إن بينهما فرقاً!)، قال: (ما هو؟)، قال: (الخليفة لا يأخذ إلا حقا ولا يضعه إلا في حق، فأنت بحمد الله كذلك، والملك يعسف الناس فيأخذ من هذا ويعطي هذا)، فسكت عمر]، قلت لفظة (فسكت عمر) الظاهر أنها تصحيف، وإنما هي: (فبكى عمر).

* وجاء في «الفتن لنعيم بن حماد»، (ج: ١، ص: ١٠١ - رقم: ٢٤٠): [حدثنا محمد بن يزيد وهشيم عن العوام بن حوشب قال أخبرني شيخ من بني أسد في أرض الروم عن رجل من قومه شهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأل أصحابه، وفيهم طلحة والزبير وسلمان وكعب، فقال: (إني سائلكم عن شيء وإياكم أن تكذبوني فتهلكوني وتهلكوا أنفسكم: أنشدكم بالله ماذا تجدوني في كتبكم أخليفة أنا أم ملك؟)، فقال طلحة والزبير: (إنك لتسألنا عن أمر ما نعرفه: ما ندري ما الخليفة، ولست بملك!)، فقال عمر: (إن تقل فقد كنت تدخل فتجلس مع رسول الله، صلى الله عليه وسلم)، ثم قال سلمان: (وذلك أنك تعدل في الرعية وتقسم بينهم بالسوية وتشفق عليهم شفقة الرجل على أهله)، (وزاد محمد بن يزيد: وتقضي بكتاب الله)؛ فقال كعب: (ما كنت أحسب أن في المجلس أحدا يعرف الخليفة من الملك غيري؛ ولكن الله ملأ سلمان حكماً وعلماً!). ثم قال كعب: (أشهد أنك خليفة ولست بملك!)، فقال له عمر: (وكيف ذاك؟)، قال: (أجدك في كتاب الله!)، قال عمر: (تجدني باسمي؟)، قال كعب: (لا ولكن بنعتك: أجد نبوة، ثم خلافة على منهاج نبوة، ثم ملكاً عضوضاً)، (وقال هشيم: وجبرية وملكاً عضوضاً)؛ فقال عمر: (ما أبالي إذا جاوز ذلك رأسي!)]

* وجاء في «الفتن لنعيم بن حماد»، (ج: ١، ص: ١٠٢ - رقم: ٢٤١): [حدثنا الحكم بن نافع أخبرنا صفوان بن عمرو عن أبي اليمان وشريح بن عبيد عن كعب قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (أنشدك الله يا كعب: أتجدني خليفة أم ملكاً؟)، قال: قلت: (بل خليفة!)، فاستحلفه، فقال كعب: (خليفة والله: من خير الخلفاء، وزمانك خير زمان!)]

وهذه الأسانيد وإن كانت لا تقوم الحجة القاطعة بكل واحد منها على حدة إلا أنها مستقلة عن بعضها تمام الاستقلال، في وقائع مستقلة، ومناسبات مختلفة، بما لا يدع مجالاً للشك في وجود أصل أو أصول مشتركة صحيحة لها. ويظهر من ذلك أن هذه المسألة كانت تؤرق مضجع أمير المؤمنين عمر، رضوان الله وسلامه عليه.

*** أثر عبد الرحمن بن أبي بكر، رضي الله عنهما، عندما أنكر على مروان بن الحكم محاولة أخذ البيعة ليزيد،**

فقال: (سنة هرقل وقيصر!)، كما جاء بأصح الأسانيد:

* كما هو في «السنن الكبرى للإمام النسائي»: [أخبرنا علي بن الحسين حدثنا أمية بن خالد حدثنا شعبة عن محمد بن زياد قال لما بايع معاوية لابنه قال مروان: (سنة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما)، فقال عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنه: (سنة هرقل وقيصر!)، فقال مروان: (هذا الذي أنزل الله تعالى فيه والذي قال لوالديه أف لكما الآية)، فبلغ ذلك عائشة رضي الله عنها فقالت: (كذب مروان، والله ما هو به، ولوشئت أن أسمي الذي أنزلت فيه لسميته، ولكن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، لعن أبا مروان، ومروان في صلبه: فمروان فضض من لعنة الله)، وهو في «تفسير ابن كثير»، وفي «المستدرک على الصحيحين»، وقال الحاكم: (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه)، ووهم الذهبي فقال: (فيه انقطاع)، وليس كذلك، بل هو متصل، صحيح على شرط مسلم في أقل تقدير لأن محمد بن زياد الجمحي القرشي مدني أخذ من أبي هريرة قبل وفاته عام ٥٧ هـ، والقصة كانت قبل وفاة أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصديق، رضوان الله وسلامه عليهما، عام ٥٨ أو ٥٩ هـ، فهو، في الأرجح، قد عاصرها وحضرها.

* وتصديق ذلك من طريق ثانية مستقلة ما جاء في «تفسير ابن كثير»، (ج: ٤ ص: ١٦٠ وما بعدها): [قال ابن أبي حاتم حدثنا علي بن الحسين حدثنا محمد بن العلاء حدثنا يحيى ابن أبي زائدة عن إسماعيل بن أبي خالد أخبرني عبد الله بن المديني قال: إني لفي المسجد حين خطب مروان فقال: (إن الله تعالى قد أرى أمير المؤمنين في يزيد رأياً حسناً وإن يستخلفه، فقد استخلف أبو بكر عمر، رضي الله عنه)، فقال عبد الرحمن بن أبي بكر، رضي الله عنه: (أهراقية: إن أبا بكر رضي الله عنه والله ما جعلها في أحد من ولده وأحد من أهل بيته ولا جعلها معاوية في ولده إلا رحمة وكرامة لولده!)، فقال مروان: (ألست الذي قال لوالديه أف لكما!)، فقال عبد الرحمن، رضي الله عنه: (ألست ابن اللعين الذي لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم أباك!)، قال وسمعتهما عائشة رضي الله عنها فقالت: (يا مروان: أنت القائل لعبد الرحمن كذا وكذا، ما فيه نزلت، ولكن نزلت في فلان بن فلان)، ثم انتحب مروان، ثم نزل عن المنبر حتى أتى باب حجرته فجعل يكلمها حتى انصرف].

قلت: إسناد الإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم في غاية الصحة إلى عبد الله بن المديني، مولى آل الزبير، وهو شاهد عيان للواقعة، وكان جالساً في المسجد عند حدوثها. وهذا الإسناد مستقل تماماً عن إسناد النسائي، وقد جاءت هذه الرواية مختصرة في «مجمع الزوائد»، (باب في أئمة الظلم والجور وأئمة الضلالة)، وقال الإمام الهيثمي: (رواه البزار واسناده حسن) ولم تقع لي بعد.

* وقد رواه البخاري هذه القصة في «الصحيح»، بإسناد آخر، ولفظ آخر فقال: [حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن يوسف بن ماهك قال كان مروان على الحجاز استعمله معاوية بن أبي سفيان فخطب وجعل يذكر يزيد بن معاوية لكي يبايع له بعد أبيه فقال له عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما شيئاً فقال خذوه فدخل بيت عائشة رضي الله عنها فلم يقدروا عليه فقال مروان إن هذا الذي أنزل فيه والذي قال لوالديه أف لكما أتعدانني أن أخرج وقد خلت القرون من قبلي فقالت عائشة رضي الله عنها من وراء الحجاب ما أنزل الله عز وجل فينا شيئاً من القرآن إلا أن الله تعالى أنزل عذري]. قلت: لفظ البخاري هذا ناقص، وقد اختصره بعض الرواة اختصاراً مَخْلأً، وبالرغم من ذلك فهو شهادة ثالثة مستقلة على حدوث الواقعة المذكورة،

واللفظ الوارد في «السنن الكبرى للإمام النسائي» أصح وأتم وأولى بالقبول من لفظ البخاري المختصر، وذلك بشهادة كل من: محمد بن زياد الجمحي القرشي وعبد الله بن المديني، يصدق بعضهما بعضاً، وقد صرح أحدهما بحضور الواقعة ومشاهدتها، والواقعة في مجملها ثابتة منقولة نقل تواتر، كما يظهر من النقول التالية.

* فقد جاءت القصة في «فتح الباري»، (ج: ٨ ص: ٥٧٧ وما بعدها)، مع ذكر طرق أخرى: [ولابن المنذر من هذا الوجه: (اجتمع بها هرقلية تبايعون لأبنائكم!)، ولأبي يعلى وابن أبي حاتم من طريق إسماعيل بن أبي خالد حدثني

عبد الله المدني قال كنت في المسجد حين خطب مروان فقال: (إن الله قد رأى أمير المؤمنين رأياً حسناً في يزيد وإن يستخلفه فقد استخلف أبو بكر وعمر)، فقال عبد الرحمن: **(هرقلية؟! إن أبا بكر والله ما جعلها في أحد من ولده ولا في أهل بيته وما جعلها معاوية إلا كرامة لولده!)** قوله: فقال: (خذوه!)، فدخل بيت عائشة فلم يقدرُوا أي امتنعوا من الدخول خلفه إعظاماً لعائشة.

وفي رواية أبي يعلى فنزل مروان عن المنبر حتى أتى باب عائشة فجعل يكلمها وتكلمة ثم انصرف.
(.....)

وفي رواية الإسماعيلي فقالت عائشة: (كذب والله ما نزلت فيه)، وفي رواية له: (والله ما أنزلت إلا في فلان بن فلان الفلاني)، وفي رواية له: (لو شئت أن أسميه لسميته، ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم، لعن أبا مروان، ومروان في صلبه)، انتهى كلام الحافظ بتصريف طفيف.

* وجاء في «الإصابة في تمييز الصحابة» خلال ترجمة (عبد الرحمن بن أبي بكر، رضي الله عنهما) ذكر قصة أخرى مع معاوية نفسه، من زاوية أخرى، وزوائد مفيدة: [أخرج الزبير عن عبد الله بن نافع قال خطب معاوية فدعا الناس إلى بيعه يزيد فكلمه الحسين بن علي وابن الزبير وعبد الرحمن بن أبي بكر فقال له عبد الرحمن: **(أهرقلية؟! كلما مات قيصر كان قيصر مكانه لا نفعل والله أبداً)**، وبسند له إلى عبد العزيز الزهري قال بعث معاوية إلى عبد الرحمن بن أبي بكر بعد ذلك بمائة ألف فرداها وقال: (لا أبيع ديني بدنياي)].

فهذه هي أذواق الصحابة: الملوكية عسف وظلم، والخلافة نقيض ذلك، ولا جرم فهكذا ذوق من تخرج من مدرسة سيدي أبي القاسم، محمد بن عبد الله بن عبد المطلب، رحمة الله للعالمين، المخصوص بشرح الصدر، ورفع الذكر، الذي يحمل يوم القيامة لواء الحمد، سيد الرفعة والمجد.

فأين من هذا الطواغيت الظلمة، الفسقة الفجرة، المتلقبين بأسماء الملوك في بلاد المسلمين اليوم، وليتهم كانوا «ملوكاً» جابرة بحق، بل هم عبيد أذلة، وخدم سفلة مطيعون لأسيادهم من دول الاستكبار والاستعمار الكبرى، خائنين لأممهم وشعوبهم، مضيعين لحقوقها ومصالحها: أبادهم الله، واستأصل شأفتهم، وخلص الأمة من شرورهم. اللهم ارحم أمة محمد، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، بقيام خلافة نبيك الراشدة، التي تحكم شرعك، وتنصر دينك، وتعز أوليائك، وتجمع شمل المسلمين، وتحمل الدعوة الإسلامية، دعوة الحق والخير والسلام، إلى العالمين. عاجلاً، غير أجل: إله الحق آمين، إله الحق آمين، إله الحق آمين!

* الفرق بين الخلافة والملك:

وحتى تتضح الصورة بلا شبهة، وتتحرر مسألة الخلافة الاصطلاحية، بمعنى رئاسة الدولة الإسلامية، وأنها قد تكون في نفس الوقت من جنس الملك المذموم فتستحق أن تسمى ملكاً، بعكس الخلافة على منهاج النبوة، وهي الخلافة التي استكملت شرائطها الشرعية واستحقت الثناء من الله ورسوله، حتى يتسنى لنا تحرير ذلك لا بد من تدقيق النظر في حديث جابر بن سمرة (لا يزال هذا الدين عزيزاً منيعاً، ينصرون على من ناوأهم عليه، إلى اثني عشر خليفة)، وحديث عبد الله بن مسعود: (تدور وحي الإسلام لخمس وثلاثين (أو ست وثلاثين أو سبع وثلاثين) فإن يهلكوا فسبيل من هلك وإن يقيم لهم دينهم يقيم لهم سبعين عاماً).

* أولاً: حديث (الإثني عشر خليفة) لجابر بن سمرة (لا يزال هذا الدين عزيزاً منيعاً، ينصرون على من ناوأهم عليه، إلى اثني عشر خليفة)،

ولفظه التام كما هو في صحيح الإمام مسلم: عن جابر بن سمرة بن جنادة السوائي، رضي الله عنهما، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لا يزال هذا الدين عزيزاً منيعاً، ينصرون على من ناوأهم عليه، إلى

اثني عشر خليفة»، قال: (فكبر الناس وضجوا، ثم قال كلمة خفية، قلت لأبي، وكان أبي أدنى مجلساً إلى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، مني: (يا أبت ما قال؟!))، قال: يقول: «**كلهم من قريش**».

وجاءت زيادة: (**كلهم تجتمع عليه الأمة**) بإسناد يحتمل التحسين من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن أبيه أبي خالد سعد البجلي الأحمسي عن جابر بن سمرة، ولم يتابعه عليها أحد، فلا بأس من الاستئناس بها، ولكن لا يجوز الاحتجاج بها أو القطع بصحتها.

وجاءت زيادة، إسنادها حسن جيد: (فلما رجع إلى منزله أئته قريش فقالوا: (ثم يكون ماذا؟!))، قال: (**ثم يكون الهرج**) ولكن يعكر عليها قليلاً تفرد الأسود بن سعيد الهمداني عن جابر بن سمرة بها، فلا بأس من الاستئناس بها، ولكن لا تقوم الحجة اليقينية القاطعة بها.

هذا اللفظ: (لا يزال هذا الدين عزيزاً منيعاً، ينصرون على من ناوأهم عليه، إلى اثني عشر خليفة ... إلخ)، أو نحوه بمعناه مثل: (لا يزال أمر الأمة ماضياً أو صالحاً) أو (لا يزال هذا الأمر ماضياً) أو (لا يزال أمر الناس ماضياً ما وليهم اثنا عشر رجلاً ...) أو (لا يزال الإسلام ظاهراً حتى يكون اثنا عشر أميراً أو خليفة) أو (لا تبرحون بخير ما قام عليكم اثنا عشر أميراً) أو (إن هذا الأمر لا ينقضي حتى يمضي فيهم اثنا عشر خليفة) أو (لا تزال أمتي على الحق ظاهرين حتى يكون عليهم اثنا عشر أميراً كلهم من قريش)، هو اللفظ التام الصحيح الذي جاء بأصح الأسانيد من طرق: بن عون عن الشعبي عن جابر بن سمرة؛ وداود بن أبي هند عن الشعبي عن جابر بن سمرة؛ والمغيرة عن الشعبي عن جابر بن سمرة؛ و قتادة عن الشعبي عن جابر بن سمرة؛ و حصين بن عبد الرحمن عن الشعبي عن جابر بن سمرة؛ و عمران بن سليمان عن الشعبي عن جابر بن سمرة؛ ومجالد عن الشعبي عن جابر بن سمرة؛ وسعيد بن عمرو بن أشوع عن الشعبي عن جابر بن سمرة، وغيرهم: فهذا إذاً نقل تواتر عن عامر الشعبي يوجب القطع بصدوره عنه، أي عن الإمام التابعي عامر الشعبي.

وجاء أيضاً بأصح الأسانيد عن غير الشعبي، من طرق: سفيان عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة؛ وأبو عبد الصمد العمى عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة؛ و حماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة؛ و إسماعيل بن أبي خالد عن أبيه عن جابر بن سمرة؛ و فرات القزاز عن عبيد الله بن عباد عن جابر بن سمرة؛ و داود الأودي عن أبيه عن جابر بن سمرة؛ و المهاجر بن مسمار عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن جابر بن سمرة؛ و العوام بن حوشب عن المسيب بن رافع عن جابر بن سمرة؛ و الأسود بن سعيد الهمداني عن جابر بن سمرة؛ و عبد الملك بن أبي سليمان عن النضر بن صالح عن جابر بن سمرة؛ و سفيان عن زياد بن علاقة عن جابر بن سمرة؛ و معبد بن خالد الجدلي عن أبيه عن جابر بن سمرة: فهذا إذاً نقل تواتر عن جابر بن سمرة يوجب القطع بصدوره عنه. وقد ذكرنا جمهرة من الروايات في الملحق.

ولم ينفرد به جابر بن سمرة، وهو والله الصحابي العدل، والثقة المأمون، بل رواه أيضاً أبو جحيفة بإسناد لا بأس

به:

* كما هو في «التاريخ الكبير للإمام البخاري» خلال ترجمة (يونس بن أبي يعفور العبدى، واسم أبي يعفور وقدان): [قال فضيل بن عبد الوهاب حدثنا يونس بن أبي يعفور العبدى قال حدثنا عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «لا يزال أمر أمتي صالحاً حتى يمضي اثنا عشر خليفة كلهم من قريش»]

* وكذلك أيضاً في «المستدرک علی الصحیحین»: [حدثنا علي بن عيسى أنبأ أحمد بن نجدة القرشي حدثنا سعيد بن منصور حدثنا يونس بن أبي يعفور عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال كنت مع عمي عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «لا يزال أمر أمتي صالحاً حتى يمضي اثنا عشر خليفة»، ثم قال كلمة وخفض بها صوته فقلت لعمي وكان أمامي: (ما قال يا عم؟!))، قال: قال يا بني: «**كلهم من قريش**»]

وقد روى بعض الرواة هذا الحديث باختصار مخل: (يكون اثنا عشر أميراً ... إلخ) كما هو في صحيح البخاري،

أو بنحوه في الكثير من كتب السنة، مما أحدث خلطاً شديداً وارتباكاً في فهم الحديث، كما سيأتي.

*** وثانياً: حديث (رحى الإسلام) لعبد الله بن مسعود: «تدور رحى الإسلام لخمس وثلاثين أو ست وثلاثين أو سبع وثلاثين فإن يهلكوا فسبيل من هلك وإن يقيم لهم دينهم يقيم لهم سبعين عاماً»، فسئل سائل: (أما بقي أو مما مضى!)، قال: «بل مما بقي».**

* كما جاء في «مسند أبي يعلى» بإسناد صحيح من طريق البراء بن ناجية عن عبد الله بن مسعود: [حدثنا أبو خيثمة حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن منصور عن ربعي عن البراء بن ناجية عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تدور رحى الإسلام لخمس وثلاثين (أو ست أو سبع وثلاثين) فإن يهلكوا فسبيل من هلك وإن يقيم لهم دينهم يقيم لهم سبعين عاماً قلت مما مضى أو مما بقي فقال مما بقي]، وقال الشيخ حسين أسد: (إسناده صحيح). وهو بنحوه في «سنن أبي داود»، بإسناد صحيح، وقال الألباني: (صحيح)، وهو أيضاً في «مسند الإمام أحمد بن حنبل»: [حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن منصور عن ربعي عن البراء بن ناجية عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تدور رحى الإسلام بخمس وثلاثين (أو ست وثلاثين أو سبع وثلاثين) فإن يهلكوا فسبيل من قد هلك وإن يقيم لهم دينهم يقيم لهم سبعين عاماً قلت أما مضى أم مما بقي قال مما بقي]

* وأيضاً في «مسند الإمام أحمد بن حنبل» من عدة طرق، وفي «المستدرک علی الصحیحین» من عدة طرق عقب الإمام الحاكم بعد أحدها تعقيباً موفقاً، فقال: (هذا حديث صحيح على شرط مسلم؛ وفيه البيان الواضح لمقتل عثمان كما قدمت ذكره من تاريخ المقتل سنة خمس وثلاثين)، وقال الذهبي في التلخيص: (على شرط مسلم)؛ وعقب على الطريق الثانية قائلاً: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه حديث إسناده خارج عن الكتب الثلاث أخرجته تعجبا إذ هو قريب مما نحن فيه)، وقال الذهبي في التلخيص: (صحيح). وتجدده أيضاً بأسانيد صحاح في «مسند أبي داود الطيالسي»، وفي «علل الدارقطني»، (ج: ٥ ص: ٤٣ - سؤال رقم ٦٨٩).

* وهو في «مسند أبي يعلى» بإسناد صحيح من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه: [حدثنا أبو بكر حدثنا يزيد بن هارون عن العوام بن حوشب أخبرني أبو إسحاق الشيباني عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تدور رحى الإسلام على رأس خمس وثلاثين (أو ست وثلاثين أو سبع وثلاثين) فإن هلكوا فسبيل من هلك وإن بقوا بقي لهم دينهم سبعين عاماً»]، وقال الشيخ حسين أسد: (إسناده صحيح)، وهو أيضاً في «مسند أبي يعلى» من طريق صحيحة ثانية، وكذلك في «مسند الإمام أحمد بن حنبل»، وفي «المعجم الكبير»، كما أنه في «مسند البزار ٩-٤»، (ج: ٥ ص: ٣٦٦ - حديث رقم: ١٩٩٦)، حيث عقب الإمام أبو حاتم بن حبان، رضي الله تعالى عنه، فقال: [هذا خبر شنع به أهل البدع على أنمتنا وزعموا أن أصحاب الحديث حشوية يرون ما يدفعه العيان والحس ويصحونه فإن سئلوا عن وصف ذلك قالوا نؤمن به ولا نفسره ولسنا بحمد الله ومنه مما رمينا به في شيء بل نقول إن المصطفى صلى الله عليه وسلم ما خاطب أمته قط بشيء لم يعقل عنه ولا في سننه شيء لا يعلم معناه ومن زعم أن السنن إذا صحت يجب أن تروى ويؤمن بها من غير أن تفسر ويعقل معناها فقد قدح في الرسالة اللهم إلا أن تكون السنن من الأخبار التي فيها صفات الله جل وعلا التي لا يقع فيها التكيف بل على الناس الإيمان بها ومعنى هذا الخبر عندنا مما نقول في كتبنا إن العرب تطلق اسم الشيء بالكلية على بعض أجزائه وتطلق العرب في لغتها اسم النهاية على بدايتها واسم البداية على نهايتها أراد صلى الله عليه وسلم بقوله تدور رحى الإسلام على خمس وثلاثين أو ست وثلاثين زوال الأمر عن بني هاشم إلى بني أمية لأن الحكمين كان في آخر سنة ست وثلاثين فلما تلغثم الأمر على بني هاشم وشاركهم فيه بنو أمية أطلق صلى الله عليه وسلم اسم نهاية أمرهم على بدايته وقد ذكرنا استخلافهم واحداً واحداً إلى أن مات عمر بن عبد العزيز سنة إحدى ومئة وباع الناس في ذلك يزيد بن عبد الملك وتوفي يزيد بن عبد الملك ببلقاء من أرض الشام يوم الجمعة لخمس ليال

بقين من شعبان سنة خمس ومئة وبايع الناس هشام بن عبد الملك أخاه في ذلك اليوم فولى هشام خالد بن عبد الله القسري العراق وعزل عمر بن هبيرة في أول سنة ست ومئة وظهرت الدعاة بخراسان لبني العباس وبايعوا سليمان بن كثير الخزاعي الداعي إلى بني هاشم فخرج في سنة ست ومئة إلى مكة وبايعه الناس لبني هاشم فكان ذلك تلعثم أمور بني أمية حيث شاركهم فيه بنو هاشم فأطلق صلى الله عليه وسلم نهاية أمرهم على بدايته وقال وإن بقوا بقي لهم دينهم سبعين سنة يريد على ما كانوا عليه، انتهى كلام ابن حبان. قلت: سنعود إلى هذا في تعليقنا، إن شاء الله.

* وهو في «المعجم الكبير» من طريق مسروق عن عبد الله بإسناد محتمل: [حدثنا فضيل بن محمد الملطي حدثنا أبو نعيم حدثنا شريك عن مجالد عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تدور رحى الإسلام خمس وثلاثين سنة فإن هلكوا فسبيل من هلك وإن نجوا بقوا سبعين عاماً»]، وتجده أيضاً في «مسند البزار ٤-٩»، (ج: ٥ ص: ٣٢٣ - حديث رقم: ١٩٤٢).

* وهو في «المعجم الكبير» بإسناد قوي، من طريق أبي الأحوص عن عبد الله موقوفاً، وفيه زيادة هامة: [حدثنا عثمان بن عمر الضبي حدثنا عبد الله بن رجاء أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن العيزار بن حريث عن أبي الأحوص عن عبد الله قال: (تدور رحى الإسلام على رأس خمس وثلاثين، **ثم يحدث حدث عظيم فإن كان فيه هلكتهم فبالحرى**، وإلا تراخى عليهم سبعين سنة. فمن أدرك ذلك رأى ما ينكره)]، وقال الإمام الطبراني: (هكذا رواه أبو الأحوص موقوفاً ورفع مسروق وعبد الرحمن بن عبد الله والبراء بن نازية).

قلت: فهذا نقل تواتر عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يوجب العلم القاطع بصدور الحديث منه، وهو قد رفعه إلى النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، بشهادة ثلاثة من الرواة، فلا يجوز أن تبقى أدنى شبهة في صحة الحديث عن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم. كما أننا نلاحظ أن طريقي مسروق وأبي الأحوص جاءت بدون شك في العدد: (خمس وثلاثين سنة) قولاً واحداً مما يبرهن على أن الشك من الرواة.

* وثالثاً: أثر (النقف والنقاف) لعبد الله بن عمرو بن العاصي: (يا عامر بن واثلة: **إثنا عشر خليفة من كعب بن لؤي ثم النقف والنقاف لن يجتمع أمر الناس على إمام حتى تقوم الساعة**).

* كما هو في «الفتن لنعيم بن حماد»، (ج: ١ ص: ٩٥ - رقم: ٢٢٦): [حدثنا يحيى بن سليم عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن أبي الطفيل قال أخذ عبد الله بن عمرو بيدي فقال: (يا عامر بن واثلة: **إثنا عشر خليفة من كعب بن لؤي ثم النقف والنقاف لن يجتمع أمر الناس على إمام حتى تقوم الساعة**)]، وجاء من طرق أخرى كما هو في «المعجم الأوسط»، (ج: ٤ ص: ١٥٤ - رقم: ٣٨٥٣)، و«تاريخ بغداد»، (ج: ٦ ص: ٢٦٣ - رقم: ٣٢٩٦) مرفوعاً وموقوفاً.

والأثر ثابت عن عبد الله بن عمرو بن العاص، رضي الله عنه، ولا يثبت مرفوعاً، وليس هو في حكم المرفوع كما قد يزعم بعض المجازفين، بل إن الأرجح أنه باجتهاد منه، رضي الله عنه، بناء على مروياته عن أهل الكتاب بعد أن ربطها بعلمه الذي استفاده من النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فليس هو إذاً حجة، وإنما يصلح للاستئناس والمتابعة.

* فقه حديث (إثني عشر خليفة) وحديث (رحى الإسلام):

اللفظ التام لحديث (إثني عشر خليفة) هو عن جابر بن سمرة بن جندة السوائي، رضي الله عنهما، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لا يزال هذا الدين عزيزاً منيعاً، **ينصرون على من ناوهم عليه، إلى اثني عشر خليفة**»، قال: فكبر الناس وضجوا، ثم قال كلمة خفية، قلت لأبي، وكان أبي أدنى مجلساً إلى رسول الله، صلى الله

عليه وسلم، منى: (يا أبت ما قال؟!)، قال: يقول: (كلهم من قريش).

وجاءت زيادة: (كلهم تجتمع عليه الأمة) بإسناد يحتمل التحسين من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن أبيه سعد البجلي الأحمسي عن جابر بن سمرة، ولم يتابعه عليها أحد، فلا بأس من الاستئناس بها، ولكن لا يجوز الاحتجاج بها أو القطع بصحتها.

وجاءت زيادة، إسنادها حسن جيد: (فلما رجع إلى منزله أئته قريش فقالوا: (ثم يكون ماذا؟!))، قال: (ثم يكون الهرج) ولكن يعكر عليها قليلاً تفرد الأسود بن سعيد الهمداني عن جابر بن سمرة بها، فلا بأس من الاستشهاد بها، ولكن لا تقوم الحجة اليقينية القاطعة بها.

واللفظ التام لحديث (رحى الإسلام) لعبد الله بن مسعود هو: «تدور وحي الإسلام لخمس وثلاثين أو ست وثلاثين أو سبع وثلاثين فإن يهلكوا فسيل من هلك وإن يقيم لهم دينهم يقيم لهم سبعين عاماً»، فسئل سائل: (أمما بقي أو مما مضى؟!)، قال: «بل مما بقي». وجاءت رواية جيدة قوية بحدوث أمر عظيم مكروه على رأس الخمس وثلاثين سنة (أو الست وثلاثين أو السبع وثلاثين).

وقلا الدخول في الدراسة والمناقشة المفصلة نذكر بقاعدتنا أنه: (لا يتأتى فهم شئ من نصوص الكتاب والسنة فهماً صحيحاً إلا بعد:

(١)- تحرير اللفظ كما جاء عن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وذلك أمر هين في الجملة بالنسبة لنص القرآن، حيث أنه نقل إلينا نقل تواتر بأحرفه وألفاظه وكيفية تجويده وأداء أصواته، ولكن قد تنشأ مشاكل قليلة يسيرة بالنسبة لبعض القراءات الشاذة غير المتواترة.

ولكن الإشكالية أكبر بكثير بالنسبة لنصوص السنة التي تروى رواية، أكثرها روايات آحاد، كما أن الجمهور يتساهل في الرواية بالمعنى. فلا بد إذاً من تتبع جميع الطرق والألفاظ الثابتة الصحيحة لمعرفة اللفظ النبوي المعصوم بعينه، أو الاقتراب من لفظه أو معناه الأصلي بقدر المستطاع؛

(٢)- استقراء جميع النصوص الثابتة الصحيحة المتعلقة بالمسألة أو الموضوع الواحد (بعد تحرير ألفاظها)،

(٣)- فهم كل نص فهماً صحيحاً، والفهم الصحيح إنما يكون بفهم الألفاظ والجمل والتراكيب وفق اللسان العربي المبين الذي خطبنا به في القرآن والسنة؛

(٤)- ثم الجمع لتلك النصوص الثابتة الصحيحة، والربط بينها بدون تكلف أو تعسف.

وقد أنجزنا، بحمد الله، النقطتين الأولى (تحرير اللفظ) والثانية (استقراء جميع النصوص الثابتة) فيما سبق، والآن إلى فهم النصوص:

فأما بالنسبة لحديث (إثني عشر خليفة) فإننا نعلم ضرورة أن الإسلام كان عزيزاً منيعاً، مرهوب الجانب، منصوراً على مناوئيه عندما سمع جابر بن سمرة بن جنادة السوائي، رضي الله عنهما، هذا الحديث، عندما كانت دولة الإسلام يرأسها سيدنا أبو القاسم محمد بن عبد الله، خاتمة أنبياء الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، المنصور بالرعب من مسيرة كذا وكذا، الذي خافه هرقل، قيصر الروم، ورعب منه.

فقلوه، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «لا يزال هذا الدين عزيزاً منيعاً، ينصرون على من ناوَاهم عليه، إلى اثني عشر خليفة» إذاً يفيد استمرار الحالة التي هم عليه عند صدور ذلك الكلام، لأن لفظة «لا يزال» تعني الاستمرار بدون توقف أو انقطاع في هذا اللسان العربي الذي خطبنا به في القرآن المجيد، ما لم يقيم برهان على خلاف ذلك.

وهذه الاستمرارية هي: استمرارية العزة والمنعة، والنصرة على الأعداء المناوئين من أهل الكفر، فقط لا غير:

(١)- ولا يعني ذلك أن أهل الإسلام سيكونون طوال تلك المدة على حالهم من الارتفاع في مراتب التقوى

والإحسان كما كانوه إبان حياته، صلى الله عليه وعلى آله وسلم؛

(٢)- كما أنه لا يعني أنهم لن يقع بينهم فتن وتقاتل وشر، ما داموا منصوريين ظاهرين على عدوهم من أهل

(٣)- ولا تعني استمرارية العزة والمنعة، والنصرة على الأعداء المناوئين من أهل الكفر، أن المسلمين ينتصرون في كل المعارك، كما يظهر من هزيمتهم يوم أحد، وفي غزوة مؤتة على عهد النبي، عليه وعلى آله الصاة والسلام، وفي بعض معارك الردة أيام أبي بكر الصديق، رضي الله عنه. وإنما يلزم فقط أن ينتصروا في الحرب مهما طال، حتى ولو هزموا في بعض مواقعها؛

(٤)- ولا يعني أن هؤلاء الخلفاء راشدون مهديون، فقد يكونوا كذلك، وقد لا يكونوا. ولكنهم كلهم ملتزمون في الشأن العام الظاهر بالدين في أصوله العامة المستقرة القطعية، بحيث لا يظهر منهم كفر بواح، وإلا لكان ذلك منهم هدماً للدين، فكيف يكون (الدين عزيزاً منيعاً)، وهم قد هدموه بإظهار الكفر البواح؟! هذا محال ممتنع، لا يوجد في العالم قط، ولا يتشكل في بنية العقل أو الفكر.

وقد لاحظ الأئمة ذلك من قبل: كما جاء في «حاشية ابن القيم»، (ج: ١١ ص: ٢٤٣): [قال المنذري حديث الخلافة بعد وثلاثون سنة وحديث اثنا عشر خليفة ثم قال فإن قيل فكيف الجمع قيل لاتعارض بين الحديثين فإن الخلافة المقدرة بثلاثين سنة هي خلافة النبوة كما في حديث أبي بكر ووزن النبي صلى الله عليه وسلم بأبي بكر ورجحانه وسيأتي وفيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم خلافة نبوة ثم يؤتي الله الملك من يشاء. **وأما الخلفاء الاثنا عشر فلم يقل في خلافتهم إنها خلفه نبوة ولكن أطلق عليهم اسم الخلفاء وهو مشترك؛** واختص الأئمة الراشدون منهم بخصيصة في الخلافة وهي خلافة النبوة وهي المقدرة بثلاثين سنة خلافة الصديق سنتين وثلاثة أشهر واثنين وعشرين يوماً وخلافة عمر بن الخطاب عشر سنين وستة أشهر وأربع ليال وخلافة عثمان اثنتي عشر سنة إلا اثني عشر يوماً وخلافة علي خمس سنين وثلاثة أشهر إلا أربعة عشر يوماً وقتل علي سنة أربعين فهذه خلافة النبوة ثلاثون سنة وأما الخلفاء اثنا عشر فقد قال جماعة منهم أبو حاتم بن حبان وغيره إن آخرهم عمر بن عبد العزيز فذكروا الخلفاء الأربعة ثم معاوية ثم يزيد ثم ابنه معاوية بن يزيد ثم مروان بن الحكم ثم عبد الله ابنه ثم الوليد بن عبد الملك ثم سليمان بن عبد الملك ثم عمر بن عبد العزيز وكانت وفاته على رأس المائة وهي القرن الفضل الذي هو خير القرون وكان الدين في هذا القرن في غاية العزة ثم وقع ما وقع. والدليل على أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما أوقع عليهم اسم الخلافة بمعنى الملك، وليس خلافة النبوة قوله في الحديث الصحيح من طريق الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة: «وسيكون من بعدي خلفاء يعملون بما يقولون ويفعلون ما يؤمرون، **وسيكون من بعدهم خلفاء يعملون بما لا يقولون ويفعلون ما لا يؤمرون: من أنكر برىء ومن أمسك سلم، ولكن من رضي وتابع**»]

* وجاء في «مجموع الفتاوى»، (ج: ٣٥ ص: ٢٠ وما بعدها): [ويجوز تسمية من بعد الخلفاء الراشدين خلفاء وإن كانوا ملوكاً ولم يكونوا خلفاء الأنبياء بدليل ما رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «كانت بنو إسرائيل يسوسهم الأنبياء كلما هلك نبي خلفه نبي وأنه لا نبي بعدي وستكون خلفاء فتكثر»، قالوا فما تاملنا قال: «فوا بيعة الأول فالأول ثم أعطوهم حقهم فإن الله سائلهم عما استرعاهم». فقوله: «فتكثر» دليل على من سوى الراشدين فإنهم لم يكونوا كثيراً وأيضاً قوله فوا بيعة الأول فالأول دل على أنهم يختلفون والراشدون لم يختلفوا وقوله فأعطوهم حقهم فإن الله سائلهم عما استرعاهم دليل على مذهب أهل السنة في إعطاء الأمراء حقهم من المال والمغنم وقد ذكرت في غير هذا الموضوع أن مصير الأمر إلى الملوك ونوابهم من الولاة والقضاة والأمراء ليس لنقص فيهم فقط بل لنقص في الراعي والرعية جميعاً فإنه كما تكونون يول عليكم وقد قال الله تعالى وكذلك نولي بعض الظالمين بعضاً وقد استفاض وتقرر في غير هذا الموضع ما قد أمر به صلى الله عليه وسلم من طاعة الأمراء في غير معصية الله ومناصحتهم والصبر عليهم في حكمهم وقسمهم والغزو معهم والصلاة خلفهم ونحو ذلك من متابعتهم في الحسنات، التي لا يقوم بها إلا هم، فإنه من باب التعاون على البر والتقوى وما نهى عنه من تصديقهم بكذبهم وإعانتهم على ظلمهم وطاعتهم في معصية الله ونحو ذلك ومما هو من باب

التعاون على الاتم والعدوان وما أمر به أيضا من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لهم ولغيرهم على الوجه المشروع وما يدخل في ذلك من تبليغ رسالات الله إليهم بحيث لا يترك ذلك جبنا ولا بخلا ولا خشية لهم ولا اشتراء للثمن القليل بآيات الله ولا يفعل أيضا للرئاسة عليهم ولا على العامة ولا للحسد ولا للكبر ولا للرياء لهم ولا للعامة. ولا يزال المنكر بما هو أنكر منه بحيث يخرج عليهم بالسلاح وتقام الفتن كما هو معروف من أصول أهل السنة والجماعة كما دلت عليه النصوص النبوية لما في ذلك من الفساد الذي يربى على فساد ما يكون من ظلمهم بل يطاع الله فيهم وفي غيرهم ويفعل ما أمر به ويترك ما نهى عنه وهذه جملة تفصيلها يحتاج إلى بسط كثير]

كل تلك المزاعم التي سبق ذكرها، وما شابهها، خارج عن لفظ النص، وإنما أدخله من جمح به الخيال بدلاً من الانضباط الصارم بالنص كما جاء. وإنما المقطوع به من النص أنه سيتوالى على رئاسة الدولة الإسلامية اثنا عشر خليفة (على أقل تقدير) يقيمون الدين في الشأن العام بحيث لا يظهر منهم كفر بواح، يكون الإسلام طوال مدتهم عزيزاً منيعاً ظاهراً منصوراً على أعدائه من أهل الكفر. وليس في النص كذلك:

(١)- أن عدد الخلفاء هو اثنا عشر فقط، وإن كان المقطوع به هو فقط تتابع اثني عشر من الخلفاء حال عزة الإسلام ومنعته، وانتصاره على عدوه؛

(٢)- وليس في النص أن استمرارية العزة والمنعة، والنصرة على الأعداء المناوئين من أهل الكفر ستنقطع ضرورة بعد الخليفة الثاني عشر: فيجوز أن تستمر، ويجوز أن تنقطع ثم تعود، ويجوز أن تنقطع إلى الأبد، وهكذا، ... إلخ.

وعلى فرض ثبوت الزيادة: (كلهم يجتمع عليه الناس) فإنها تعني فقط، ولا بد، أن لا تنقسم الدولة الإسلامية إلى دولتين مستقلتين انقساماً دائماً مستقراً. فلا يتناقض مع هذا:

(١)- وجود فئة من (الناكثين)، تنقض بيعتها، وتخرج على إمامها، كما فعل أهل الجمل مع الإمام الشرعي إمام الهدى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، رضوان الله وسلامه عليه، أو فئة من البغاة (القاسطين) كما كان حال أهل الشام معه، أو حتى فئة من الغلاة (المارقين) كالخوارج الحمرورية أهل النهروان.

(٢)- ولا يتناقض معه وجود فئة من البغاة (القاسطين) كخروج أهل الشام على أمير المؤمنين عبد الله بن الزبير بن العوام بقيادة المجرم مروان بن الحكم، ثم ولده عبد الملك بن مروان.

(٣)- كما لا يمنع وجود ثورة مشروعة كثورة القراء مع ابن الأشعث على طغيان عبد الملك بن مروان وصنيعته الحجاج.

وقبل أن نتكلم في تعيين هؤلاء الاثني عشر وتسميتهم يحسن بنا أن نتدارس أولاً حديث عبد الله بن مسعود: «تدور رحى الإسلام لخمس وثلاثين (أو ست وثلاثين أو سبع وثلاثين) فإن يهلكوا فسبيل من هلك وإن يقيم لهم دينهم يقيم لهم سبعين عاماً»، فسئل سائل: (أما بقي أو مما مضى؟!)، قال: «بل مما بقي».

أولاً: عبارة (رحى الإسلام) هي في الأصل كناية عن (الحرب)، وهذه كناية مشهورة معروفة، قال الإمام الخطابي: (رحى الإسلام: كناية عن الحرب شبهها بالرحى التي تطحن الحب لما يكون فيها من تلف الأرواح. والمراد بالدين في قوله: «يقيم لهم دينهم»: الملك)، فأصاب في ذلك، وكذلك أصاب في قوله: (المراد بالدين في قوله: «يقيم لهم دينهم»: الملك) يعني بـ(الملك): الدولة والسلطان، وليس بالضرورة (الملك الوراثي) أو (الملوكية).

فتقدير الكلام إذاً هو: تستمر الأمة الإسلامية والدولة الإسلامية في منعة وقوة وقتال للعدو الكافر الحربي لخمس وثلاثين (أو ست وثلاثين أو سبع وثلاثين عاماً)، ثم يحدث أمر مكروه عظيم، فإن بقيت الدولة الإسلامية، ولم تسقط أو تنهار بالكلية، فستبقى في منعة وقوة وقتال للعدو الكافر الحربي لمدة سبعين عاماً، في أقل تقدير، بعد ذلك الحدث المكروه العظيم.

وثانياً: نحن نعلم بالضرورة أن الدولة الإسلامية كانت موجودة تحت رئاسة، وبقيادة، سيدي أبي القاسم محمد بن

عبد الله، خاتمة أنبياء الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، عند تلفظه بذلك الكلام. كما نعلم بالضرورة أن الدولة الإسلامية تأسست أحد أيام التشريق في السنة الأخيرة قبل الهجرة عندما بايع الأنصار خاتمة أنبياء الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، بيعة العقبة الثانية: بيعة الحرب، فوجدت النصر والقوة والشوكة والمنعة، وأصبحت الدولة موجودة وجوداً دستورياً بوصفها (شخصية معنوية اعتبارية).

كما نعلم بالضرورة أن رchy الحرب كانت دائرة منذ نشأة الدولة الإسلامية، أو في أبعد تقدير، منذ نزل قوله تعالى: ﴿أَذِّنْ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهْدَمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾، (الحج: ٢٢: ٣٩ - ٤٠)، وهي قد نزلت في السنة الأولى من الهجرة، أو في أوائل الثانية على أقصى تقدير.

وثالثاً: فتكون بداية الحساب الصحيح لـ(دوران رchy الإسلام) بتأسيس الدولة الإسلامية في المدينة لأن الرchy رحاها، والحرب حربها، ولا يجوز أن يكون غير ذلك. فلا صحة إذاً لزعم الإمام الحافظ بن حجر العسقلاني أن بداية دوران رchy الإسلام كانت بالبعثة النبوية، كيف تكون رchy الإسلام دائرة والمسلمون مستضعفون معذبون، أو مخرجون من ديارهم مهاجرون، أو محاصرون في الشعاب: لا شوكة لهم ولا منعة، وما ثمة حرب يقاتل فيها، أو رchy تدور، بل وهم مأمورون بكف اليد، منهيون عن القتال؟!

ويتأيد هذا بما جاء بإسناد جيد قوي: (ثم يحدث حدث عظيم فإن كان فيه هلكتهم فبالحرى) وهذا الحدث العظيم المكروه هو بلا شك استشهاد عثمان بن عفان، رضي الله عنه، والفتنة الكبرى الذي نشأت بمقتله، وليس مجرد الاستشهاد. وقد استشهد رضي الله عنه في أواخر ذي الحجة من عام ٣٥ هـ، بعد استكمال خمسة وثلاثين عاماً قمرياً كاملاً، وبضعة أيام، من بيعة العقبة الثانية. وقد انتبه الإمام الحاكم إلى ذلك، وأشار إليه إشارة موفقة، سبق ذكرها، والإشارة إليها.

وها هنا أيضاً لم يوفق الإمام الحافظ بن حجر العسقلاني عندما زعم أن الحدث العظيم هو اغتيال عمر، رضي الله عنه. واغتيال عمر، رضي الله عنه، على فظاعته وعظمه، لم يترتب عليه ما يوجب القول: (فإن كان فيه هلكتهم فبالحرى)، كيف وأعوام عثمان بن عفان الستة الأولى كانت خيراً من أيام عمر: العدل كعدل عمر، وعثمان أرفق وأرق من عمر. كيف والفتوحات أيام عثمان كفتوحات عمر أو قريباً من فتوحات عمر؟! كيف وغزو البحر إنما بدى به أيام عثمان؟!

أما ما نسب إلى الإمام أحمد بن حنبل أنه قال بخمس وثلاثين بعد وفاة النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فهو خطأ محض، لأنه، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، إنما قال: «تدور رchy الإسلام»، ولم يقل: (ستدور رchy الإسلام)، أو (سوف تدور رchy الإسلام)، فهو إذاً يتكلم عن أمر واقع حاضر الآن، وسيمتد متصلاً إلى مدة معينة في مستقبل الأيام. كما أننا نعلم بضرورة التاريخ أنه لم يقع عام ٤٥ هـ، أو ٤٦ هـ، أو بعدها حتى عام ٦٠ هـ، أي حدث مخوف عظيم، تخشى منه هلكة الأمة بمجموعها، بل كانت الأمور في غاية الاستقرار والهدوء.

فما نسب إلى الإمام أحمد بن حنبل ما هو إذاً إلا محاولة فاشلة لتحسين صورة السنوات الخمس الأولى من أيام معاوية. وهو من زلات العلماء الشنيعة، أعاذنا الله منها، وغفرها الله للإمام أحمد، فلا يجوز الالتفات إليها، أو اعتبارها!

ورابعاً: نحن نعلم من حديث الـ(إثني عشر خليفة)، الذي تصدقه ضرورة التاريخ، أن الدولة الإسلامية تجاوزت الفتنة الكبرى، التي كادت أن تكون مهلكة، فلم تسقط أو تنهار بالكلية، بل بقيت متماسكة، فلا بد أن يكون لمدة

السبعين عاماً التالية أهمية خاصة، وهي التي تنتهي بأواخر ذي الحجة من عام ١٠٥ هـ. فما هي هذه الأهمية، وما هي علاقتها بالـ(إثني عشر خليفة) يا ترى؟!

لقد بذل الأئمة محاولات للفهم، فمن ذلك محاولة الإمام الخطابي فقد كان تمام كلامه الذي سقناه أعلاه هو: (فيشبهه أن يكون إشارة إلى مدة بني أمية في الملك وانتقاله عنهم إلى بني العباس فكان ما بين استقرار الملك لبني أمية وظهور الوهن فيه نحو من سبعين سنة). هذه محاولة جيدة، ولكن تنقصها الدقة، كما أنها لا تفي بحق الـ(إثني عشر خليفة) ولا بحق (السبعين عاماً)!

وقد أسلفنا عند دراسة حديث سفينة: «**خلافة النبوة ثلاثون عاماً**» أن ذلك لا يستقيم إلا باحتساب مدة أمير المؤمنين الحسن بن علي بن أبي طالب.

كما أن الحسن بن علي، رضوان الله وسلامه عليهما، خليفة راشد على منهاج النبوة، فقد بويع مبايعة عن رضا واختيار على المنهج النبوي من أهل عاصمة الدولة، ثم توالى بيعه الأقاليم، ولم يعهد له الإمام علي، سلام الله عليه، ولا أوصى له، بل ورفض أن يرشح أو يسمي أحداً.

فهؤلاء خمسة خلفاء راشدون على منهاج النبوة في بيعتهم وتنصيبهم، وكذلك في حكمهم وتصرفاتهم: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، والحسن بن علي، رضوان الله وسلامه عليهم جميعاً.

ثم جاء بعدهم سبعة خلفاء بالمعنى الاصطلاحي، أي بمعنى رذيس الدولة الإسلامية، وفق النص الدستوري، الذي ربما أسئ تطبيقه فيكون أحدهم في واقع الأمر ملكاً مستحقاً للذم، وربما كان عاصياً أثماً بذلك، أو حتى منافقاً يظهر الإسلام ويبطن الكفر، من أهل الدرك الأسفل من النار يوم القيامة، والعياذ بالله تعالى، مع أنه، في ظاهر الأمر في الدنيا، خليفة مسلم. وهؤلاء السبعة هم:

(٦) - معاوية بن أبي سفيان، وهو أول الملوك، كما تقتضيه الأحاديث المتواترة ضرورة، وكما قال عنه سفينة، وقد أقر هو بذلك على نفسه؛

(٧) - عبد الله بن الزبير بن العوام؛

(٨) - عبد الملك بن مروان بن الحكم؛

(٩) - الوليد بن عبد الملك بن مروان؛

(١٠) - سليمان بن عبد الملك بن مروان؛

(١١) - عمر بن عبد العزيز بن مروان؛

(١٢) - يزيد بن عبد الملك بن مروان؛

وقد يتعجب البعض من غياب المجرم يزيد بن معاوية، لعنه الله، من هذه القائمة. وإنما يتعجب من ذلك من غلبته العصبية أو مسخ عقله الهوى، أو جاهل لا يعرف البيعة الشرعية وشروطها ففاته أن بيعة يزيد باطلة لم تنعقد قط. والظاهر أن المجرم يزيد بن معاوية، لعنه الله، علاوة على ذلك قد أظهر الكفر البواح بإباحته المدينة النبوية المشرفة بواحاً جهاراً، كما تؤكد أكثر الروايات وأوثقها. ولعل هذا هو الذي دفع (وزارة المعارف) في ما يسمي بـ(المملكة العربية السعودية) إلى تبني كتاب بعنوان: (حقائق عن أمير المؤمنين يزيد بن معاوية) (١٩) وتوزيعه على المكتبات المدرسية، واعتماده رسمياً لها: شأته الوجوه!

وإليك بعض الحقائق عن المجرم يزيد بن معاوية، حبيب آل سعود، الذي سمته وزارة (معارفهم): أمير المؤمنين، مع الاختصار والاقتصار على ملابس واقعة الحرة، حتى تعرف حقيقة عدو الله يزيد بن معاوية بن أبي سفيان، وأنه هو الفاجر الغادر:

* قال الإمام الحافظ في «فتح الباري شرح صحيح البخاري»: [قلت وكان السبب فيه ما ذكره الطبري مسنداً ان

يزيد بن معاوية كان أمر على المدينة بن عمه عثمان بن محمد بن أبي سفيان فأوفد الى يزيد جماعة من أهل المدينة منهم عبد الله بن غسيل الملائكة حنظلة بن أبي عامر وعبد الله بن أبي عمرو بن حفص المخزومي في آخرين فأكرمهم وأجازهم فرجعوا فأظهروا عيبه ونسبوه الى شرب الخمر وغير ذلك ثم وثبوا على عثمان فأخرجوه وخلعوا يزيد بن معاوية فبلغ ذلك يزيد فجهاز إليهم جيشا مع مسلم بن عقبة المري وأمره ان يدعوهم ثلاثا فان رجعوا والا فقاتلهم، **فإذا ظهرت فأبجها للجيش ثلاثا ثم أكف عنهم**. فتوجه إليهم فوصل في ذي الحجة سنة ثلاث وستين فحاربوه وكان الأمير على الأنصار عبد الله بن حنظلة وعلى قریش عبد الله بن مطيع وعلى غيرهم من القبائل معقل بن يسار الأشجعي وكانوا اتخذوا خندقا فلما وقعت الوقعة، انهزم أهل المدينة: فقتل بن حنظلة؛ وفر بن مطيع؛ **وأباح مسلم بن عقبة المدينة ثلاثا**، فقتل جماعة صبرا منهم: معقل بن سنان ومحمد بن أبي الجهم بن حذيفة ويزيد بن عبد الله بن زمعة وبائع الباقيين على انهم خول ليزيد!].

* وقال الإمام الحافظ في «فتح الباري شرح صحيح البخاري»: [وأخرج أبو بكر بن أبي خيثمة بسند صحيح الى جويرية بن أسماء سمعت أشياخ أهل المدينة يتحدثون ان معاوية لما احتضر دعى يزيد فقال له: (أن لك من أهل المدينة يوما فان فعلوا فارمهم بمسلم بن عقبة فاني عرفت نصيحتته)، فلما ولي يزيد وفد عليه عبد الله بن حنظلة وجماعة فأكرمهم وأجازهم فرجع فحرض الناس على يزيد وعابه ودعاهم الى خلع يزيد فأجابوه فبلغ يزيد فجهاز إليهم مسلم بن عقبة فاستقبلهم أهل المدينة بجموع كثيرة فهابهم أهل الشام وكرهوا قتالهم فلما نشب القتال سمعوا في جوف المدينة التكبير وذلك ان بني حارثة أدخلوا قوما من الشاميين من جانب الخندق فترك أهل المدينة القتال ودخلوا المدينة خوفا على أهلهم فكانت الهزيمة، وقتل من قتل، وبائع مسلم الناس (على انهم خول ليزيد يحكم في دمائهم وأموالهم وأهلهم بما شاء)].

* وقال الإمام الحافظ في «فتح الباري شرح صحيح البخاري»: [وأخرج الطبراني من طريق محمد بن سعيد بن رمانة ان معاوية لما حضره الموت قال ليزيد: (قد وطأت لك البلاد ومهدت لك الناس ولست أخاف عليك الا أهل الحجاز فان رابك منهم ريب فوجه إليهم مسلم بن عقبة فاني قد جربته وعرفت نصيحتته)، قال فلما كان من خلافهم عليه ما كان دعاه فوجهه، (فأباحها ثلاثا)، ثم دعاهم الى بيعة يزيد، (وانهم اعبد له، قن في طاعة الله ومعصيته) (!) ومن رواية عروة بن الزبير قال لما مات معاوية أظهر عبد الله بن الزبير الخلاف على يزيد بن معاوية فوجه يزيد مسلم بن عقبة في جيش أهل الشام وأمره ان يبدأ بقتال أهل المدينة ثم يسير الى بن الزبير بمكة قال فدخل مسلم بن عقبة المدينة وبها بقايا من الصحابة، فأسرف في القتل، ثم سار الى مكة فمات في بعض الطريق].

* وقال الإمام الحافظ في «فتح الباري شرح صحيح البخاري»: [وأخرج يعقوب بن سفيان في تاريخه بسند صحيح عن بن عباس قال جاء تأويل هذه الآية على رأس ستين سنة: ﴿ولو دخلت عليهم من أقطارها ثم سئلوا الفتنة لآتوها﴾ يعني إدخال بني حارثة أهل الشام على أهل المدينة في وقعة الحرة قال يعقوب وكانت وقعة الحرة في ذي القعدة سنة ثلاث وستين].

فنقول: الإسراف في القتل جريمة شنعاء، أما (إباحة أي بلد لجيش) فهو كفر بواح عندنا فيه من الله برهان، فكيف بالمدينة المنورة، حرم خاتمة أنبياء الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله؟! وكذلك أخذ البيعة قسراً على كون المبايع (عبداً لفلان في طاعة الله ومعصيته) أو كونه (خول ليزيد يحكم في دمائهم وأموالهم وأهلهم بما شاء) نص كفري صريح فلا نشك أن كلا من المجرم يزيد بن معاوية، والمجرم مسلم بن عقبة، وأكثر جنودهما قد كفر بذلك وارتد، فعليهم لعنة الله، ونعوذ بالله من الخذلان!

ومن الأمور التي يحار فيها اللبيب ما جاء عن الإمام أحمد بن حنبل في هذا الخصوص:

* حيث روى الإمام الخلال في «السنة للخلال»، (ج: ٣ ص: ٥٢١ - رقم: ٨٤٦) بإسناد صحيح: [أخبرني أحمد بن محمد بن مطر وزكريا بن يحيى أن أبا طالب حدثهم قال سألت أبا عبد الله من قال: (لعن الله يزيد بن معاوية)،

قال: (لا أتكلم في هذا)، قلت: (ما تقول؛ فإن الذي تكلم به رجل لا بأس به، وأنا صائر إلى قولك؟!)، فقال أبو عبد الله قال النبي، صلى الله عليه وسلم: «لعن المؤمن كقتله»؛ وقال: «خير الناس قرني ثم الذين يلونهم»، وقد صار يزيد فيهم وقال: «من لعنته أو سببته فاجعلها له رحمة»، فأرى الإمساك أحب لي [أقول: من حقنا أن نسأل الإمام رحمه الله: متى كان يزيد مؤمناً، وهل كون عبد الله بن أبي بن سلول، مثلاً، قد أدرك خير القرون مخرج له من النفاق؟! أفلا يستحق من استباح المدينة اللعن والقتل كليهما؟!]

وأما بالنسبة لأمير المؤمنين عبد الله بن الزبير بن العوام فالعجيب أن من يدعون الانتساب إلى (السلفية) أو (السنة والحديث) أو إلى (السنة والجماعة)، إلا من رحم ربي وقليل ما هم، لا يعترفون بخلافة عبد الله بن الزبير بن العوام ويتحدثون بعناد غبي عن (فتنة ابن الزبير)؟! فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم. والحق أن بيعة عبد الله بن الزبير بن العوام كانت عن رضا واختيار على المنهج النبوي، فخلافته إذاً شرعية صحيحة، كما حرره الإمام الحجة الكبير أبو محمد علي بن حزم، رحمه الله. وغيره من ثقات الأئمة، كما أن عبد الله بن الزبير بن العوام، رضي الله عنهما، كان على النهج الراشدي في حكمه وتصرفاته، ولكن المؤرخون غمطوه حقه.

وعبد الملك بن مروان بن الحكم كان على تهج أبيه، مروان بن الحكم، في البغي بغير الحق، والخروج بالسيف على الإمام الشرعي أمير المؤمنين عبد الله بن الزبير بن العوام، حتى تمكن من قتله عند بيت الله الحرام، بعد أن ألحد في مكة، وضرب الكعبة بالمنجنيق، واغتصب السلطة، ثم اجتمع عليه الناس وبايعوه خروجاً من الفتنة وتخلصاً من القتال.

وعبد الملك بن مروان بن الحكم هذا كان جباراً من الجبابرة، بعيداً عن نهج الخلافة الراشدة. ولا نستبعد أن يكون هو الرجل القرشي الذي يلحد في مكة فيكون عليه (نصف عذاب العالم) لأن ذنوبه لو وزنت بذنوب الثقلين لرجحتهم، عياداً بالله، كما جاء في الأحاديث:

* حيث جاءت الطامة الكبرى على رأس الحجاج وأمره عبد الملك بن مروان في «مسند الإمام أحمد بن حنبل» بأصح إسناد: [حدثنا هاشم حدثنا إسحاق يعني بن سعيد حدثنا سعيد بن عمرو قال أتى عبد الله بن عمرو بن الزبير وهو جالس في الحجر فقال: (يا بن الزبير: إياك والإلحاد في حرم الله، فإنني أشهد لسمعت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يقول: «يحلها ويحل به رجل من قريش لو وزنت ذنوبه بذنوب الثقلين لوزنتها»)، قال: (فانظر أن لا تكون هو يا بن عمرو: فإنك قد قرأت الكتب، وصحبت الرسول صلى الله عليه وسلم!)، قال: (فإنني أشهدك أن هذا وجهي إلى الشام مجاهداً!)، هذا الإسناد صحيح غاية في الصحة، على شرط الشيخين. أمّا هذا القرشي الملحد في الحرم فلا نشك أنه عبد الملك بن مروان، فهو الأمر، والحجاج كان آلة التنفيذ، قبهما الله، وتعتسا لهما. ويشهد لذلك ما رواه محمد بن عبد الملك بن مروان نفسه:

* كما جاء في «مسند الإمام أحمد بن حنبل»: [حدثنا علي بن عياش حدثنا الوليد بن مسلم قال وأخبرني الأوزاعي عن محمد بن عبد الملك بن مروان انه حدثه عن المغيرة بن شعبة انه دخل على عثمان وهو محصور فقال: (إنك إمام العامة وقد نزل بك ما ترى وأني اعرض عليك خصالاً ثلاثاً اختر إحداهن:

(١)- إما أن تخرج فتقاتلهم فإن معك عددا وقوة على الحق وهم على الباطل؛

(٢)- وإما أن تخرق لك باباً سوى الباب الذي هم عليه فتقعد على رواحلك فتلحق بمكة فإنهم لن يستحلوك

وأنت بها؛

(٣)- وإما أن تلحق بالشام فإنهم أهل الشام وفيهم معاوية.

فقال عثمان: (أما أن أخرج فأقاتل: فلن أكون أول من خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمته بسفك

الدماء؛ وأما أن أخرج إلى مكة فإنهم لن يستحلوني بها فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «**يلحد رجل من قريش بمكة يكون عليه نصف عذاب العالم**»، فلن أكون أنا إياه؛ وأما أن ألحق بالشام فإنهم أهل الشام وفيهم معاوية: فلن أفارق دار هجرتي ومجاورة رسول الله صلى الله عليه وسلم)، وهو في «**فضائل الصحابة**» من طريق «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»، وهو بنحوه من طريقين في «**مسند الحارث بن أبي أسامة**»، وفي «**التاريخ الكبير**» من طريق رابعة باختصار مقتصراً على فقرة (**الإلحاد في مكة**). ورجاله ثقات كلهم إلا أن محمد بن عبد الملك بن مروان يبعد أن يكون قد أدرك المغيرة بن شعبة وأخذ منه، فبينهما واسطة. كما أن الإمام أبو حاتم بن حبان وهم وهماً فاحشاً عندما ظنه (محمد بن عبد الملك، أبو عبد الله الأنصاري) فهذا متأخر منكر الحديث، وصاحبنا ذاك قديم ثقة، وهو أخو الخلفاء الأربعة: الوليد وسليمان ويزيد وهشام أولاد عبد الملك، ولكنه كان ناسكاً عابداً، وقال بن عساكر: (كان ناسكاً وأمه أم ولد روى عنه زيد بن واقد والأوزاعي وحكى عنه عمرو بن دينار وهو أكبر منه وله رواية عن أبيه عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم).

وقد يقول قائل: ما أنصفتم إذ نسبتم إلى المجرم الفاجر يزيد بن معاوية إظهار الكفر البواح، ولم تنسبوا إلى مثل ذلك إلى المجرم عبد الملك بن مروان، واحتسبتموه في عداد خلفاء المسلمين، مع أنه قد ألحد في الحرم المكي فاستحق نصف ذنوب العالم، فما هذا التناقض؟!

فنقول: التناقض إنما هو في أدمغتك، أما الواقع المحسوس فهو أن المجرم الفاجر يزيد بن معاوية استباح المدينة النبوية الشريفة لجيشه ثلاثة أيام، هكذا نصاً، وأخذ البيعة (على أن المبايع عبد له، في طاعة الله ومعصيته)، هكذا نصاً. أما المجرم عبد الملك بن مروان فهو بزعمه لم يستبح حرم مكة، وإنما زعم - كذباً وزوراً - أنه يريد استئصال عبد الله بن الزبير الخبيث الفاسق. وكان قائده الحجاج يزعم - كذباً وزوراً - أنه إنما جاء ليخلص الحرم من (الإلحاد) عبد الله بن الزبير. فهو إذا بزعمه معظم للحرم، مخلص له من الملحدين والفاسقين:

* كما جاء مفصلاً في الحوار بين الحجاج وأسماء بنت أبي بكر الصديق، رضوان الله وسلامه عليهما، عندما دخل بيته؛ كما هو في «**تاريخ واسط**»، (ج: ١ ص: ٧٣): [حدثنا أسلم قال حدثنا وهب بن بقية قال حدثنا خالد عن داود بن أبي هند عن شهر بن حوشب عن أبي سلمان صاحب راية الحجاج قال: لما قتل الحجاج ابن الزبير دخل على أسماء بنت أبي بكر، رضي الله عنه، وأنا معه، وقد كبرت وعميت فلا تكاد تسمع وإذا بجارية تسمعها فقال: (قولي لها: ابن يوسف أذاك فاسمعيها)، قالت: (مالي ولا بن يوسف؟)، قال: (قولي لها: إنا نسلم عليك ونسألك حاجتك؟)، قالت: (وما حاجتي إليه وقد قتل ابن الزبير؟)، قال: (قتلته فاسقاً خبيثاً عدواً لله تعالى ملحداً في حرم الله تعالى!)، قالت: (بل قتلته صوماً قوماً براً بوالديه، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**سيخرج من ثقيف، (أو يكون في ثقيف)، كذاب ومبير**» فأما الكذاب فقد رأيناه، وأما المبير فأنت!، قال: (أو قد قال ذاك؟)، قالت: (نعم!) قال: (أنا مبير المنافقين!)]، وهو بنحوه في «**دلائل النبوة للأصبهاني**»، وفي «**الفتن لنعيم بن حماد**».

إن وقاحة الحجاج وسيدته عبد الملك لا تجارى، ولكن ليس هذا هو الكفر البواح الذي عندنا فيه من الله برهان. أما حقائق الأمور فلا يعلمها إلا الله، وسيظهر أكثرها يوم القيامة. ونحن لا نمنع، بل نحن نقطع، بأن الكثير من الفساق من المسلمين في ظاهر أمرهم في الدنيا إنما هم منافقون في حقيقة الأمر، مصيرهم إلى الدرك الأسفل من النار يوم القيامة: فهم في حقيقة الأمر شر وأخبث بكثير من جمهور عوام المشركين.

وعلى كل حال فإن الروايات في مثالب بني أمية كثيرة، تجد طرفاً منها في كتابنا: (**محاسبة الحكام**)، وبخاصة في الملحق الخاص المسمى: (**مثالب بني أمية**) حيث تجد جمهرة من الروايات، مع مناقشة أكثرها، والتعليق على بعضها، فعليك به، إن اردت الاستزادة.

فإن صح تطبيق الحديث على المجرم عبد الملك بن مروان بن الحكم، فلا يتصور (**نصف عذاب العالم**) إلا على من كان في الدرك الأسفل من النار، ويكون هذا الرجل في حقيقة الأمر منافقاً من أهل الدرك الأسفل من النار يوم

القيامة، مع كونه خليفة إسلامياً في الظاهر: نسأل الله العافية، ونعوذ به من الخذلان ومن عمل أهل النار، دار الخزي والبور!

وربما يستنكر هذا البعض ويقول: (كيف يكون الدين منصوراً عزيزاً في زمن مثل هذا المجرم، لا سيما أنه على هذه الدرجة المنكرة من الإجرام؟!)، فنقول لهم: نعم، وأدلىج الناس: ألم يقل خاتمة أنبياء الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله: «**إن الله لينصر هذا الدين بالرجل الفاجر**». والفاجر قد يكون فاسقاً من أهل الإسلام، أو كافراً معلناً بالكفر كقرزمان يوم أحد، أو منافقاً ظاهره الإسلام، وباطنه الكفر المؤدي به إلى الدرك الأسفل من النار يوم القيامة.

ثم استلم كل من الوليد وسليمان الخلافة بعهد من سابقه، ثم بايعه العامة، وبيعة العامة هذه كانت في جوهرها بيعة صورية للمحافظة على الشكلية الدستورية الإسلامية. فأما الوليد بن عبد الملك فقد كان أيضاً جباراً من الجابرة، بعيداً عن نهج الخلافة الراشدة، ولكن سليمان بن عبد الملك كان أعدل منه بكثير.

وكذلك عمر بن عبد العزيز بن مروان جاء بعهد من سليمان بن عبد الملك بن مروان، أي أنه إنما جاء كسابقه بعهد، ثم بيعة العامة، وهي في جوهرها بيعة صورية للمحافظة على الشكلية الدستورية الإسلامية كما أسلفنا، ولكنه كان في ولايته على نهج الخلافة الراشدة، فرضيه الناس رضاً حقيقياً، وأحبه، رضي الله عنه، ولكنه عاجلته المنية (أو قتله بنو أمية بالسهم) قبل أن يتمكن من إعادة الخلافة إلى أصولها النبوية، مع أنه أدارها بطريقة راشدية.

ثم ولي يزيد بن عبد الملك بن مروان بعهد من سليمان بن عبد الملك بن مروان ثم بايعه العامة، وبيعة العامة هذه عادت إلى السنة الأموية الخبيثة الملعونة: بيعة صورية للمحافظة على الشكلية الدستورية الإسلامية.

وتوفي يزيد بن عبد الملك ببلقاء من أرض الشام يوم الجمعة لخمس ليال بقين من شعبان سنة خمس ومئة وبايع الناس هشام بن عبد الملك أخاه في ذلك اليوم. يقول الإمام أبو حاتم بن حبان في تعقيب الذي سقناه آنفاً: [فولّى هشام (يعني: بن عبد الملك) خالد بن عبد الله القسري العراق وعزل عمر بن هبيرة في أول سنة ست ومئة وظهرت الدعاة بخراسان لبني العباس وبايعوا سليمان بن كثير الخزاعي الداعي إلى بني هاشم فخرج في سنة ست ومئة إلى مكة وبايعه الناس لبني هاشم، فكان ذلك تلعث أمور بني أمية ... إلخ]

ونحن نعلم كذلك من التاريخ أن موقعة (بلاط الشهداء) كانت في سنة ١١٦ هـ، وهي التي التي استشهد فيها قائد الجيش عبد الرحمن الغافقي، وكانت أيام هشام بن عبد الملك، وكانت هزيمة للمسلمين توقف بعدها المد الإسلامي في أوروبا، أي أن المسلمين لم ينتصروا في تلك الحرب، خلافاً لعادتهم في كل حروبهم السابقة، وإن كانت الهزيمة الكاملة في الشط الأوروبي لم تظهر للعيان ظهوراً نهائياً كاملاً إلا بعد ثمانية قرون باستئصال الإسلام تماماً من الأندلس. فالإسلام لم يبق إذاً أيام هشام بن عبد الملك (**عزيزاً منيعاً، منصوراً على من ناواه**) كما كان في السابق.

والواقع التاريخي يثبت صحة الزيادة: (**ثم يكون الهرج**)، وهي قوية حسنة الإسناد. فقد كثرت الفتن أيام هشام بن عبد الملك، وكثرت حركات الخروج في المغرب الأقصى، وغيره من أقاليم الخلافة، وثار الإمام زيد بن علي زين العابدين بن الحسين، رضوان الله وسلامه عليهم، على هشام بن عبد الملك، واستشهد في ثورته تلك، ثم وقع التقاتل بين بني أمية أنفسهم، وتبع ذلك مباشرة الثورة العباسية وما أوقعته من مذابح فظيعة في بني أمية وأتباعهم، ... إلخ.

وفي الختام نكتفي هاهنا بالتأكيد، مرة أخرى، على أن جميع هؤلاء الخلفاء الإثني عشر إنما جاؤوا ببيعة، وإن كانت بيعة بعضهم إنما كانت صورية. ولم يتلقّب أحد منهم قط بلقب الخلافة، أو زعم أن له على الناس طاعة، إلا بموجب هذه (**البيعة**)، حتى ولو أخذها أول الأمر بالقوة والغلبة، أو بالدهاء والمراوغة وشراء الذمم، إلا أنهم جميعاً **مقرون ومعلنون** بأنها هي التي جعلتهم ولاية أمر واجبي الطاعة، وكانت مؤاخذتهم الناس بها، وقتالهم للمتمردين عليهم، والخارجين على سلطانهم، (بحق أو باطل) على أساسها وبعد الاحتجاج بها. ولم يحصل قط في تلك المدة (ولا

بعدها في تاريخ الإسلام حتى سقطت الخلافة العثمانية سنة ١٩٢٤م، حسب علمي) عند وفاة خليفة أن نودي: مات الملك، يعيش الملك. ولم نعلم قط أن أحداً من الخلفاء زعم أنه ورثها من سابقه بحيث يستحقها من غير بيعة أصلاً، كما يرث الإنسان مال أبيه أو أمه، وما سن أحدهم قط نظاماً لوراثة العرش، أو نص على ذلك في دستور أو نظام أساسي.

وقد اضطرب العلماء في فهم هذه الأحاديث وفي تطبيقها على الواقع التاريخي، ومع ذلك أوشك الإمام ابن حجر العسقلاني أن يصل إلى نفس نتيجتنا، ولكن أضرب به عدم أخذه بحديث (رحى الإسلام) على وجهه الصحيح من جميع جوانبه، حيث قال، رحمه الله، في «فتح الباري شرح صحيح البخاري»، (ج ١٣ - ص ٢١٥)، بعد استعراض أكثر الأقوال: [والذي يظهر أن المراد بقوله تدور رحى الإسلام أن تدوم على الاستقامة وإن ابتداء ذلك من أول البعثة النبوية فيكون انتهاء المدة بقتل عمر في ذي الحجة سنة أربع وعشرين من الهجرة فإذا انضم إلى ذلك اثنتا عشرة سنة وستة أشهر من المبعث في رمضان كانت المدة خمسا وثلاثين سنة وستة أشهر فيكون ذلك جميع المدة النبوية ومدة الخليفين بعده خاصة ويؤيد حديث حذيفة الماضي قريباً الذي يشير إلى أن باب الأمن من الفتنة يكسر بقتل عمر فيفتح باب الفتن وكان الأمر على ما ذكر وأما قوله في بقية الحديث فإن يهلكوا فسبيل من هلك وإن لم يقيم لهم دينهم يقيم سبعين سنة فيكون المراد بذلك انقضاء أعمارهم وتكون المدة سبعين سنة إذا جعل ابتداءها من أول سنة ثلاثين عند انقضاء ست سنين من خلافة عثمان فإن ابتداء الطعن فيه إلى أن آل الأمر إلى قتله كان بعد ست سنين مضت من خلافته وعند انقضاء السبعين لم يبق من الصحابة أحد فهذه الذي يظهر لي في معنى هذا الحديث ولا تعرض فيه لما يتعلق باثني عشر خليفة وعلى تقدير ذلك فالأولى أن يحمل قوله يكون بعدي اثنا عشر خليفة على حقيقة البعديّة فإن جميع من ولى الخلافة من الصديق إلى عمر بن عبد العزيز أربعة عشر نفساً منهم اثنان لم تصح ولايتهما ولم تطل مدتهما وهما معاوية بن يزيد ومروان بن الحكم والباقيون اثنا عشر نفساً على الولاء كما أخبر صلى الله عليه وسلم وكانت وفاة عمر بن عبد العزيز سنة إحدى ومائة وتغيرت الأحوال بعده وانقضى القرن الأول الذي هو خير القرون ولا يقدح في ذلك قوله يجتمع عليهم الناس لأنه يحمل على الأكثر الأغلب لأن هذه الصفة لم تفقد منهم إلا في الحسن بن علي وعبد الله بن الزبير مع صحة ولايتهما والحكم بأن من خالفهما لم يثبت استحقاقه إلا بعد تسليم الحسن وبعد قتل بن الزبير والله أعلم وكانت الأمور في غالب أزمنة هؤلاء الاثنى عشر منتظمة وإن وجد في بعض مدتهم خلاف ذلك فهو بالنسبة إلى الاستقامة نادر والله اعلم]؛ انتهى القسم المهم من كلام الإمام ابن حجر العسقلاني، وقد أوردنا كامل النص كما جاء في «فتح الباري شرح صحيح البخاري» في الملحق لأهميته.

*** وجوب الخلافة على منهاج النبوة وتحريم ما سواها من (الملوكية) و(الملكية الوراثية)، وغيرها.**

كل النصوص السابقة تدل على ذم الملك بجميع صورته واعتباراته، ابتداءً من أبهة الملك ومظاهره، إلى اغتصاب السلطة والوثوب عليها بالقوة، والتصرف في الشأن العام كأنه ملكية خاصة يتصرف فيها الحاكم كما يشاء، وقمة ذلك، ونهايته المنطقية: توريث السلطة، كما يورث الإنسان لولده قطعة أرض أو قطيعاً من الأبقار.

وهذا الذم، مع كون النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، استاء للملك بعد خلافة النبوة دليل على أنه متضمن ترك بعض الدين الواجب، لا سيما مع قوله، عليه وعلى آله الصلاة والسلام: «عليكم بتقوى الله، والسمع والطاعة، وإن عبداً حبشياً؛ وسترون من بعدي اختلافاً شديداً؛ فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضواً عليها بالنواجذ وإياكم والأمر المحدثات فإن كل بدعة ضلالة»، وكان هذا من آخر كلامه، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، عندما قام في أصحابه ذات يوم فوعظهم موعظة بليغة: وجلت منها القلوب، وذرفت منها العيون، ف قيل: (يا رسول الله: وعظتنا موعظة مودع فاعهد إلينا بعهد!)، فقال، بأبي هو وأمي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام.

فها هو، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه وعلى آله، يؤدي الأمانة، ويبلغ الرسالة، وينصح للأمة، ويكشف الغمة،

فيأمر بالتمسك بسنته، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، والعض عليها بالنواجذ، ويغلف الوعيد على من أحدث في الدين، وابتدع فيه، بأنه على طريق ضلالة تردى صاحبها في نار جهنم.

وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، كما حررناه في كتابنا: (كتاب التوحيد: أصل الإسلام، وحقيقة التوحيد)، هي هديهم العام المبني على إرجاعهم كل شيء إلى القرآن والسنة، لا غير، والتزامهم بأحكام الله في كل حال: في الحرب والسلم، والعسر واليسر، والغنى والفقر. وفي العدل في القضية، والقسمة بالسوية. وفي جمع المال من حقه، وصرفه في مستحقه. وفي إقامة حدود الله على القريب والبعيد، والعدو والصديق. ومن أهم ذلك:

(١)- الخضوع التام للشرع، والإقرار المطلق بسيادته، فيكون السيد الحاكم في الحقيقة هو الشرع، وليس

الإنسان،

(٢)- استلام السلطة ببيعة صحيحة من المسلمين عن رضا واختيار، مع التمكين التام من إبداء الرأي، وليس اغتصاباً بقوة السلاح على طريقة قطاع الطرق: **من غلب على شيء أكله**، ولا بالوراثة على طريقة الملوك المستبدين أدياء (الحق الإلهي)، أو طريقة ملاك مزارع البقر؛

(٣)- الإقرار بـ(سلطان الأمة) فلا يتصرفون في الشأن العام إلا تصرف الوكيل عن الأمة، فالسلطة عندهم مسؤولية والتزام، وعبء ثقيل يدعون الله أن يخرجهم منه سالمين؛ خلافاً للملوك الذين يتصرفون في السلطة تصرف المالك في ملكه الخاص، فهي حق لهم ومتاع يتمنون الاستمتاع به إلى الأبد.

ولما كان السلطان للأمة، حقاً خالصاً لها، يجب عليها ممارستها، ويحرم عليه التنازل عنه، لذلك فإن (الملوكية) أو (الملكية الوراثية) تتضمن ضرورة نقل هذا الحق، كله أو بعضه، إلى من لا يستحق ذلك أصلاً، بل ولا يجوز أن يعطى منه شيء إلا بتفويض من صاحب السلطان لشخص بعينه بعقد البيعة له عقد تفويض ووكالة، وليس عقد بيع ونقل ملكية.

وأخذ الحق من أهله بدون إذنهم المعتبر يسمى اغتصاباً، أو غلواً، أو سرقة، أو نحو ذلك بحسب الظروف والمناسبات. وكل ذلك من الكبائر المحرمة، كما هو معلوم من الدين بالضرورة. واغتصاب سلطان الأمة كذلك من الظلم والعدوان والكبائر المحرمة: هذا أوضح من الشمس في رابعة النهار، وأدلت لا تكاد تحصى، فمنها:

أولاً: سلطان الأمة أثنى وأعلى من دنائير تقطع فيها اليد، أو شملة حقيرة غلها غازي في سبيل فبطل ثواب استشهاده، والتهبت عليه ناراً، أو شبر من الأرض يطوقه غاصبه من سبع أرضين يوم القيامة، فمن باب أولى يجب أن يكون اغتصاب سلطان الأمة من الكبائر المحرمة.

ثانياً: استحقاق من نازع الإمام الشرعي سلطانه أن تضرب عنقه، أعني بالإمام الشرعي السلطان المسلم الذي يحكم بما أنزل الله وقد بويع بيعة شرعية عن رضا واختيار، فمن باب أولى من جاء ينازع الأمة، صاحبة السلطان الأصلي، سلطانه يستحق أن تضرب عنقه. ومن ضرورة الشرع، وأيضاً العقل، نعلم أن ضرب العنق لا يكون إلا في الكبائر. وذلك لقوله، عليه وعلى آله الصلاة والسلام: «**من بايع إماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه إن استطاع فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر!**»، كما جاء بأصح الأسانيد:

* حيث قال الإمام مسلم بن الحجاج: [حدثنا زهير بن حرب وإسحق بن إبراهيم قال إسحق أخبرنا وقال زهير حدثنا جرير عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة قال: (دخلت المسجد فإذا عبد الله بن عمرو بن العاص جالس في ظل الكعبة والناس مجتمعون عليه فأتيتهم فجلست إليه فقال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فنزلنا منزلاً فمنا من يصلح خباءه، ومنا من ينتضل، ومنا من هو في جشره، إذ نادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الصلاة جامعة!)، فاجتمعنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقاً عليه أن يدل أمته على خير ما يعلمه لهم وينذرهم شر ما يعلمه لهم. وإن أمتكم هذه جعل عافيتها في أولها، وسيصيب آخرها بلاء وأمور تنكرونها، وتجيء فتنة فيفرق بعضها بعضاً، وتجيء الفتنة فيقول

المؤمن هذه مهلكتي، ثم تنكشف، وتجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه هذه، فمن أحب أن يزرح عن النار ويدخل الجنة فلتأته منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر وليأت إلى الناس الذي يحب أن يؤتى إليه؛ **ومن بايع إماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه إن استطاع فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر!**»، فدنوت منه فقلت له: (أنشدك الله: أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟!)، فأهوى إلى أذنيه وقلبه بيديه وقال: سمعته أذناي ووعاه قلبي! فقلت له: (هذا ابن عمك معاوية يأمرنا أن نأكل أموالنا بيننا بالباطل ونقتل أنفسنا والله يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾)، قال فسكت ساعة (وفي رواية أحمد: فجمع يديه فوضعهما على جبهته ثم نكس هنيهة) ثم قال: (أطعه في طاعة الله، واعصه في معصية الله!)]، وقال الإمام مسلم: [حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير وأبو سعيد الأشج قالوا حدثنا وكيع (ح) وحدثنا أبو كريب حدثنا أبو معاوية كلاهما عن الأعمش بهذا الإسناد نحوه؛ وحدثني محمد بن رافع حدثنا أبو المنذر إسماعيل بن عمر حدثنا يونس بن أبي إسحق الهمداني حدثنا عبد الله بن أبي السفر عن عامر عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة الصائدي قال: رأيت جماعة عند الكعبة، فذكر نحو حديث الأعمش، قلت: (هذا حديث غاية في الصحة)، وأخرجه كذلك أحمد والنسائي بأسانيد في غاية الصحة.

ثالثاً: قول أمير المؤمنين، الخليفة الراشد الثاني، على المنبر في المدينة، بملء فيه على مجمع من الصحابة من غير اعتراض أو إنكار من أي واحد منهم: **(من بايع رجلاً عن غير مشورة من المسلمين فلا يبايع هو ولا الذي يبايعه تغرة أن يقتلاً!)**، وسنسوق الحديث قريباً وهو نص صريح على اعتقاد عمر: (أن الإمامة إنما هي حق للأمة، وأمر من أخص أمورها، لا يجوز غصبه منها)، ثم تأكيد على (أن البيعة لا تكون من غير شورى، وأن من فعل ذلك، المبايع والمبايع له كلاهما، مستحق للقتل!); وجاء في أثر آخر، بإسناد صحيح مستقل عن سابقه: **(من دعا إلي إمرة من غير مشورة من المسلمين فاضربوا عنقه)**; وجاء في أثر ثالث بإسناد صحيح مستقل عن سابقه: **(ثم أجمعوا في اليوم الثالث أشراف الناس وأمراء الأجناد فأمرؤا أحدكم فمن تأمر عن غير مشورة فاضربوا عنقه)**.

* فقد أخرج الإمام البخاري بإسناد في غاية الصحة عن ابن عباس: [حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله حدثني إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس قال: [كنت أقرئ رجلاً من المهاجرين، منهم عبدالرحمن بن عوف، فبينما أنا في منزله بمنى وهو عند عمر بن الخطاب في آخر حجة حجها إذ رجع إلي عبدالرحمن فقال: (لو رأيت رجلاً أتى أمير المؤمنين اليوم فقال: يا أمير المؤمنين هل لك في فلان يقول لو قد مات عمر لقد بايعت فلاناً؛ فوالله ما كانت بيعة أبي بكر إلا فلتة فتمت)، فغضب عمر ثم قال: (إني، إن شاء الله، لقائم العشية في الناس فمحذرهم هؤلاء **الذين يريدون أن يغضبوهم أمورهم**)، قال عبدالرحمن: (فقلت يا أمير المؤمنين، لا تفعل! فإن الموسم يجمع رعاي الناس وغوغاءهم فإنهم هم الذين يغلبون على قربك حين تقوم في الناس وأنا أخشى أن تقوم فتقول مقالة يطيرها عنك كل مطير وأن لا يعوها وأن لا يضعوها على مواضعها فأمهل حتى تقدم المدينة فإنها دار الهجرة والسنة فتخلص بأهل الفقه وأشراف الناس فتقول ما قلت متمكناً فيعي أهل العلم مقالتي ويضعونها على مواضعها)، فقال عمر: (أما والله، إن شاء الله، لأقومن بذلك أول مقام أقومه بالمدينة!)]، قال ابن عباس: [فقدمننا المدينة في عقب ذي الحجة فلما كان يوم الجمعة عجلت الرواح حين زاغت الشمس حتى أجد سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل جالسا إلى ركن المنبر فجلست حوله تمس ركبتني ركبتة فلم أنشب أن خرج عمر بن الخطاب فلما رأيته مقبلاً قلت لسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل: (ليقولن العشية مقالة لم يقلها منذ استخلف!)]، فأنكر علي، وقال: (ما عسيت أن يقول ما لم يقل قبله؟!)]، فجلس عمر على المنبر فلما سكنت المؤذنون قام فأنشأ على الله بما هو أهله ثم قال: (أما بعد فإنني قائل لكم مقالة قد قدر لي أن أقولها لا أدري لعلها بين يدي أجلي فمن عقلها ووعاها فليحدث بها حيث انتهت به راحلته ومن خشي أن لا يعقلها فلا أحل لأحد أن يكذب علي!]

إن الله بعث محمداً صلى الله عليه وسلم بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان مما أنزل الله آية الرجم فقرأناها وعقلناها ووعيناها رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل والله ما نجد آية الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله والرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء إذا قامت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف.

ثم إنا كنا نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله أن لا ترغبوا عن آبائكم فإنه كفر بكم أن ترغبوا عن آبائكم أو إن كفرا بكم أن ترغبوا عن آبائكم.

ألا ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا تطروني كما أطري عيسى ابن مريم وقلولوا عبد الله ورسوله». ثم إنه بلغني أن قائلًا منكم يقول: (والله لو قد مات عمر بايعت فلاناً!)، فلا يغترن امرؤ أن يقول: إنما كانتبيعة أبي بكر فلتة وتمت: ألا وإنها قد كانت كذلك، ولكن الله وقى شرها! وليس منكم من تنقطع الأعناق إليه مثل أبي بكر! من بايع رجلاً عن غير مشورة من المسلمين فلا يبايع هو ولا الذي بايعه تغرة أن يقتلاً!

وإنه قد كان من خبرنا حين توفي الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن الأنصار خالفونا واجتمعوا بأسرهم في سقيفة بني ساعدة، (...) ثم ساق خبر السقيفة بطوله). حتى قال عمر: (وإنا والله ما وجدنا فيما حضرنا من أمر أقوى من مبايعة أبي بكر خشينا إن فارقنا القوم ولم تكنبيعة أن يبايعوا رجلاً منهم بعدنا فإما بايعناهم على ما لا نرضى، وإما نخالفهم فيكون فساد؛ فمن بايع رجلاً على غير مشورة من المسلمين فلا يتابع هو ولا الذي بايعه تغرة أن يقتلاً). وأخرجه أحمد، وغيره، وتجدد كذلك في «صحيح ابن حبان» بأصح أسانيد الدنيا.

* وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل في العلل ومعرفة الرجال: سمعت أبي يقول: [أعطانا بن الأشجعي كتباً من كتب أبيه فنسخنا من كتاب الأشجعي عن سفيان عن واصل عن المعمر قال سمعت عمر يقول: (من دعا إلي إمرة من غير مشورة من المسلمين فاضربوا عنقه)، وهذا كذلك أثر صحيح، في غاية الصحة، عن المعمر.

* وقد سبق أن سقنا أثراً صحيحاً بطوله أخرجه الإمام البيهقي في «سنن البيهقي الكبرى»، وإليك الآن فقط الفقرة المناسبة لموضوعنا، عن عبد الله بن عمر بن الخطاب، رضي الله عنهما، عن أبيه عمر بن الخطاب: [أمهلوا فإن حدث بي حدث فليصل للناس صهيبي مولى بني جدعان ثلاث ليال؛ ثم أجمعوا في اليوم الثالث أشراف الناس وأمرء الأجناد فأمرؤ أحدكم فمن تأمر عن غير مشورة فاضربوا عنقه].

وقد أدرك ذلك الأئمة في جواهره، وإن شابت التفاصيل إشكالات وتخليط وغبش كثير:

* فقد جاء مثلاً في «مجموع الفتاوى»، (ج: ٣٥ ص: ٢١ وما بعدها): [والغرض هنا بيان جماع الحسنات والسيئات الواقعة بعد خلافة النبوة في الإمارة وفي تركها فإنه مقام خطر وذلك أن خبره بانقضاء خلافة النبوة فيه الذم للملك والعيب له لا سيما وفي حديث أبي بكر أنه استاء للرؤيا وقال خلافة نبوة ثم يؤتي الله الملك من يشاء. ثم النصوص الموجبة لنصب الأئمة والأمراء ومافى الأعمال الصالحة التي يتولونها من الثواب حمد لذلك وترغيب فيه. فيجب تخليص محمود ذلك من مذمومه وفي حكم اجتماع الأمرين. وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن الله خيرني بين أن أكون عبداً رسولاً وبين أن أكون نبياً ملكاً فاخترت أن أكون عبداً رسولاً فإذا كان الأصل في ذلك شوب الولاية من الإمارة والقضاء والملك هل هو جائز في الأصل والخلافة مستحبة أم ليس بجائز إلا لحاجة من نقص علم أو نقص قدرة بدونه. فنحتج بأنه ليس بجائز في الأصل بل الواجب خلافة النبوة لقوله صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فكل بدعة ضلالة بعد قوله من يعيش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً فهذا أمر وتحضيض على لزوم سنة الخلفاء وأمر بالإستمسك بها وتحذير من المحدثات المخالفة لها وهذا الأمر منه والنهي دليل بين في الوجوب]

* وجاء أيضاً في «مجموع الفتاوى»، (ج: ٣٥ ص: ٢٤ وما بعدها): [وأيضاً فكون النبي صلى الله عليه وسلم

استاء للملك بعد خلافة النبوة دليل على أنه متضمن ترك بعض الدين الواجب

قلت: تأثر شيخ الإسلام أبو العباس أحمد بن تيمية، سامحه الله، كما تأثر غيره من الأئمة كثير، بواقع المسلمين السئ بعد عهود الخلافة الراشدة، فاختلفت عليه الأمور عندما قال: (ثم النصوص الموجبة لنصب الأئمة والأمراء ومافى الأعمال الصالحة التي يتولونها من الثواب حمد لذلك وترغيب فيه. **فيجب تخليص محمود ذلك من مذمومه وفي حكم اجتماع الأمرين**). ونحن نشهد بشهادة الله أن (النصوص الموجبة لنصب الأئمة والأمراء ومافى الأعمال الصالحة التي يتولونها من الثواب حمد لذلك وترغيب فيه)، كما قاله حرفياً، واجبة الطاعة، كما نشهد بشهادة الله أيضاً أنه ليس فيها، ولا حرف واحد، يأذن بالملكية الوراثية، حتى ولو كانت (عادلة) لأنها بذاتها من حيث هي اعتداء على (السلطان) الذي ملكه الله للأمة، وجعل لكل فرد من أفرادها نصيباً فيه، فمهما كانت (الملكية الوراثية) عادلة في ما سوى ذلك من الأمور، كعدل داود وسليمان، صلوات الله عليهما، فتبقى هي ظالمة بموجب كونها قد تملك ما لم يأذن الله لها بتملكه في هذه الشريعة المباركة الخاتمة، فهي ظالمة إذاً بموجب كونها، بالضرورة، غاصبة.

وملكية الأمة للسلطان ليس هو فقط حق خالص لها يجوز لها التنازل عنه، لأن ممارسة السلطان والحكم بما أنزل الله في كل الشؤون عبادة فرضت عليها، فليس لها أن تتخلع منها أصلاً لأن السيادة للشرع، ولأن ممارسة الأمة للسلطان قد قيد بقيود، وربط بطرائق شرعية لا تجوز مخالفتها، ومن أهم ذلك (البيعة). تماماً كالمرأة لا يحل لها أن تمكن رجلاً من نفسها، مهما كانت درجة محبتها له، ورضاها به، إلا في نكاح شرعي.

وتأمل قول، عليه وعلى آله الصلاة والسلام: «**من مات وليس في عنقه بيعة، مات ميتة جاهلية**»، فلم يوجب، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، على كل فرد أن يباشر البيعة بنفسه، ولكنه أوجب على كل أحد أن تكون (في عنقه بيعة)، أي أوجب أن يكون، في أقل تقدير، تحت سلطان مبائع، وأن يرى نفسه ملتزماً بالبيعة التي قد يكون غيره قد عقدها عقداً صحيحاً، كما لو كان هو قد شارك بنفسه في عقدها بصفقة يده، وثمرة قلبه، ولا فرق، وإلا مات ميتة أهل الجاهلية من الكفار الذين يعيشون في فوضى من غير سلطان ولا نظام عام.

لاحظ أنه، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، لم يقل من مات وليس عليه ملك أو حاكم أو سلطان، وإن كان هذا هو بعض المقاصد من ذلك، ولكنه عبر ببلاغته النبوية المعصومة الرائعة عن (وجود السلطان المطاع المحترم المعترف به) بلفظة: (في عنقه بيعة) لأمر منها:

(١)- أن هذا السلطان إنما نشأ وتكون ببيعة معتبرة، فالبيعة جوهريّة في تكوينه ونشأته: فالسلطان الشرعي الذي أمرنا بطاعته والاندراج تحت سلطته لا ينعقد إلا ببيعة، ولا ينفك عن البيعة، والبيعة شرط في صحته. وهذا وحده كاف لنسف الملكية الوراثية، مستبدة كانت أو دستورية، من جذورها؛

(٢)- وأن هذه (البيعة)، التي انعقدت صحيحة، لازمة في عنق كل أحد على ثقلها، ونفور الأنفس منها، تلك الأنفس الأمارة بالسوء، المائلة بطبيعتها إلى التمرد والانفلات، كما ينفر الإنسان بفطرته من الأغلال في العنق. **ولكن لا مفر:** لأن الانخلاع منها من كبائر الذنوب التي قد تصل بصاحبها إلى حد الكفر؛

(٣)- وأن ثقل هذه (البيعة) في عنق من لزمته، بحيث «يموت ميتة جاهلية» إن انخلع منها، وبحيث «يلقى الله ولا حجة له» كما جاء في الحديث الآخر، يقابله ولا بد، بضرورة الشرع والعقل، عظم التبعة، وثقل المسؤولية على أكتاف من تولى السلطان بموجبها من جانب، ومن جانب آخر فظاعة جرم من اغتصبها بوراقة مزعومة، أو قوة مسلحة وغلبة غاشمة: وهذا برهان آخر على أن ممارسة الملك من الكبائر المحرمة؛

(٤)- وأن هناك شيئاً يقال له: (البيعة). ولما كان هذا الشيء: (البيعة)، ليس من أعيان العالم المحسوس أو من صفة أعيانه، ولا هو من أفعال الإنسان الجبلية، كالأكل والشرب، التي تعرف بضرورة اللغة المنبئية على ضرورة الحس والعقل، فلا بد من الرجوع إلى نصوص أخرى من الكتاب والسنة لمعرفة ماهية هذه (البيعة) المعتبرة:

لذلك فإننا نؤكد ونقول أنه حتى لو رضي الناس بـ(الملكية الوراثية) من أعماق قلوبهم رضاً حقيقياً فحالهم لا يخرج عن التالي:

- (١)- أن يكونوا جاهلين بالحكم الشرعي، فهؤلاء معذورين بالجهل، وهذا منتشر بين العوام؛
- (٢)- أو متأولين بشتى التأويلات، كما سيظهر من مناقشة كلام شيخ الإسلام، فهؤلاء معذورين بالتأويل، وهذا إنما يكثر بين العلماء والخواص والحكام؛
- (٣)- أو راضين بها مع استيقانهم بمحرماتها وخالفاتها للشرع، فهؤلاء كفار مشركون، اتخذوا أهوائهم آلهة، ونصبوا أنفسهم أرباباً مشرعين من دون الله.

والممارسون للملكية المحرمة، أو المتلبسين بشئ من الملكية عند ممارستهم للحكم والسلطان، من الحكام المسلمين كذلك أصناف:

- (١)- صنف مضطر مكره لا يستطيع من حاله انفكاً كما كان حال النجاشي، رضي الله عنه، الذي لم يستطع حتى إظهار إسلامه، ولا يستطيع التنازل عن الملك من غير تعريض نفسه وتعريض المهاجرة من أصحاب محمد، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وتعريض من أسلم من أهل الحبشة لأفدح الأخطار. وقد تكلمنا عن النجاشي، رضي الله عنه، باستفاضة في فصل مستقل من كتابنا: (الحاكمية وسيادة الشرع) فليراجع.
- وكذلك عمر بن عبد العزيز بن مروان، رضي الله عنه، ما كان يستطيع التحرك في اتجاه الخلافة على منهاج النبوة إلا ببطء شديد، ثم داهمه الموت (أو قتله بنو أمية بالسهم). فهؤلاء مكرهون مضطرون معذورون، لا تثريب عليهم، بل هم محسنون مأجورون، إن شاء الله تعالى؛

- (٢)- صنف من الجهلة أو من المتأولين بشتى التأويلات، فهؤلاء معذورون بدرجات مختلفة متفاوتة، وربما كانوا آثمين لاعتبارات أخرى، كل بحسبه. لا سيما وأن غالب البلاء ليس منهم، وإنما هو من فقهاء السلاطين الخونة، قاتلهم الله، الذين يفتون على هوى أسيادهم من الحكام، فيضلون الناس عن طريق الهدى، ويلبسون عليهم دينهم؛

- (٣)- صنف من العصاة الفساق الذين يعلمون حرمة ذلك، ولكنهم لا يستطيعون الإفلات من شهوة الملك، ولذة التسلط والتحكم، وما يترتب على ذلك من سهولة إشباع شهوات البطون والفروج. فهؤلاء حالهم كحال سائر فساق المسلمين. ويخشى أن يقع في قلوب بعضهم شئ من استحلال الحرام والرضا به لما فيه من لذة وإشباع شهوة، أو كراهية الشريعة وبغضها لما فيها من القيود والتضييق على الحكام بخاصة، فيصبح بذلك كافراً في الباطن، منتسباً إلى الإسلام في الظاهر. وهذا واحد من أهم وأخطر أصناف النفاق الاعتقادي، المفضي بأهله إلى الدرك الأسفل من النار، دار البوار، حيث اللعنة الأبدية، والإهانة السرمدية، عياداً بالله؛

فحال خلفاء المسلمين، أي رؤساء الدولة الإسلامية، الذين لم يكونوا خلفاء نبوة، ابتداءً من معاوية بن أبي سفيان ثم بقية خلفاء بني أمية، فالعباسيين في العراق ثم مصر، وأخيراً العثمانيين، وكذلك أمراء الأندلس (وقد زعم بعضهم أنه خليفة)، وأمراء الإمارات الإسلامية الأخرى المستقلة، هم في الجملة واقعون تحت صنف من الأصناف الثلاثة الرئيسة السابقة.

هذه هي فقط أحوال أعيان الناس، سواء العامة أو الحكام. أما سن دستور أو نظام يقن للملكية أو لتوريث العرش فهو تشريع من دون الله، واستحلال تنظيمي أو تقنيي للحرام، فيكون (النظام) من حيث هو نظام، أي أحكام مجردة، نظام كفر. ومن سنه فقد شرع من دون الله، ومن طبقه وحكم به فقد حكم بغير ما أنزل الله، وذلك بغض النظر عن تسميته دستوراً، أو قانوناً، أو نظاماً أساسياً أو غير أساسي، أو قراراً، أو لائحة، أو عرفاً سارياً، أو (سلوم) أعراب، أو غير ذلك من المسميات.

وهذه الأعمال الخبيثة الملعونة: التشريع من دون الله، والحكم بغير ما أنزل الله، أعمال كفر من حيث هي، وفاعلها مشرك كافر بعينه وشخصه، إلا من قام به مانع من موانع التكفير المعروفة.

فإذا كان فاعل ذلك ممتنعاً بالقوة المسلحة، كما هي العادة في هذا المقام لأن هؤلاء عادة في مناصب السلطة، ومراتب القيادة والفتيا، فهو ومن حاله وتكتل معه، وقاتل تحت رايته، طائفة كفر حربية ممتنعة بالقوة المسلحة، قد تكون مستحقة للقتال فتقاتل بالكيفية المفصلة في كتابنا: **(قتال الطوائف المتنعة)**، وقد تكون مستثناة من وجوب المقاتلة كما هو أيضاً مفصل هناك، فنحيل إليه، وبالله التوفيق: عليه نتوكل، وبه نتأيد.

فلا محل هنا إطلاقاً لما قاله أحدهم معترضاً في الشبكة العنكبوتية، بعد نشر طبعة سابقة من هذا المبحث، حيث قال: [قولكم بكفر الملكية الوراثية فيه مخالفة صريحه للسلف أهل السنة والجماعة واجماع الأمة على أن الملك مباح تصديقا لكتاب الله. لكن الملكية ليست هي النموذج المثالي الإسلامي في الحكم وبالحكم الصادر الغير مستند الى ادلة ثابتة من الكتاب والسنة المطهره الى دلالة (الكفر) سيصبح حكم معاوية رضي الله عنه وصنيعه في الملك من بعده وبني اميه وبني العباس وبني العثمان والعايز بالله كفر ولم ينقل دليل من القرآن والسنة او خبر صحيح وثابت من السلف الصحابة رضوان الله عليهم والائمة التابعين بكفر معاوية بتملكه الخلافة وصنيعه بتوريث الملك من بعده الى ابنه]

والظاهر أن المعارض من أدعياء السلفية. وكلامه يتميز بكل ما يتميزون به من ضحالة الفكر، والمجازفة بالدعاوى الفارغة دون برهان، بل الجعجة بأصوات عالية:

(١)- السلف بعض أهل السنة والجماعة، وليسوا هم أهل السنة والجماعة؛

(٢)- لم تجمع الأمة على إباحة (الملك): هذا كذب صريح، كما تظهره النصوص التي سقناها بأسانيدھا. وقد أعاذ الله الأمة أن تجتمع على ضلالة، بل لعل الصحابة أجمعوا على حرمة وذمه. وحتى معاوية، أول الملوك، حاول الإفلات من مذمتها مراراً ثم رفع الراية البيضاء. ولكن وأسهل دعوى الإجماع وأرخصها عند المبطلين؛

(٣)- لم نقل **(بكفر الملكية الوراثية)** كما قال هو بلفظه نصاً، وإنما قلنا بحرمتها، وأنها من الكبائر. فالتصرف وفقها من الذنوب والمعاصي. والكفر يكون:

(أ)- باستحلالها عند الإنسان المعين، أو جحد حرمتها، أو رفض تلك الحرمة، أو الاستكبار على تشريع حرمتها، أو الاستهزاء به، سواء مارسها ذلك الإنسان المعين أو لم يمارسها، حاكماً كان أو محكوماً، وحتى هذا قد توجد فيه أحد موانع التكفير المعروفة فلا يكفر أصلاً،

(ب)- أو بسنها نظاماً ملزماً للكافة بأمر السلطان، (أو بالعرف الاجتماعي المستقر الساري الذي له قوة القانون والنظام)، فهذا النظام، من حيث هو نظام مجرد، نظام كفر. ومن سنه وحكم به كافر مشرك بعينه، إلا أن يقوم به مانع من موانع التكفير.

ولكن صاحبنا أطفه رأياً، وأضحل فكراً من أن يدرك هذا أو يفهمه. فليته أقبل على طلب العلم الشرعي المؤصل أولاً قبل التورط في مثل هذه المجازفات القبيحة؛

(٤)- سبق أو أوضحنا أن (حكم معاوية) لم يكن كفراً، فهو قد خرج على أمير المؤمنين، إمام الهدى، الخليفة الراشد الرابع، أبي الحسن علي بن أبي طالب، وبغى عليه وقاتله مستتراً بـ(قميص عثمان)، وأكره الخليفة الراشد الخامس أبا محمد الحسن بن علي على الاستقالة، واغتصب الخلافة اغتصاباً وبايعه الناس مكرهين تخلصاً من الفتنة وسفك الدماء؛ وهو لم يسن نظاماً للملكية الوراثية يلزم به العامة، وإنما احتال ليحصل على بيعة ليزيد بالرغبة والرغبة، وكذلك فعل جمهور من جاء بعده من (بني اميه وبني العباس وبني العثمان)، وليس هذا من الكفر في صدر ولا ورد. ولكن أنى للأفهام السقيمة، والأدمغة المختلة أن تفهم هذا؛

(٥)- وعلى فرض أن معاوية، أو غير معاوية من (بني اميه وبني العباس وبني العثمان) أخطأ، أو فسق، أو

كفر: فكان ماذا؟! متى كان هؤلاء حاكمين على الشرع؟! الشرع هو الحاكم عليهم وعلينا، وعلى الجميع، وليس العكس.

ولعل هناك ردود واعتراضات من هذا الجنس، وعلى هذا المستوى، فنكتفي بما سبق نموذجاً ينوب عنها، ولا نضيع الوقت والجهد في معالجتها.

والأولى هو أن نستمر في مناقشة أقوال شيخ الإسلام، لخطورتها، ولكثرة المغترين بها، فنذكرها فقرة فقرة، ونعقب عليها في نقاط مرقمة:

* فقد جاء أيضاً في «مجموع الفتاوى» (ج: ٣٥ ص: ٢٤ وما بعدها): [وقد يحتج من يجوز الملك بالنصوص التي منها قوله لمعاوية: (إن ملكت فأحسن)، ونحو ذلك وفيه نظر. ويحتج بأن عمر أقر معاوية لما قدم الشام على ما رآه من أبهة الملك لما ذكر له المصلحة فيه فإن عمر قال لا أمرك ولا أنهاك ويقال في هذا إن عمر لم ينهه لا أنه أذن له في ذلك لأن معاوية ذكر وجه الحاجة إلى ذلك ولم يثق عمر بالحاجة فصار محل اجتهد في الجملة فهذان القولان متوسطان إن يقال الخلافة واجبة وإنما يجوز الخروج عنها بقدر الحاجة أو إن يقال يجوز قبولها من الملك بما ييسر فعل المقصود بالولاية ولا يعسره إذ ما يبعد المقصود بدونه لأبد من إجازته وأما ملك فأجابه أو استحبابه محل اجتهد وهنا طرفان أحدهما من يوجب ذلك في كل حال وزمان وعلى كل أحد ويذم من خرج عن ذلك مطلقاً أو لحاجة كما هو حال أهل البدع من الخوارج والمعتزلة وطوائف من المتسنة والمتزهدة والثاني من يباح الملك مطلقاً من غير تقيد بسنة الخلفاء كما هو فعل الظلمة والإباحية وأفراد المرجئة وهذا تفصيل جيد وسيأتي تمامه]

تعقيب:

(١)- (قوله لمعاوية إن ملكت فأحسن) لم يثبت، وإن ثبت فلا حجة فيه وليس فيه تحسين للملك أو تجويز له، كقوله، عليه وعلى آله الصلاة والسلام: «اجتنبوا هذه القاذورة التي نهى الله عنها: **فمن ألم فليستتر بستر الله وليتب إلى الله؛ فإنه من يبدلنا صفحته نقم عليه كتاب الله عز وجل**»، كما جاء بإسناد صحيح على شرط الشيخين في «المستدرک على الصحيحين» عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام بعد أن رجم الأسلمي فقال له. قوله: «**من ألم فليستتر بستر الله وليتب إلى الله**» ليس فيه إباحة للإلام، ولا رخصة في اقتراف الذنوب؛

(٢)- (إقرار عمر معاوية لما قدم الشام على ما رآه من أبهة الملك لما ذكر له المصلحة) ليس نقلاً دقيقاً. فمعاوية لم يحتج بالمصلحة، وإنما ذكر مفسدة مخوفة، وهي تمرد من اعتاد على أبهة الملك من أهل الشام وخروجه على السلطان، فهو يزعم الحاجة أو الضرورة. أمّا عمر فلم تتبين له تلك الحاجة أو لم يرها تبلغ مرتبة الضرورة. ونحن إنما نقل لنا حوارهما مقتضباً، وليس لدينا علم كاف بتفاصيله. وعلى كل حال فليس إقرار عمر حجة، لو هو أقر ذلك، فلا حجة دون رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم؛

(٣)- (إن أبهة الملك) أمر ثانوي فرعي، وموضع النزاع الحقيقي هو الملك المأخوذ من غير بيعة صحيحة، وراثته أو عنوة. فالكلام عن هذا الفرع قد يربك النظر إلى الأصل؛

(٤)- القول بأن (الخلافة واجبة وإنما يجوز الخروج عنها بقدر الحاجة) قول غامض غير محدد. ولفظة الحاجة ليست لفظة شرعية معتبرة، ولا عجب فليست هي محررة منضبطة، فلا خطام لها ولا زمام. فالحاجة قد تكون:

(أ)- ضرورة ملجئة تتعلق بالحياة أو الموت كالمجاعة، وفقد الماء في الصحراء؛

(ب)- وقد تكون واجبة الإشباع، يتألم الإنسان ويعاني ويشعر بالشقاء والتعاسة إن لم يشبعها، ولكنها غير

قاتلة، كحاجة الرجال للنساء وبالعكس،

(ج)- وقد تكون من الكماليات والتحسينات كالنوم على السرير ذي الفراش الناعم الوثير بدلاً من النوع

على الأرض الصلبة مباشرة أو فوق الحصير الخشن.

وإنما جاء الشرع بمفاهيم (الإكراه) و(الاستكراه) و(الاضطرار) فأذن بالمحرمات في أحوال الضرر والإكراه الملجئ، وأسقط الواجبات عند عدم القدرة، فقط لا غير. أما بقية الحاجات فقد نظمها الأحكام الشرعية تفصيلها على أتم وجه. فالقول الصحيح إذاً هو: (الخليفة واجبة وإنما يجوز الخروج عنها بقدر الضرورة الملجئة) فهذا هو عين قولنا، كما حررناه آنفاً:

(٥)- جملة (كما هو حال أهل البدع من الخوارج والمعتزلة) تستخدم عادة للتفجير، وهي من باب الإرهاب الفكري، ومحاولة تخويف المناظر بأن قوله مطابق في مسألة معينة لأقوال (أهل البدع)، بدلاً من البحث عن الحق بآدلة. ويزيد الطين بلة أنه يقال: (وأفراد المرجئة) بدلاً من القول مثلاً: (وأفراد من المرجئة المبتدعة)، وهذه ازدواجية في المعايير، وكيل بمكيالين، وهو حرام بنص القرآن: ﴿وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ﴾.

وأنت ترى في هذا النص القصير حجم التخبط والغيبش وسبب ذلك كله: محاولة تبرير الواقع، والهروب من مواجهة توابع ذلك. وإذا عرفنا أن شيخ الإسلام ممن حمل السيف في ميادين القتال، وبرز في مواجهة السلاطين، وتمرس في دخول السجون، فكيف يكون حال غيره؟!

*** واستطرد شيخ الإسلام قائلاً: [وتحقيق الأمر أن يقال انتقال الأمر عن خلافة النبوة الى الملك إما أن يكون لعجز العباد عن خلافة النبوة او اجتهاد سائغ او مع القدرة على ذلك علما وعملا فإن كان مع العجز علما أو عملا كان ذو الملك معذورا في ذلك وان كانت خلافة النبوة واجبة مع القدرة كما تسقط سائر الواجبات مع العجز كحال النجاشي لما اسلم وعجز عن اظهار ذلك في قومه بل حال يوسف الصديق تشبه ذلك من بعض الوجوه لكن الملك كان جائزا لبعض الأنبياء كداود وسليمان ويوسف وإن كان مع القدرة علما وعملا وقدر أن خلافة النبوة مستحبة ليست واجبة وإن اختيار الملك جائز في شريعتنا كجوازه في غير شريعتنا فهذا التقدير إذا فرض أنه حق فلا اثم على الملك العادل أيضا]**

تعقيب:

(١)- سبق الكلام عن الاضطرار عامة، وعن النجاشي خاصة:

(٢)- الكلام عن يوسف وداود وسليمان، صلوات الله وسلامه عليهم، لا معنى له، ولا محصول من ورائه. تلك شرائع سابقة تم نسخها قطعاً؛

(٣)- تقدير أن (خلافة النبوة مستحبة ليست واجبة) تقدير باطل، لأن البرهان قام على خلافه، فلا معنى لدراسة ما يترتب على هذا التقدير الخيالي. كما أن التطويل به خليق بأن يربك المفاهيم، ويشوش الأذهان لأن القارئ أو السامع العادي قد يظن هذا احتمالاً مقبولاً في هذه الشريعة الخاتمة فيحدث بذلك الخطأ والضلال.

*** واستطرد شيخ الإسلام قائلاً: [وهذا الوجه قد ذكره القاضي أبو يعلى في المعتمد لما تكلم في تثبيت خلافة معاوية وبنا ذلك على ظهور إسلامه وعدالته وحسن سيرته وأنه ثبتت إمامته بعد موت علي لما عقدها الحسن له وسمى ذلك عام الجماعة وذكر حديث عبد الله بن مسعود تدور رحا الإسلام على رأس خمس وثلاثين قال قال أحمد في رواية ابن الحكم يروي عن الزهري أن معاوية كان أمره خمس سنين لا ينكر عليه شيء فكان هذا على حديث النبي خمس وثلاثين سنة قال ابن الحكم قلت لأحمد من قال حديث ابن مسعود تدور رحا الاسلام لخمس وثلاثين أنها من مهاجر النبي صلى الله عليه وسلم قال لقد أخبر هذا وما عليه أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم يصف الإسلام بسير هو بالحناية انما يصف ما يكون بعده من السنين قال وظاهر هذا من كلام أحمد أنه أخذ بظاهر الحديث وأن خلافة معاوية كانت من جملة الخمس والثلاثين وذكر أن رجلا سأل أحمد عن الخلافة فقال كل بيعة كانت بالمدينة فهي خلافة**

نبوة لنا قال القاضي وظاهر هذا أن ما كان بغير المدينة لم يكن خلافة نبوة قلت نصوص احمد على ان الخلافة تمت بعلی كثيرة جدا ثم عارض القاضي ذلك بقوله الخلافة ثلاثون سنة ثم تصير ملكا قال السائل فلما خص الخلافة بعده بثلاثين سنة كان آخرها اخر ايام على وان بعد ذلك يكون ملكا دل على أن ذلك ليس بخلافة فأجاب القاضي بأنه يحتمل أن يكون المراد به الخلافة التي لا يشوبها ملك بعده ثلاثون سنة وهكذا كانت خلافة الخلفاء الاربعة ومعاوية قد شابها الملك وليس هذا قادحا في خلافته كما أن ملك سليمان لم يقدح في نبوته وان كان غيره من الانبياء فقيرا قلت فهذا يقتضى ان شوب الخلافة بالملك جائز في شريعتنا وان ذلك لا ينافي العدالة وان كانت الخلافة المحضة افضل وكل من انتصر لمعاوية وجعله مجتهدا في اموره ولم ينسبه الى معصية فعليه أن يقول بأحد القولين اما جواز شوبها بالملك أو عدم اللوم على ذلك فيتجه اذا قال ان خلافة النبوة واجبة فلو قدر فان عمل سيئة فكبيرة وان كان دينا او لان الفاسق من غلبت سيئاته حسناته وليس كذلك وهذا رحمة بالملوك العادلين اذ هم في الصحابة من يقتدى به. واما اهل البدع كالمعتزلة فيفسقون معاوية لحرب على وغير ذلك بناء على أنه فعل كبيرة وهى توجب التفسير فلا بد من منع احدى المقدمتين ثم اذا ساغ هذا للملوك ساغ للقضاة والامراء ونحوهم]

تعقيب:

(١)- من حقنا أن نسأل شيخ الإسلام، ومن قبله القاضي أبا يعلى، أين وجدوا في كتاب الله أو سنة رسوله الأمر بتثبية خلافة معاوية أو النهي عن ذلك؟! وأين وجدوا في كتاب الله أو سنة رسوله الأمر بتعديل معاوية أو تجريحه، لا سيما أنه لم يرو شيئا يذكر من الحديث يوجب النظر في توثيقه أو تضعيفه؟! وأين وجدوا في كتاب الله أو سنة رسوله الأمر بالانتصار لمعاوية والاعتذار له بالاجتهاد أو النهي عن ذلك؟!

(٢)- أسلفنا من قبل أن احتساب دوران رحى الإسلام لخمس وثلاثين سنة إنما يكون من تأسيس الدولة الإسلامية، وليس من وفاة نبي الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، فما نسب إلى الإمام أحمد بن حنبل إذا ما هو إلا محاولة فاشلة لتحسين صورة السنوات الخمس الأولى من أيام معاوية. وهو من زلات العلماء الشنيعة، أعاذنا الله منها، وغفرها الله للإمام أحمد، فلا يجوز الالتفات إليها، أو اعتبارها، أو متابعتها عليها!

(٣)- أن خلافة معاوية إنما ثبتت ببيعة العامة له بعد أن استقال أمير المؤمنين الخليفة الراشد الخامس الحسن بن علي عنها. هذه البيعة كافية لتثبيت الخلافة الإسلامية، وإن كانت مدخولة ناقصة، ولم تكن بالقطع على منهاج النبوة، لأن الناس إنما باعوا معاوية فراراً من الفتنة وسفك، وخروجاً الحرب الأهلية، وليس لأنهم اختاروه عن قناعة واختيار بأنه أصلح الناس للمنصب، ولم يكن هناك التمكين التام من إبداء الرأي؛

(٤)- إن ما يقال عادة من العبارات، مثل: (أن الحسن تنازل لمعاوية عن الخلافة)، أو (أن الحسن عقد لمعاوية الخلافة) كله باطل، وذلك:

(أ)- لعدم الدقة في نقل الواقع التاريخي، والتخبط في فهمه، كما أثبتناه بلا شبهة فيما يزعمون من (استخلاف) أبي بكر لعمر، أو عقد أبي بكر لعمر، وأنه كان في الحقيقة (انتخاب) أو (ترشيح). فلا نستبعد أن يكون الأمر ها هنا كذلك، وهذا هو الذي نرجحه، ولعل بعض طلبة العلماء يستوعب الروايات والنقول لتحقيق هذه المسألة:

(ب)- أو أن يكون ذلك قد وقع بالفعل من الحسن بن علي، رضوان الله وسلامه عليهما، ظناً منه أن ذلك له، أو أنه من صلاحيات الإمام، أو ما شاكل ذلك. وحسن الظن بريحانة رسول الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، أمير المؤمنين، الخليفة الراشد الخامس، أبي محمد الحسن بن علي يوجب علينا أنه نقول أنه اجتهد فأخطأ، وأنه ما قصد قط إلا الخير، والإصلاح بين المسلمين. فهو مأجور مثاب، ولكن الأخطاء الاجتهادية لا يجوز الأخذ بها، ولا متابعة المجتهد عليها بمجرد تبين خطئها؛

(٤)- سبق أن برهنا على أن جواز الملك وإباحته، إنما هو شريعة سابقة منسوخة، بالرغم من أنه في ذاته نظام خبيث خطير، لا خير فيه، ولم يحسن التعامل معه إلا الأنبياء، وقلة من أولياء الله الصالحين. ولكن بني إسرائيل

عاندوا، وراجعوا نبيهم، وترددوا عليه، حتى أذن الله لهم به، فكان لعنة عليهم، ولعله من أهم أسباب هلكتهم.

(٥)- سبق أن أوضحنا أن (الملوكية)، وهي تتضمن ضرورة اغتصاب سلطان الأمة، جريمة محرمة في هذه الشريعة الخاتمة، وهي ظلم وعدوان، ولا يجوز أن تكون هناك شبهة في ذلك، لا سيما بعد أن قال أمير المؤمنين، الخليفة الراشد الثاني، أبو حفص عمر بن الخطاب، بملء فيه على المنبر، بحضرك كبار الصحابة، وبدون أدنى معرضة منهم: (من بايع رجلاً عن غير مشورة من المسلمين فلا يبايع هو ولا الذي بايعه تغرة أن يقتلاً)، ومحال أن يأمر بقتل مرتكب صغيرة. ولا نبالي أن يترتب على هذا الحكم الشرعي تفسيق معاوية، أو عدم تفسيقه. ولا يترتب على ذلك عمل مفيد أصلاً، فلم الانشغال به؟!

*** واستطرد شيخ الإسلام قائلًا:** [وأما إذا كانت خلافة النبوة واجبة وهي مقدورة وقد تركت فترك الواجب سبب للذم والعقاب ثم هل تركها كبيرة أو صغيرة ان كان صغيرة لم يقدح في العدالة وان كان كبيرة ففيه القولان لكن يقال هنا اذا كان القائم بالملك والامارة يفعل من الحسنات المأمور بها ويترك من السيئات المنهى عنها ما يزيد به ثوابه على عقوبة ما يتركه من واجب او يفعله من محظور فهذا قد ترجحت حسناته على سيئاته فاذا كان غيره مقصرا في هذه الطاعة التي فعلها مع سلامته عن سيئاته فله ثلاثة أحوال اما أن يكون الفاضل من حسنات الامير اكثر من مجموع حسنات هذا او اقل فإن كانت فاضلة اكثر كان أفضل وان كان اقل كان مفضولا وان تساويا تكافأ هذا موجب العدل ومقتضى نصوص الكتاب والسنة في الثواب والعقاب وهو مبني على قول من يعتبر الموازنة والمقابلة في الجزاء وفي العدالة ايضا واما من يقول انه بالكبيرة الواحدة يستحق الوعيد ولو كان له حسنات كثيرة عظيمة فلا يجيء هذا وهو قول طائفة من العلماء في العدالة والاول اصح على ما تدل عليه النصوص ويتفرع من هنا مسألة وهو ما اذا كان لا يتأتى له فعل الحسنة الراجعة الا بسيئة دونها في العقاب فلها صورتان احدهما اذا لم يمكن الا ذلك فهنا لا يبقى سيئة فان ما لا يتم الواجب او المستحب الا به فهو واجب أو مستحب ثم ان كان مفسدته دون تلك المصلحة لم يكن محظورا كأكل الميتة للمضطر ونحو ذلك من الامور المحظورة التي تبيحها الحاجات كلبس الحرير في البرد ونحو ذلك وهذا باب عظيم فإن كثيرا من الناس يستشعر سوء الفعل ولا ينظر الى الحاجة المعارضة له التي يحصل بها من ثواب الحسنة ما يربى على ذلك بحيث يصير المحظور مندرجا في المحبوب او يصير مباحا اذا لم يعارضه الا مجرد الحاجة كما أن من الامور المباحة بل والمأمور بها ايجابا او استحبابا ما يعارضها مفسدة راجعة تجعلها محرمة أو مرجوحة كالصيام للمريض وكالطهارة بالماء لمن يخاف عليه الموت كما قال قتلوه قتلهم الله هلا سألوا اذا لم يعلموا فإنما شفاء العي السؤال]

تعقيب:

- (١)- أسلفنا أن (الخلافة واجبة وإنما يجوز الخروج عنها بقدر الضرورة الملجئة)، وأن (الملوكية) من الكبائر المحرمة لأنها اغتصاب لسلطان الأمة، وامتهان لها، واعتداء على عرضها وكرامتها. وحتى لو كانت صغيرة، فإن المجاهرة بها، وهذا واقع ضرورة في حالة (الملوكية)، والإصرار عليها، يجعلها قاذحة في العدالة في حقيقة الأمر على كل. والمخرج المعتاد هو الاعتذار بالتأويل للخروج من التفسيق.
- (٢)- لم يظهر لي معنى التطويل في دراسة (موازنة الحسنات والسيئات)، والظاهر أن شيخ الإسلام يحاول جاهداً إخراج بعض الملوك، وبخاصة معاوية بالذات، من حمئة (التفسيق)، فتورط في بهلوانيات لا لزوم لها في هذا المقام. فإن كان ولا بد، فعليك الاعتذار بالتأويل أو بالضرورة وما قد يلزمها من توسع أو تأويل أو خطأ في التقدير؛
- (٣)- ما زال شيخ الإسلام يستخدم مفهوم (الحاجة)، وهو كما أسلفنا لا خطاب له ولا زمام؛

*** واستطرد شيخ الإسلام قائلًا:** [وعلى هذا الاصل يبني جواز العدول احيانا عن بعض سنة الخلفاء كما يجوز

ترك بعض واجبات الشريعة وارتكاب بعض محظوراتها للضرورة وذلك فيما اذا وقع العجز عن بعض سنتهم أو وقعت الضرورة الى بعض ما نهوا عنه بأن تكون الواجبات المقصودة بالامارة لا تقوم الا بما مضرتة أقل. وهكذا مسألة الترك كما قلناه أولا وبيننا انه لا يخالفه الا اهل البدع ونحوهم من اهل الجهل والظلم

تعقيب:

(١)- هنا عاد شيخ الإسلام إلى الحق في الجملة إذ حصر الكلام، كما هو المتعين شرعاً، في (الضرورة).

*** واستطرد شيخ الإسلام قائلاً:** [والصورة الثانية اذا كان يمكن فعل الحسنات بلا سيئة لكن بمشقة لا تطيعه نفسه عليها او بكراهة من طبعه بحيث لا تطيعه نفسه الى فعل تلك الحسنات الكبار المأمور بها ايجاباً او استحباباً ان لم يبذل لنفسه ما تحبه من بعض الامور المنهى عنها التي اثمها دون منفعة الحسنة فهذا القسم واقع كثيراً في اهل الامارة والسياسة والجهاد واهل العلم والقضاء والكلام واهل العبادة والتصوف وفي العامة مثل من لا تطيعه نفسه الى القيام بمصالح الامارة من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واقامة الحدود وأمن السبل وجهاد العدو وقسمة المال الا بحظوظ منهي عنها من الاستئثار ببعض المال والرياسة على الناس والمحابة في القسم وغير ذلك من الشهوات وكذلك في الجهاد لا تطيعه نفسه على الجهاد الا بنوع من التهور وفي العلم لا تطيعه نفسه على تحقيق علم الفقه وأصول الدين الا بنوع من المنهى عنه من الرأى والكلام ولا تطيعه نفسه على تحقيق علم العبادة المشروعة والمعرفة المأمور بها الا بنوع من الرهبانية فهذا القسم كثر في دول الملوك اذ هو واقع فيهم وفي كثير من امرائهم وقضاتهم وعلمائهم وعبادهم اعنى اهل زمانهم وبسببه نشأت الفتن بين الامة فاقوام نظروا الى ما ارتكبه من الامور المنهى عنها فذموهم وأبغضوهم واقوام نظروا الى ما فعلوه من الامور المأمور بها فأحبوهم ثم الاولون ربما عدوا حسناتهم سيئات والآخرين ربما جعلوا سيئاتهم حسنات. وقد تقدم اصل هذه المسألة وهو: انه اذا تعسر فعل الواجب في الامارة الا بنوع من الملك فهل يكون الملك مباحا كما يباح عند التعذر ذكرنا فيه القولين فإن اقيم التعسر مقام التعذر لم يكن ذلك اثماً وان لم يقيم كان اثماً واما ما لا تعذر فيه ولا تعسر فان الخروج فيه عن سنة الخلفاء اتباع للهوى]

تعقيب:

(١)- سبق أن ذكرنا أن المعتبر في تسويغ واقعة الحرام هو فقط (الضرورة)، ومنها (الإكراه الملجئ)، وكذلك (التعذر). وأما إقامة (التعسر) مقام (التعذر) أي (الضرورة) فهو اتباع للهوى أيضاً. واستقراء نصوص الشرع، كما فعلناه في كتابنا: (كتاب التوحيد: أصل الإسلام، وحقيقة التوحيد) يجعلنا نقطع أن الحرام لا تجوز مقارفته إلا حالة الضرورة، وأن الواجب لا يسقط إلا بعدم الاستطاعة، أو برخصة شرعية منصوص عليها، وكل ما سوى ذلك وسأوس خطرة تؤدي لا محالة إلى هدم الشريعة: فلم إذاً الالتزام بها أصلاً؟!

*** واستطرد شيخ الإسلام قائلاً:** [فالتحقيق أن الحسنات حسنات والسيئات سيئات وهم خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً وحكم الشريعة أنهم لا يؤذن لهم فيما فعلوه من السيئات ولا يؤمرون به ولا يجعل حظ أنفسهم عذراً لهم في فعلهم إذا لم تكن الشريعة عذرهم لكن يؤمرون بما فعلوه من الحسنات ويحضون على ذلك ويرغبون فيه وإن علم أنهم لا يفعلونه إلا بالسيئات المرجوحة كما يؤمر الأمراء بالجهاد وإن علم أنهم لا يجاهدون إلا بنوع من الظلم الذي تقل مفسدته بالنسبة الى مصلحة الجهاد ثم إذا علم أنهم إذا نهوا عن تلك السيئات تركوا الحسنات الراجعة الواجبة لم ينهوا عنها لما في النهي عنها من مفسدة ترك الحسنات الواجبة إلا أن يمكن الجمع بين الأمرين فيفعل حينئذ تمام الواجب كما كان عمر بن الخطاب يستعمل من فيه فجور لرجحان المصلحة في عمله ثم يزيل فجوره بقوته وعدله.]

تعقيب:

(١)- هنا عاد شيخ الإسلام إلى الحق في الجملة في أول الفقرة:

(٢)- ولكن تبقى إشكالية عملية في مثل قوله: (كما يؤمر الأمراء بالجهاد وإن علم أنهم لا يجاهدون إلا بنوع من الظلم الذي تقل مفسدته بالنسبة الى مصلحة الجهاد)، وقوله: (إذا علم أنهم إذا نهوا عن تلك السيئات تركوا الحسنات الراجعة الواجبة لم ينهوا عنها لما في النهي عنها من مفسدة ترك الحسنات الواجبة)

فكيف نعلم مثلاً، علم يقين أو بغلبة ظن راجح يشبه اليقين، (أنهم لا يجاهدون إلا بنوع من الظلم ... إلخ)، وهل كلفنا علم الغيب، أو تعلم فنون الكهانة؟! وقد يقال: جربناهم سابقاً ووقع ذلك منهم، فهو الآن متوقع منهم، فيجاب عليه: ولماذا لا يقوم شيخ الإسلام، وغيره من أئمة الدين، بدلاً من الانغماس في فرضيات خيالية، ومعالجات ترقيعية، بمراجعة الدساتير والأنظمة واللوائح، أو صياغة الدساتير والأنظمة واللوائح المناسبة، إن لم تكن موجودة بالفعل، وإنشاء المؤسسات والمحاكم، وتضمينها الضوابط التي تكفل عدم التكرار: مثل معاقبة المسيء لردعه وتأديبه، أو في حالة التجاوزات الكبيرة: معاقبته وخلعه واستبداله بمن هو خير منه. ولماذا تترك المشاكل معلقة إلى يوم القيامة؟! ألسنا نسمع هذا الكلام عن (موازنات المصالح والمفاسد) منذ قرون، بل منذ أكثر من ألف عام، والأحوال لا تزداد إلا سوءاً!

(٢)- نعم: كان عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، ربما استعمل من فيه بعض الفجور لقوته وكفائته على العمل المعين، ولكنه كان يشدد الرقابة ويدقق المحاسبة، حتى لا يؤثر ذلك الفجور على عمله أصلاً. فهو لم يوازن، ولم يسكت أو يغض الطرف عن الفجور، بل أزاله وسيطر عليه. وهكذا ينبغي أن تكون الأمة مع حكامها الذين بايعتهم واستعملتهم،

ملاحق حديثية

(الملكية الوراثية نظام كفر وجور)

* اختيار خاتمة أنبياء الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، أن يكون «عبدًا نبياً» ورفضه أن يكون «ملكاً نبياً»:

فقد خير الله نبيه الخاتم أن يكون «عبدًا نبياً» أو «ملكاً نبياً» ثم عصمه من اختيار «الملك»، فقال خاتمة أنبياء الله، عليه وعلى آله صلوات وتسليمات وتبريكات من الله: «عبدًا نبياً»، كما ثبت ذلك بلا شبهة:

* في «السنن الكبرى للإمام النسائي»: [أخبرني عمرو بن عثمان قال حدثنا بقية قال حدثني الزبيدي قال حدثني الزهري عن محمد بن عبد الله بن عباس قال: كان بن عباس يحدث أن الله تبارك وتعالى، أرسل إلى نبيه صلى الله عليه وسلم، ملكاً من الملائكة ومعه جبريل فقال الملك: (إن الله يخيرك بين أن تكون عبداً نبياً وبين أن تكون ملكاً نبياً)، فالتفت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، إلى جبريل كالمستشير، فأشار جبريل بيده أن تواضع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بل أكون عبدًا نبياً»، قال: (فما أكل بعد تلك الكلمة طعاماً متكئاً)

– وهو في «سنن البيهقي الكبرى»: [أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه حدثنا يعقوب بن سفيان حدثنا أبو العباس حيوة بن شريح أنبأ بقية بن الوليد عن الزبيدي عن الزهري عن محمد بن عبد الله بن عباس قاله بنحوه]

– وهو في «التاريخ الكبير» للإمام البخاري خلال ترجمة (محمد بن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي)، قال الإمام البخاري: [قال لي حيوة حدثنا بقية عن الزبيدي عن الزهري عن محمد بن عبد الله بن عباس أن بن عباس، فساق طرف الحديث مختصراً]

– وهو في «المعجم الكبير»: [حدثنا أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة الحوطي حدثنا أبي حدثنا بقية بن الوليد عن الزبيدي عن الزهري عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس قاله بنحوه]

– وهو في «تهذيب الكمال» من طريق الطبراني: [أخبرنا به أبو إسحاق بن الدرجي قال أنبأنا أبو جعفر الصيدلاني في جماعة قالوا أخبرتنا فاطمة بنت عبد الله قالت أخبرنا أبو بكر بن ريدة قال أخبرنا أبو القاسم الطبراني قال حدثنا أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة قال حدثنا أبي قال حدثنا بقية بن الوليد عن الزبيدي عن الزهري عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس قاله بنحوه]

– وهو في «الطبقات الكبرى» من طريق ثانية، غير طريق بقية بن الوليد، مرسلاً: [أخبرنا عتاب بن زياد قال أخبرنا بن المبارك قال أخبرنا معمر عن الزهري قال بلغنا أنه أتى النبي، صلى الله عليه وسلم، ملك لم يأتها قبلها ومعه جبريل فقال الملك وجبريل صامت: (إن ربك يخيرك بين أن تكون نبياً ملكاً أو نبياً عبداً)، فنظر النبي، صلى الله عليه وسلم، إلى جبريل كالمستأمر له فأشار إليه أن تواضع فقال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «بل نبياً عبداً»، قال الزهري فزعموا أن النبي، صلى الله عليه وسلم، لم يأكل منذ قالها متكئاً حتى فارق الدنيا]

أما محمد بن عبد الله بن عباس هو ابن الحبر البحر عبد الله بن عباس، وليس هو محمد بن علي بن عبد الله بن عباس كما وهم البعض، بل ذاك هو عم هذا، كما هو عند البخاري في «التاريخ الكبير»، وكذلك في «تقريب التهذيب»: [محمد بن عبد الله بن عباس الهاشمي «مقبول» من الرابعة، وهو أخو علي وعم محمد بن علي، وهم من وحدهما]، وله ترجمة مختصرة لطيفة في «تهذيب الكمال» وقد روى عنه ابنه عبد الله بن محمد بن عبد الله بن عباس والإمام الزهري، وربما غيرهم.

قلت: هذا إسناد حسن، فقد صرح بقية بالتحديث، كما أنه في «الطبقات الكبرى» من غير طريق بقية بن الوليد،

وهي تزيدنا أماناً من تدليسه، وسماع محمد بن عبد الله بن عباس من أبيه ثابت، فلم يبق خوف من انقطاع السند، إلا أن قلة رواية محمد بن عبد الله بن عباس، وعدم شهرته بالحديث، توجب علينا البحث عن متابعة له، فإن توبع صح الحديث وثبت بلا شبهة. وقد توبع محمد بن عبد الله بن عباس:

* كما هو في «المعجم الأوسط»، (ج: ٧ ص: ٨٨): [حدثنا محمد بن البستنبان بسرمن رأى حدثنا الحسن بن بشر البجلي حدثنا سعدان بن الوليد بياح السابري عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس، قال كان رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ذات يوم وجبريل عليه السلام على الصفا فقال له رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «يا جبريل: والذي بعثك بالحق ما أمسى لآل محمد سفة من دقيق ولا كف من سويق!»، فلم يكن كلامه بأسرع من أن سمع هدة من السماء أفرزته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أمر الله القيامة أن تقوم؟!»، قال: (لا، ولكن أمر الله إسرافيل فنزل إليك حين سمع كلامك)، فأتاه إسرافيل فقال: (إن الله سمع ما ذكرت فبعثني إليك بمفاتيح خزائن الأرض وأمرني أن يعرضن عليك إن أحببت أن أسير معك جبال تهامة زمردا وياقوتا وذهبا وفضة فعلت: فإن شئت نبيا ملكا، وإن شئت نبيا عبدا؟!)، فأومأ إليه جبريل أن تواضع فقال: «بل نبيا عبدا»، [ثلاثا]

– محمد بن البستنبان، هو أبو جعفر محمد بن الحسين بن سعيد بن البستنبان، شيخ الطبراني، ثقة، له ترجمة مختصرة في «تاريخ بغداد»، (٢/٢٢٦)، مات بسامرا في سنة تسع وثمانين ومائتين؛

– الحسن بن بشر بن سلم بن المسيب، أبو علي البجلي الكوفي، من شيوخ الإمام البخاري الذين أخرج لهم في الصحيح، وثقه الجمهور إلا أن النسائي قال: (ليس بالقوي)، وقال ابن خراش المتعنت: (منكر الحديث)، ورد عليه الإمام ابن أبي عدي في «الكامل في ضعفاء الرجال»، فقال، فيما يظهر رداً على ابن خراش ومن شاكله: (وليس هو بمنكر الحديث)، ولخص الحافظ حاله في «تقريب التهذيب» فقال: (صدوق يخطئ، من العاشرة مات سنة إحدى وعشرين)؛

– أما سعدان بن الوليد بياح السابري، فلم أجد له ترجمة، ولكن أخرج له الحاكم بضعة أحاديث في «المستدرک» كلها مستقيمة المتن حسان، وقال عنه: (وسعدان بن الوليد البجلي كوفي قليل الحديث ولم يخرجاه عنه). فإن كان ثقة، وهو ما نرجحه، فهذا إسناد حسن بذاته، والحديث حسن صحيح بملاحظة المتابعات والشواهد.

* وفي «شعب الإيمان»، (ج: ١ ص: ١٧٧ وما بعدها) متابعة أخرى: [أخبرنا أبو عبدالله الحافظ حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا أبو أسامة عبدالله بن (...)] حدثنا محمد بن عمران بن أبي ليلى حدثنا ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه جبريل عليه السلام يناجيه إذ انشق أفق السماء فأقبل جبريل يتضاءل ويدخل بعضه في بعضه ويدنو من الأرض فإذا ملك قد مثل بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (يا محمد إن ربك يقرئك السلام ويخيرك بين أن تكون نبيا ملكاً، أو أن تكون نبيا عبداً؟!)، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأشار جبريل إلي بيده أن تواضع، فعرفت أنه ناصح، فقلت له: «عبدنا نبياً»، .. إلى آخر الحديث، وهو طويل، ولكن ابن أبي ليلى سئ الحفظ والضبط: يؤخذ منه ما وافق روايات الثقات، ولا يحتج به إذا تفرد، وهذا هو فعلنا ها هنا وإنما أوردناه شاهداً ومتابعاً، فقط لا غير.

* وفي «سنن البيهقي الكبرى» متابعة ثالثة: [أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار حدثنا أحمد بن منصور حدثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن بن طاوس عن أبيه قال: بعث إلى النبي صلى الله عليه وسلم ملك لم يعرفه فقال: (إن ربك تعالى يخبرك بين أن تكون نبيا عبداً أو نبيا ملكاً)، فأشار إليه جبريل عليه السلام أن تواضع قال: «نبيا عبداً»]

نعم: هذا مرسل، وليس فيه ذكر لابن عباس، إلا أن اختصاص الإمام طاوس بابن عباس يرجح أنه أخذه منه:

(١) – فإن كان أخذه منه مباشرة، وهو الراجح جداً، أو بواسطة ثقة، فهذه هي المتابعة التي نبحت عنها، بل إن هذا الإسناد يصح بذاته وهو أقوى من سابقه،

(٢)- وإن كان عن غيره من الصحابة فزيادة خير وبركة، وقوة للحديث.

(٣)- وإن كان عن محمد بن عبد الله بن عباس، وهو مستبعد جداً، فيكون هذا من رواية الأكابر عن الأصاغر، وفيه زيادة تزكية وتوثيق لمحمد بن عبد الله بن عباس، يصح بها حديثه بدون متابعة.

كما تشهد الأحاديث التالية لصحة حديثنا آنف الذكر، ومنها:

* ما جاء في «المعجم الأوسط»، (ج: ٦ ص: ٢١١)، وهو حديث ثاني: [حدثنا محمد بن علي الصائغ قال حدثنا سعيد بن منصور قال حدثنا الحارث بن عبيد عن أبي عمران الجوني عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا أنا قاعد إذا جاء جبريل، صلى الله عليه وسلم، فوكز بين كتفي فقممت إلى شجرة فيها مثل وكري الطير فقعد في أحدهما وقعدت في الآخر فسمت وارتفعت حتى إذا سدت الخافقين وأنا أقلب طرفي فلو شئت أن أمس السماء مسست فالتفت فإذا جبريل عليه السلام كأنه جلس لاطى فعرفت فضل علمه بالله علي، وفتح لي باب من السماء فرأيت النور الأعظم ولط دوني الحجاب، رفرفة الدر والياقوت، فأوحى الله إلي ما شاء أن يوحى، وقال الإمام الطبراني: (لم يرو هذا الحديث عن أبي عمران الجوني إلا الحارث).

- وهو في «الطبقات الكبرى»، (ج: ١ ص: ١٧١): [أخبرنا مسلم بن إبراهيم أخبرنا الحارث بن عبيد أخبرنا أبو عمران عن أنس بن مالك قاله]

- وهو في «مسند البزار»، حيث قال الحافظ أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار: [حدثنا سلمة بن شبيب حدثنا سعيد بن منصور حدثنا الحارث بن عبيد عن أبي عمران الجوني عن أنس بن مالك رضي الله عنه قاله]، ثم قال الإمام البزار: (ولا نعلم روى هذا الحديث إلا أنس ولا نعلم رواه عن أبي عمران الجوني إلا الحارث بن عبيد وكان رجلاً مشهوراً من أهل البصرة)

- وجاء هذا كذلك في «كتاب العظمة»، وهو لأبي محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصبهاني، (ج: ٢ ص: ٧١٤): [حدثنا الوليد حدثنا يعقوب بن سفيان حدثنا مسلم بن إبراهيم وسعيد بن منصور قالوا حدثنا الحارث بن عبيد الإيادي عن أبي عمران الجوني عن أنس بن مالك رضي الله عنه قاله]

- وهو أيضاً في «كتاب العظمة»، (ج: ٢ ص: ٧٨٦): [حدثنا الوليد بن أبان حدثنا أبو قدامة معين ويعقوب بن سفيان قالوا حدثنا سعيد بن منصور حدثنا الحارث أبو قدامة عن أبي عمران الجوني عن أنس بن مالك رضي الله عنه به]

- وهو في «حلية الأولياء»، (ج: ٢ ص: ٣١٦): [حدثنا حبيب بن الحسن قال حدثنا خلف بن عمرو العكبري وحدثنا سهل بن عبد الله التستري قال حدثنا الحسين بن اسحاق التستري قالوا حدثنا سعيد بن منصور قال حدثنا الحارث بن عبيد أبو قدامة عن أبي عمران الجوني عن أنس بن مالك قاله]، ثم قال الإمام أبو نعيم: (غريب؛ لم نكتبه إلا من حديث أبي عمران عن أنس تفرد به عنه الحارث بن عبيد أبو قدامة)

* وأخرجه الإمام الحافظ البيهقي في «دلائل النبوة»، متبوعاً بحديث ثالث عن عطار بن حاجب التميمي، رضي الله عنه: [عن أبي بكر القاضي عن أبي جعفر محمد بن علي بن دحيم عن محمد بن الحسين بن أبي الحنين عن سعيد بن منصور فذكره بسنده مثله]، ثم قال الإمام الحافظ البيهقي: (هكذا رواه الحارث بن عبيد؛ ورواه حماد بن سلمة عن أبي عمران الجوني عن محمد بن عمير بن عطار أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في ملاء من أصحابه فجاءه جبريل فنكت في ظهره فذهب به إلى الشجرة وفيها مثل وكري الطير فقعد في أحدهما وقعد جبريل في الآخرة فنشأت بنا حتى بلغت الأفق فلو بسطت يدي إلى السماء لثلثتها فدلني بسبب وهبط إلى النور فوقع جبريل مغشياً عليه كأنه جلس فعرفت فضل خشيته على خشيتي فأوحى إلي: (نبينا ملكاً، أو نبيا عبداً، وإلى الجنة ما أنت؟!)، فأومأ إلى جبريل، وهو مضطجع أن تواضع، قال: قلت: «لا، بل نبيا عبداً»

- وكرره الإمام الحافظ البيهقي في «**شعب الإيمان**»، (ج: ١ ص: ١٧٥ وما بعدها)، من طريق ثانية، متبوعاً بحديث عطار بن حاجب التميمي مختصراً: [حدثنا أبو محمد عبدالله بن يوسف الأصبهاني أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الديلمي حدثنا محمد بن علي بن زيد الصائغ حدثنا سعيد بن منصور حدثنا الحارث بن عبيد الأيادي عن أبي عمران الجوني عن أنس بن مالك قاله بنحوه]، ثم قال الإمام البيهقي: (ورواه حماد بن سلمة عن أبي عمران الجوني عن محمد بن عمير بن عطار عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال صلى الله عليه وسلم فوق جبريل مغشياً عليه كأنه جلس فعرفت فضل خشيته على خشيتي فأوحى إلي: (نبيا ملكا أو نبيا عبداً، وإلى الجنة ما أنت؟!))، فأوما إلي جبريل وهو مضطجع أن تواضع فقلت: «**لا بل نبيا عبداً**»]

- وجاء الحديث الآخر، حديث عطار بن حاجب التميمي، مسنداً مختصراً، في «**شعب الإيمان**»، (ج: ١ ص: ١٧٥ وما بعدها): [أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو عبدالله بن عبدالله لصاحب الأصبهاني حدثنا أبو السري موسى بن الحسن بن عباد حدثنا حبش بن مبشر الفقيه قال كنا ثم يزيد بن هارون فذكر قصة ثم قال يزيد: حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا أبو عمران الجوني عن محمد بن عمير بن عطار بن حاجب التميمي عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لما أسري بي كنت أنا في شجرة وجبريل في شجرة فغشينا من أمر الله بعض ما غشينا فخر جبريل عليه السلام مغشياً عليه وثبت على أمري فعرفت فضل إيمان جبريل على إيماني»]

ولكن الأرجح أن أبا قدامة الحارث بن عبيد الإيادي وهم فيه وإنما هو عن أبي عمران الجوني عن محمد بن عمير بن عطار بن حاجب، رضي الله عنه، عن أبيه، وليس عن أنس، كما حرره الإمام الدارقطني، ولاحظه صاحب «**كتاب العظمة**»، (ج: ٢ ص: ٧١٧)، حيث قال: (ورواه ابن المبارك عن حماد بن سلمة عن أبي عمران الجوني عن محمد بن عمير بن عطار بن حاجب، رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل معناه، وهو الصحيح).

ويشهد للمعنى العام موضع بحثنا، ويصدق، روايات منها:

* ما جاء مختصراً مرسلاً في «**التواضع والخمول**»، من طريق مستقلة ثالثة: [حدثنا إسحاق بن إسماعيل حدثنا جرير عن عطاء بن السائب عن الشعبي قال قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «خيرني ربي بين أمرين: عبداً رسولاً أو ملكاً نبياً، فلم أدر أيهما أختار، وكان صفيني من الملائكة جبريل فرفعت رأسي فقال تواضع لربك فقلت: «**عبداً رسولاً**»]، فإن كان الشعبي أخذه من محمد بن عبد الله بن عباس، وهو مستبعد جداً، فهذه تزكية أخرى إضافية لمحمد بن عبد الله بن عباس، وزيادة توثيق له، وإلا فهذا متابعة أو رواية أو حديث مستقل، يزداد بها حديث الباب قوة وثبوتاً.

* وما جاء في «**مسند أبي يعلى**»: [حدثنا محمد بن بكار حدثنا أبو معشر عن سعيد عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا عائشة: لو شئت لسارت معي جبال الذهب، جاغي ملك إن حجزته لتساوي الكعبة فقال: إن ربك يقرأ عليك السلام ويقول لك إن شئت نبيا عبداً وإن شئت نبيا ملكاً»، قال: «فنظرت إلى جبريل»، قال: «فأشار إلي أن ضع نفسك»، قال: «فقلت: **نبيا عبداً**»، قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم، بعد ذلك لا يأكل متكئاً، يقول: «**أكل كما يأكل العبد، وأجلس كما يجلس العبد**»]، وقال الشيخ حسين أسد: (إسناده ضعيف)، وقد أصاب لضعف إمام المغازي أبي معشر المدني، وإن كان ضعفه ليس بالشديد، والكلام فيه إنما هو في حفظه وضبطه، وليس في صدقه وأمانته.

- وهو في «**الطبقات الكبرى**»: [أخبرنا هاشم بن القاسم أخبرنا أبو معشر عن سعيد المقبري عن عائشة بنحوه] * كما يشهد أيضاً للمعنى العام ما أخرجه الإمام الطبراني في «**المعجم الكبير**» حيث قال: [حدثنا أبو شعيب حدثنا يحيى بن عبد الله الباقلي حدثنا أيوب بن نهيك قال سمعت محمد بن قيس المدني يقول سمعت بن عمر يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «لقد هبط علي ملك من السماء ما هبط على نبي قبلي ولا يهبط على أحد من بعدي وهو إسرافيل وعنده جبريل فقال: (السلام عليك يا محمد)، ثم قال: (أنا رسول ربك إليك: أمرني أن أخبرك إن

شئت نبيا عبدا وإن شئت نبيا ملكا)، فنظرت إلى جبريل، فأومأ جبريل إلي أن تواضع، فقال النبي صلى الله عليه وسلم، عند ذلك: «نبيا عبدا»، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لو أني قلت نبيا ملكا ثم شئت لسارت الجبال معي نهباً»، ولكن كلاً من يحيى بن عبد الله بن الضحاك البابلتي وأيوب بن نُهيك ضعيف لا يعتد به، ولا تقوم به حجة.

قلت: مجموع هذه الطرق والروايات يوجب القطع بأنه، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، خير بين أن يكون «عبداً نبياً» أو «ملكاً نبياً» فعصمه الله، جل جلاله، من اختيار الدون، وألهمه خيرة الحق: «عبداً نبياً»، مع أن الملوكية كانت آنذاك، في الأرجح، على الأصل العام من الإباحة المطلقة للأفعال والأقوال والعقائد، تماماً كالخمر التي كانت مباحة عندما عرض عليه في المعراج قدحاً من لبن، وقدحاً من ماء، وثالثاً من خمر، فألهمه الله العصمة باختيار أحسنها وأفضلها: اللبن الطيب، الذي هو غذاء وشراب.

*** نَم (الملوكية) في حديث أبي عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل، رضي الله عنهما: «إنه بدأ هذا الأمر نبوة ورحمة، ثم كائن خلافة ورحمة، ثم كائن ملكاً عضوضاً، ثم كائن عتوا وجبرية وفساداً في الأمة»:**

* حيث جاء في «مسند أبي يعلى»: [حدثنا أبو خيثمة حدثنا جرير عن ليث عن عبد الرحمن بن سابط عن أبي ثعلبة الخشني قال كان أبو عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل يتناجيان بينهما بحديث فقلت لهما ما حفظتما وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم، بي قال وكان أوصاهما بي قالاً ما أردنا أن ننتجي بشيء دونك إنما ذكرنا حديثاً حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجعلنا يتذاكرانه قالاً: «إنه بدأ هذا الأمر نبوة ورحمة، ثم كائن خلافة ورحمة، ثم كائن ملكاً عضوضاً، ثم كائن عتوا وجبرية وفساداً في الأمة: يستحلون الحرير والخمر والفروج والفساد في الأمة، ينصرون على ذلك ويرزقون أبداً حتى يلقوا الله»، وقال الشيخ حسين أسد: (إسناده ضعيف)، فأصاب بذلك لأن ليث بن أبي سليم كالمجمع على ضعفه، مع إجماعهم على أنه يكتب حديثه للاعتبار، وأن ضعفه من جهة حفظه لاختلاطه بأخرة، ولكثرة تدليس، لا من جهة صدقه، لذلك يتقوى هذا إذا جاء من طريق أخرى مستقلة، كما سيأتي قريباً.

* وفي «مسند أبي داود الطيالسي»: [حدثنا جرير بن حازم عن ليث عن عبد الرحمن بن سابط عن أبي ثعلبة الخشني عن أبي عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن الله عز وجل بدأ هذا الأمر نبوة ورحمة، وكائناً خلافة ورحمة، وكائناً ملكاً عضوضاً، وكائناً عنوة وجبرية وفساداً في الأرض: يستحلون الفروج والخمر والحرير، وينصرون على ذلك ويرزقون أبداً حتى يلقوا الله»]

– وهو في «سنن البيهقي الكبرى» من طريق أبي داود الطيالسي: [حدثنا أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر حدثنا يونس بن حبيب حدثنا أبو داود حدثنا جرير بن حازم به إلى منتهاه سنداً ومتناً]

* وهو في «المعجم الكبير»: [حدثنا علي بن عبد العزيز حدثنا أحمد بن يونس حدثنا الفضيل بن عياض عن ليث عن عبد الرحمن بن سابط عن أبي ثعلبة الخشني عن معاذ وأبي عبيدة قالاً قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن هذا الأمر بدأ رحمة ونبوة ثم يكون رحمة وخلافة ثم كائن ملكاً عضوضاً ثم كائن عتوا وجبرية وفساداً في الأرض يستحلون الحرير والفروج والخمر يرزقون على ذلك وينصرون حتى يلقوا الله عز وجل] ،

* وهو في «المعجم الكبير» بنحوه قال: [حدثنا علي بن عبد العزيز والعباس بن الفضل الأسفاطي قالاً حدثنا أحمد بن يونس حدثنا فضيل بن عياض عن ليث عن عبد الرحمن بن سابط عن أبي ثعلبة الخشني عن معاذ وأبي عبيدة قالاً قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن هذا الأمر بدأ رحمة ونبوة ثم تكون رحمة وخلافة ثم كائناً ملكاً عضوضاً ثم كائناً عتوا وجبرية وفساداً في الأرض يستحلون الحرير والفروج والخمر ويرزقون على ذلك حتى يلقون الله»]

* وهو في «المعجم الكبير» من طريق أخرى، قال: [حدثنا معاذ بن المثني حدثنا محمد بن المنهال أخو حجاج

حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا ليث بن أبي سليم عن عبد الرحمن بن سابط عن أبي ثعلبة الخشني عن معاذ بن جبل وأبي عبيدة قالوا سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن هذا الأمر بدأ رحمة ونبوة ثم خلافة ورحمة ثم كائنا ملكا عضوضا وجبرية وفسادا في الأرض يستحلون الفروج والحرير والخمر وينصرون على ذلك ويرزقون حتى يلقوا الله تبارك وتعالى]

فهؤلاء ثلاثة من الأئمة الثقات الأثبات المشاهير: أبو النضر جرير بن حازم الأزدي البصري، والإمام القدوة، شيخ الإسلام أبو علي الفضيل بن عياض التميمي اليربوعي، وأبو بشر عبد الواحد بن زياد العبدى كلهم يحدث بنفس الحديث عن ليث بن أبي سليم مما يجعلنا نستبعد أن يكون كلهم أخذهم من ليث بن أبي سليم بعد اختلاطه، فالحديث كله، أو بعضه، يثبت بأي متابعة محتملة لليث، وهذه المتابعة موجودة بحمد الله، بل لعل إسنادهما أجود من إسناده حديث الباب، وإليك إيهاها:

* كما جاءت في «المعجم الكبير»: [حدثنا بكر بن سهل حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا يحيى بن حمزة عن أبي وهب عن مكحول عن أبي ثعلبة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أن دينكم نبوة ورحمة ثم خلافة ورحمة ثم ملكا وجبرية ثم ملكا عضوضا يستحل فيه الحر والحرير»]

* ومن طريق ثانية في «مسند الشاميين»: [حدثنا محمد بن يزيد بن عبد الصمد حدثنا هشام بن عمار حدثنا يحيى بن حمزة عن أبي وهب عن مكحول عن أبي ثعلبة الخشني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أول دينكم نبوة ورحمة ثم خلافة ورحمة ثم ملك وجبرية يستحل فيها الحر والحرير»]

* وجاءت لفظة شاذة من طريق ثالثة في «سنن الدارمي»: [أخبرنا مروان بن محمد حدثنا يحيى بن حمزة حدثني بن وهب عن مكحول عن أبي ثعلبة الخشني عن أبي عبيدة بن الجراح قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أول دينكم نبوة ورحمة ثم ملك ورحمة ثم ملك أعفر ثم ملك وجبروت يستحل فيها الخمر والحرير قال أبو محمد سئل عن أعفر فقال يشبهه بالتراب وليس فيه خير]، ورود (بن وهب) في الإسناد وهم أو خطأ نساخ، وإنما هو أبو وهب، وكذلك قوله ها هنا: (ملك ورحمة) بعد خلافة النبوة مباشرة، من أوهام الرواة أو النساخ قطعاً، فالطرق الأخرى كلها على ترتيب: «نبوة ورحمة، ثم خلافة ورحمة، ثم ملك عضوض (أو أعفر)، ثم ملك وجبروت»، وحتى لو ثبت هذا هكذا عن مروان بن محمد فهي رواية شاذة، والشذوذ هو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه، ومروان بن محمد لا يسامي عبد الله بن يوسف، لا سيما إذا توبع عبد الله بن يوسف، حيث تابعه ها هنا هشام بن عمار، كلهم عن يحيى بن حمزة. والمتابعة أنفة الذكر مقبولة فليس في أسانيدها من يحتاج أن ينظر إليه إلا:

(١) - أبا وهب هذا، وهو عبيد الله بن عبيد، أبو وهب الكلاعي الشامي الدمشقي، وكان من أصحاب مكحول الشامي ومن رواته، روى أيضاً: عن بلال بن سعد وحسان بن عطية وأبي مخارق زهير بن سالم العنسي وسليمان بن موسى الدمشقي والقاسم بن عمرو العنسي ومعروف صاحب الزهري. روى عنه: أبو النضر إسحاق بن سيار الشامي وإسماعيل بن عياش وسويد بن عبد العزيز وصدقه بن عبد الله وعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي وعبد الرحمن بن مرزوق الشامي وعبد الملك بن شبيب الغساني ومحمد بن راشد المكحولي والهيثم بن حميد الغساني ويحيى بن حمزة الحضرمي وأبو خالد يزيد بن يحيى بن الصباغ (ويقال بن المطاع) القرشي، وأبو بشر الكلاعي. ذكره أبو الحسن بن سميع في الطبقة الخامسة وقال معاوية بن صالح عن يحيى بن معين ليس به بأس وقال عثمان بن سعيد الدارمي عن دحيم ثقة قال قال أبو زرعة الدمشقي عن عبد الملك بن الأصبغ قلت لمنبه بن عثمان لم تسمع من أبي وهب صاحب مكحول شيئاً قال ذاك مات مدخل عبد الله بن علي دمشق ودخل عبد الله بن علي دمشق سنة اثنتين وثلاثين ومئة (١٣٢ هـ)، روى له أبو داود وابن ماجه، وقال الحافظ ملخصاً: (صدوق من السادسة) فهو إذاً من طبقة كبار الأتباع.

وليس هو أبا وهب الطائي أو الكلاعي، واسمه الحارث، حمصي، كما توهمنا في طبعة سابقة، وكما جاء في

«لسان الميزان» ولم يزد على ذلك، وجاء في «تهذيب الكمال»: [تمييز: أبو وهب الكلاعي تابعي يروي عن عبد الله بن عمرو بن العاص ويروي عنه عبد الرحمن بن مرزوق الدمشقي ذكره البخاري في الكنى المجردة وذكره أبو سعيد بن يونس في تاريخ مصر وقال فيه نظر ذكرناه للتمييز بينهما]، فهذا قديم من التابعين.

(٢)- والرواية عن أيا وهب عبيد الله بن عبيد الكلاعي هو الإمام يحيى بن حمزة، وهو من الأئمة الثقات المجمع على وثاقته، مخرج له في الصحيحين والسنن، وكافة المسانيد والمعاجم. أما ذكر العقيلي له في «الضعفاء الكبير» فلأنه متهم بالقدر، كما أن العقيلي أدرج الإمام الحجة الكبير علي بن المديني هناك كذلك فاستحق أن يوبخه الذهبي قائلاً: (أين عقلك يا عقيلي؟!)، وللعقيلي شناعا أخرى مماثلة، ونحن نقول هنا أيضاً في خصوص الإمام يحيى بن حمزة، قاضي دمشق: (أين عقلك يا عقيلي؟!)، والعقيلي، على كل حال ليس ممن يعتد بهم في الجرح والتعديل، لا سيما إذا انفرد بأحد آرائه المتعنتة!

(٣)- والإمام مكحول الشامي معروف بكثرة الإرسال والتدليس، لذلك فإن هناك نظر في سماع مكحول وتلقيه عن أبي ثعلبة الخشني، لأنه لم يصرح ها هنا بالتحديث.

* وثمة متابعه ثالثة في «المعجم الكبير»: [حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي حدثنا أبو كريب حدثنا فردوس الأشعري حدثنا مسعود بن سليمان عن حبيب بن أبي ثابت عن رجل من قریش عن أبي ثعلبة قال: لقيت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فقلت: (يا رسول الله ادفني إلى رجل حسن التعليم)، فدفني إلى أبي عبيدة بن الجراح ثم قال قد دفنتك إلى رجل يحسن تعليمك وأدبك فأتيت أبا عبيدة بن الجراح وهو وبشير بن سعد أبو النعمان بن بشير يتحدثان فلما رأياني سكتا فقلت: (يا أبا عبيدة والله ما هكذا حدثني رسول الله، صلى الله عليه وسلم)، فقال: (إنك جئت ونحن نتحدث حديثاً سمعناه من رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فاجلس حتى نحدثك فقال قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «إن فيكم النبوة ثم تكون خلافة على منهاج النبوة ثم يكون ملكا وجبرية»]. نعم: فيه رجل مجهول من قریش، وهو بالقطع غير مكحول، فما كان الإمام مكحول الشامي قرشياً في النسب أو الولاء، بل هو أفغاني الأصل من سبي كابل: كان مملوكاً لسعيد بن العاص فوهبه لامرأة من هذيل فأعتقته، (وقيل بل وهبه لرجل من هذيل فأعتقه)، فهو هذلي الولاء، فهذا إسناد مستقل عن المتابعة السابقة، وإن كان بعض الرواة، ولعله القرشي المبهم، لم يحفظ كما ينبغي، وإن كان النص في جوهره مطابق لما سبق إيراده.

* وجاء في «الفتن لنعيم بن حماد»، (ج: ١، ص: ٩٨ - رقم: ٢٣٥): [حدثنا يحيى بن سعيد العطار عن أيوب عن قتادة عن أبي ثعلبة عن أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه قال قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «أول هذه الأمة (...) ثم (...) ثم ملكا عضوضا ثم تصير جبرية وعبثاً»]، (...) سقط في الأصل.

* وجاء في «الفتن لنعيم بن حماد»، (ج: ١، ص: ٩٨ - رقم: ٢٣٣): [حدثنا بقرية بن الوليد وعبد القدوس عن صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه (قال أحدهما قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم): «أول هذه الأمة (...) ثم (...) ثم ملكا عضوضا (وقال أحدهما عاض وفيه رحمة)، ثم جبروت صلاء ليس لأحد فيها متعلق: عملاً فيها الرقاب، وتقطع فيها الأيدي والأرجل، وتؤخذ فيها الأموال»]، (...) سقط في الأصل.

* وجاء في «الفتن لنعيم بن حماد»، (ج: ١، ص: ٩٩ - رقم: ٢٣٩): [حدثنا هشيم عن العوام بن حوشب عن حبيب بن أبي ثابت أن أبا عبيدة وبشير بن سعيد أبا النعمان تذاكرا فقالا: (تكون ...) ثم (...) ثم ملكا عضوضا وجبرية وفساد يستحلون الفروج ويشربون الخمر ويلبسون الحرير وهم مع ذلك ينصرون ويرزقون)]، (...) سقط في الأصل.

بهذا، وبالشواهد السابقة واللاحقة تثبت الفقرة المهمة من حديث ليث، ألا وهي: «إنه بدأ هذا الأمر نبوة ورحمة، ثم

كائن خلافة ورحمة، ثم كائن ملكا عضوضا، ثم كائن عتوا وجبرية وفسادا في الأمة يستحلون الحرير والخمور والفروج والفساد في الأمة».

ولكن الفقرة الأخيرة وهي: (ينصرون على ذلك ويرزقون أبدا حتى يلقوا الله) لم تأت من طريق أخرى فيها خير قط، فلا تجوز نسبتها إلى النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، ولا يجوز من ثم اعتقادها أو التدين بها. والأرجح أنها مندرجة من كلام أحد الرواة يتعجب فيها من تمتع هؤلاء الجبابرة الفجرة بالنصر والتمكين، ولو إلى حين، مع سوء حالهم!

ولعل هذه اللفظة المنكرة: (ملك ورحمة)، قد تداخلت في ذهن مروان بن محمد، إن لم تكن وهم ناسخ أو رواية متأخر لسنن الدارمي، بسبب ورود بعض الآثار والأحاديث الساقطة التي ترد فيها تلك اللفظة:

* فقد جاء في «المستدرك على الصحيحين» أثر باطل: [أخبرني الحسن بن حكيم المروزي حدثنا أحمد بن إبراهيم الشنوري (!) حدثنا سعيد بن هبيرة حدثنا إسماعيل بن عياش حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن حمزة بن صهيب قال سمعت سالم بن عبد الله بن عمر يحدث عن أبيه أن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه كان يقول: (إن الله بدأ هذا الأمر حين بدأ بنبوة ورحمة ثم يعود إلى خلافة ثم يعود إلى سلطان ورحمة ثم يعود ملكا ورحمة ثم يعود جبرية تكادمون تكادم الحمير. أيها الناس: عليكم بالغزو والجهاد ما كان حلوا خضراً قبل أن يكون مرا عسراً ويكون تماماً قبل أن يكون رماماً (أو يكون حطاماً) فإذا أشاطت المغازي وأكلت الغنائم واستحل الحرام فعليكم بالرباط فإنه خير جهادكم)]، ولم يعقب عليه الحاكم بشيء، وسكت عنه الذهبي في التلخيص، وقد أحسنا فهذا الإسناد في غاية السقوط لأن:

– عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة بن صهيب الحمصي، مضطرب الحديث مخط، له أحاديث مناكير وله أحاديث حسان، وهو ضعيف مجمع على ضعفه، وتركه النسائي، كأنه مجهول، لم يرو عنه إلا إسماعيل بن عياش؛
– وسعيد بن هبيرة ساقط أيضاً، لم يخرج له الستة ولا أحمد، وقال ابن حبان: (يروي الموضوعات عن الثقات، كأنه يضعها أو توضع له!)، فهو إما كذاب وإما مغفل، فاحش التغفيل، لا يحل الاحتجاج به ولا بحال من الأحوال.
– أحمد بن إبراهيم الشنوري، هو في الأرجح أحمد بن إبراهيم التنوري (وليس: الشنوري كما جاء في الأصل)، هو أبو معاذ أحمد بن إبراهيم الحميري التنوري الجرجاني، كتب عنه الإسماعيلي في الصغر، ولم يخرج له شيئاً، وقال: (لم يكن شيئاً!).

* ولكن جاء نحوه من صدره في «الفتن لنعيم بن حماد»، (ج: ١، ص: ٩٩ – رقم: ٢٣٦): [حدثنا الحكم بن نافع البهراني أخبرنا سعيد بن سنان عن أبي الزاهرية عن كثير بن مرة، أبي شجرة الحضرمي، عن ابن عمر قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (إن الله بدأ هذا الأمر يوم بدأه (...)) ثم يعود (...)) ثم يعود (...)) ثم جبروت صلحاء يتكادمون عليها تكادم الحمير)]، (...) سقط في الأصل تركناه بياضاً.

وإن كان للحديث أصل فهو لا بد موافق في صدره للمتون الصحاح التي ذكرناها آنفاً: (إن الله بدأ هذا الأمر حين بدأ بنبوة ورحمة ثم يعود إلى خلافة ورحمة ثم يعود ملكا وجبرية تكادمون تكادم الحمير)، أما عجزه فلعله كان هكذا: (أيها الناس: عليكم بالغزو والجهاد ما كان حلوا خضراً قبل أن يكون مرا عسراً ويكون تماماً قبل أن يكون رماماً (أو يكون حطاماً) فإذا أشاطت المغازي وأكلت الغنائم واستحل الحرام فعليكم بالرباط فإنه خير جهادكم).

* وجاء في «المعجم الكبير» حديث ساقط آخر: [حدثنا أحمد بن النضر العسكري حدثنا سعيد بن حفص النفيلي حدثنا موسى بن أعين عن بن شهاب عن فطر بن خليفة عن مجاهد عن بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أول هذا الأمر نبوة ورحمة ثم يكون خلافة ورحمة ثم يكون ملكا ورحمة ثم يكون إمارة ورحمة ثم يتكادمون عليه تكادم الحمير، فعليكم بالجهاد، وإن أفضل جهادكم الرباط، وإن أفضل رباطكم عسقلان»]

قلت: أبو جعفر أحمد بن النضر بن بحر العسكري، من (ثقات الناس وأكثرهم كتاباً) كما قاله الإمام الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد»، توفي عام ٢٩٠ هـ، فيخشى أن يكون قد سمع هذا الحديث من سعيد بن حفص بن عمر الذهلي النفيلى بعد كبره واختلاطه، لأن وفاة سعيد بن حفص كانت سنة ٢٣٧ هـ، فبين وفاتهما ٥٧ سنة كاملة، لا سيما مع تغلب شهوة الحديث على المتأخرين، ومطاردتهم للشيوخ حتى وهم على فراش الموت، طلباً لعلو الإسناد، وجمعاً للغرائب.

وسعيد بن حفص ثقة، ولكن لم يخرج له من الستة إلا الإمام النسائي، أخرج له حديثاً واحداً بواسطة محمد بن يحيى بن محمد بن كثير الكلبي الحراني، الملقب بـ(لؤلؤ)، المتوفى سنة ٢٦٧ هـ. وموسى بن أعين، وهو ثقة عابد، لم يدرك الإمام الشهير ابن شهاب الزهري، فابن شهاب المذكور في الإسناد هو قطعاً رجل آخر، وهو إما:

(١)- ابن أخي الزهري، وهو محمد بن عبد الله بن مسلم، وهذا بعيد جداً، ولا يعرف له سماع إلا من المدنيين: أبيه عبد الله بن مسلم، وعمه الإمام الشهير محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ونفر قليل غيرهما، أما من الكوفيين من أمثال فطر بن خليفة. ولا يعرف لموسى بن أعين سماع عنه. وهو، أي ابن أخي الزهري، مع هذا سىء الحفظ، له أوهام ومناكير عن عمه الإمام الزهري بالرغم من طول ملازمته له، فلا تقبل روايته إذا انفرد؛

(٢)- رجل مجهول. لا يعرف حاله، ولا يجوز الاعتداد به، وهذا هو الذي نرجحه؛

(٣)- زيادة لا حقيقة لها، وإنما هي من اختلاط سعيد بن حفص، وهذا احتمال لا ينكر؛

فهذا الحديث لا يصح إذاً ولا تقوم به حجة، ولعل له أصلاً يماثل أحد المتون الصحاح التي سبق إيرادها، فيكون صدره مثلاً: (أول هذا الأمر نبوة ورحمة ثم يكون خلافة ورحمة ثم يكون ملكا يتكادمون عليه تكادم الحمر)؛ في حين أن عجزه قد يكون: (فإن كان كذلك: فعليكم بالجهاد، وإن أفضل جهادكم الرباط)، والله أعلم وأحكم، والحمد لله كثيراً.

ولحديث أبي عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل السابق شواهد منها حديث سعيد بن جمهان عن سفينة الأنف الذكر، وهو حديث صحيح كما أسلفنا، وحديث أبي بكرة، وهو حديث صحيح أيضاً وسيأتي قريباً، إن شاء الله تعالى، وحديث حذيفة بن اليمان الآتي المشهور على السنة الناس، وهو صحيح أيضاً، والحمد لله، وإليك حديث حذيفة بن اليمان أولاً:

* نـم (الملوكية) في حديث حذيفة بن اليمان، رضي الله عنهما:

* كما هو في «مسند الإمام أحمد بن حنبل» بإسناد صحيح: [حدثنا سليمان بن داود الطيالسي حدثني داود بن إبراهيم الواسطي حدثني حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير قال كنا قعودا في المسجد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان بشير رجلاً يكف حديثه فجاء أبو ثعلبة الخشني فقال يا بشير بن سعد أت حفظ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأمراء فقال حذيفة أنا أحفظ خطبته فجلس أبو ثعلبة فقال حذيفة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تكون النبوة فيكم ما شاء الله أن تكون ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون خلافة على منهاج النبوة فتكون ما شاء الله أن تكون ثم يرفعها إذا شاء الله أن يرفعها، ثم تكون ملكاً عاضاً فيكون ما شاء الله أن يكون ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون ملكاً جبرية فتكون ما شاء الله أن تكون ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون خلافة على منهاج النبوة»، ثم سكت. قال حبيب: فلما قام عمر بن عبد العزيز وكان يزيد بن النعمان بن بشير في صحابته كتبت إليه بهذا الحديث أذكره إياه فقلت له انى أرجو أن يكون أمير المؤمنين (يعنى عمر) بعد الملك العاض والجبرية فادخل كتابي على عمر بن عبد العزيز فسر به وأعجبه]

قلت: الجملة: (كنا قعودا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم) فيها سقط وهو لا شك من النسخ أو أحد الرواة، وكما يظهره السياق، وكما تظهره رواية البزار، بدون أدنى شبهة، وإنما هي في الأرجح: (كنا قعودا مع بشير بن سعد في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم)

– وأصله في (مسند أبي داود الطيالسي)، وفيه سقط أفحش، ولكنه جاء مسلسلاً بصريح التحديث: [حدثنا داود الواسطي (وكان ثقة) قال سمعت حبيب بن سالم قال سمعت النعمان بن بشير بن سعد ... أتحدث حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأمراء وكان حذيفة قاعداً مع بشير قال حذيفة أنا أحفظ خطبته فجلس أبو ثعلبة فقال حذيفة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنكم في النبوة ما شاء الله أن تكون ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها ثم تكون خلافة على منهاج النبوة قال فقعد عمر ومعه يزيد بن النعمان بن بشير في صحابته فكتبت إليه أذكره الحديث فكتبت إليه إني أرجو أن يكون أمير المؤمنين بعد الجبرية فأخذ يزيد الكتاب فأدخله على عمر وسر به وأعجبه]، مع زيادة فائدة في توثيق الإمام أبي داود الطيالسي لداود بن إبراهيم الواسطي.

* وهو في «مسند البزار»، (٩-٤ ج: ٧ ص: ٢٢٣ - رقم: ٢٧٩٦) وفيه بعض السقط أيضاً، فأكملناه من الطريقتين السبقتين بين أقواس هكذا مثلاً: (النبوة): [حدثنا الوليد بن عمرو بن سكين قال أخبرنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي قال أخبرنا إبراهيم بن داود قال حدثني حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير أنه حدث أنه كان مع أبيه بشير بن سعد في المسجد فجاء أبو ثعلبة الخشني فقال له يا بشير أتحدث خطبة رسول الله في الخلفاء فقال لا فقال حذيفة بن اليمان وهو قاعد أنا أحفظها فقعد إليهم أبو ثعلبة فقال حذيفة إن النبي قال: «تكون (النبوة) ما شاء الله أن تكون ثم يرفعها تبارك وتعالى إذا شاء، ثم تكون الخلافة على منهاج النبوة فتكون ما شاء الله أن تكون ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم يكون ملكا عاضا فتكون ملكا ما شاء الله ثم يرفعه إذا شاء أن يرفعه، (ثم يكون) ملك جبرية (فتكون ملك جبرية ما شاء الله ثم يرفعه إذا شاء أن يرفعه)، ثم تكون خلافة على منهاج النبوة»، ثم سكت. قال حبيب فلما قام عمر بن عبد العزيز قال ابن النعمان أنا أرجو أن يكون عمر بن عبد العزيز هو قال فادخل حبيب على عمر بن عبد العزيز فحدثه فأعجبه يعني ذلك]، ثم قال الإمام البزار: (وهذا الحديث لا نعلم أحداً قال فيه النعمان عن حذيفة إلا إبراهيم بن داود).

قلت: فهذا إسناد متصل صحيح تقوم به الحجة، وحبيب بن أبي سالم الأنصاري أخرج له مسلم والجماعة، إلا أن البخاري تفرد بعدم الإخراج عنه، وقد وثقه أبو حاتم، مع تشدده وتعبته، ولخص الحافظ حاله فقال في «التقريب»: (حبيب بن سالم الأنصاري، مولى النعمان بن بشير وكتبه «لا بأس به» من الثالثة).

* أثر في ذم (الملوكية) عن حذيفة بن اليمان، رضي الله عنهما:

* كما هو في «مسند الإمام أحمد بن حنبل» بإسناد صحيح، ولكن باختصار مغل: [حدثنا عبد الرزاق حدثنا بكار حدثني خالد بن عبد الرحمن أنه سمع أبا الطفيل يحدث أنه سمع حذيفة بن اليمان يقول يا أيها الناس ألا تسألوني فإن الناس كانوا يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت أسأله عن الشر أن الله بعث نبيه صلى الله عليه وسلم فدعا الناس من الكفر إلى الإيمان ومن الضلالة إلى الهدى فاستجاب من استجاب فحي من الحق ما كان ميتا ومات من الباطل ما كان حيا ثم ذهبت النبوة فكانت الخلافة على منهاج النبوة]

قلت: فلا أدري هل هذا الاختصار المخل، الذي أفسد أكثر فائدة هذا الأثر، من الإمام أحمد، أو من أحد رواة المسند، سامحهم الله!

* وكما هو في «حلية الأولياء»، (ج: ١ ص: ٢٧٤) بتمام طوله بإسناد صحيح من طريق الإمام إسحاق بن راهويه: [حدثنا أبو أحمد محمد بن أحمد حدثنا عبد الله بن محمد بن شيرويه؛ وحدثنا أبو عمرو بن حمدان حدثنا الحسن بن سفيان قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا عبد الرزاق حدثنا بكار بن عبد الله حدثني خالد بن عبد الرحمن أن

أبا الطفيل حدثه أنه سمع حذيفة يقول: (يا أيها الناس: ألا تسألوني؟! فإن الناس كانوا يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت أسأله عن الشر؛ أفلا تسألون عن ميت الأحياء؟!)، فقال: (إن الله تعالى بعث محمدا صلى الله عليه وسلم فدعا الناس من الضلالة إلى الهدى ومن الكفر إلى الإيمان، فاستجاب له من استجاب فحيى بالحق من كان ميتاً، ومات بالباطل من كان حياً، ثم ذهب النبوة فكانت الخلافة على منهاج النبوة، ثم يكون ملكاً عضوضاً؛ فمن الناس من ينكر بقلبه ويده ولسانه والحق استكمل، ومنهم من ينكر بقلبه ولسانه كافاً يده، وشعبة من الحق ترك، ومنهم من ينكر بقلبه كافاً يده ولسانه وشعبتين من الحق ترك، ومنهم من لا ينكر بقلبه ولسانه فذلك ميت الأحياء)].

– الإمام أبو نعيم الأصفهاني، صاحب «حلية الأولياء»، و«دلائل النبوة»، و«معرفة الصحابة» و«المستخرجين على الصحيحين»، وغيرها من التصانيف النافعة المشهورة، أحد الأئمة الأثبات الأعلام، أشهر من أن يحتاج إلى توثيق أو تعريف. نزغ الشيطان بينه وبين الإمام ابن منده فتكلم كل واحد منهما في الآخر كلاماً قبيحاً، وتورط بعض تلاميذهما في هذا، ولكن الأئمة الأكابر أجمعوا بعد ذلك على الضرب عن ذلك صفحاً وعدم اعتباره، فكلاهما ثقة ثبت حافظ إمام. ولم ينتقد على أبي نعيم إلا:

(١)– رواية الموضوعات، مع السكوت عن بيان ذلك. وهذه سؤاة شاركه فيها كثير من المتأخرين، ومنهم أيضاً

ابن مندة نفسه؛

(٢)– التساهل في الإجازة بحيث يقول فيها: (أخبرنا) من غير بيان، وحتى من أناس لم يلقيهم، وإنما كتبوا له فقط، وهذا مذهب عمل به غيره من المتأخرين، وهو من أنواع التدليس، وقد تورط الإمام ابن جريج المكي، وهو من المتقدمين في نحو من هذا، وإن كان أخف قليلاً، فقد كان يقول في المناولة: (أخبرنا). وهذا لا يضر بالنسبة للمتأخرين كثيراً لأنهم كانوا لا يجيزون عادة إلا بكتب متداولة معلومة مشهورة، متقنة الخط، تمت مراجعتها وتلقيحها. وهو لا يعينها هنا في هذا الأثر لأن الإمام أبا نعيم صرح بلفظ: (حدثنا)، فأما هنا حتى هذا التدليس المحتمل اليسير.

– أبو أحمد محمد بن أحمد: ثقة ثبت حافظ، وهو، كما جاء في «تذكرة الحفاظ»، (٩٧١/٣): [الحافظ المتقن الإمام أبو أحمد محمد بن أحمد بن الحسين بن القاسم بن السري بن الغطريف بن الجهم، الغطريفي، العبدى، الجرجاني، الرباطي مصنف الصحيح على المسانيد]، وجاء هناك أيضاً: [وكان أبو أحمد من علماء المحدثين ومتقنيهم صواماً قواماً صالحاً ثقة قال الخليلي كان أمير الغزاة بدهستان]، وهو ثقة ثبت حافظ. تكلم فيه بعضهم بسبب حديث أو حديثين، ولأنه حدث بمسند إسحاق بن راهويه من غير أصله، وقيل أنه اختلط بآخرة، فرد عليهم في «لسان الميزان»، (٣٥/٥)، رداً بليغاً: [وقد أنكروا على الغطريفي حديثه عن الصوفي عن سويد عن مالك عن الزهري عن أنس عن أبي بكر، رضي الله تعالى عنه، أن النبي، صلى الله عليه وسلم، أهدى جملاً لأبي جهل قال السهمي فكان يذكر أن بن صاعد وابن مظاهر افاداه هذا الحديث ولكنه لم يخرج أصله قال وأنكروا أيضاً على الغطريفي أنه حدث بسند إسحاق بن راهويه من غير أصله وقد تفرد عن أبي العباس بن شريح بأحاديث لم يروها عنه غيره قلت: هو ثقة ثبت من كبار حفاظ زمانه خرج على صحيح البخاري وجمع الأبيات توفي في رجب سنة سبع وسبعين وثلاث مائة وقد ذكرت علة الحديث المذكور في ترجمة أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي من هذا الكتاب وقد ذكر حمزة السهمي في تاريخ جرجان معظم ما في هذه الترجمة وقال فيها سمعت أبا عمرة الرزجاني يقول رأيت سماع أبي أحمد الغطريفي في جميع كتاب بن شيرويه وقد ذكره بن الصلاح في علوم الحديث في النوع الثاني والسبعين معرفة من خلط في آخر عمره فقال وممن بلغنا عنه ذلك من المتأخرين أبو أحمد الغطريفي الجرجاني وأبو طاهر حفيد الإمام بن خزيمة فقد ذكر الحافظ أبو علي البردعي في معجمه أنهما اختلطا في آخر عمرهما قال شيخنا في النكت فاما الغطريفي فلم أر من ذكره فيمن اختلط الا هذا وقد ترجمه حمزة السهمي في تاريخ جرجان فلم يذكر شيئاً من ذلك وهو اعرف به فإنه من شيوخه]. قلت: الصحيح أن الذي اختلط هو محمد بن أحمد بن الحسن الجرجاني، كما جاء

في «الكواكب النيرات»، (٧٨/٠): [وهذا بين الحاكم اختلاطه في تاريخ نيسابور فقال سافر معي وسبرته في الحضر والسفر نيفا وأربعين سنة ما اتهمته في الحديث قط ثم تغير بأخرة وخط، والله يغفر لنا وله، وينتقم ممن أفسد علمه].

– **عبد الله بن محمد بن شيرويه**: هو الإمام الحافظ الفقيه أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن شيرويه بن أسد القرشي المطلبى النيسابوري صاحب التصانيف، مات بن شيرويه سنة خمس وثلاث مائة، وهو في عشر التسعين، وهو ثقة مجمع على وثاقته. له ترجمة لطيفة في «تذكرة الحفاظ»، (٧٠٥/٢). فهذه إذاً طريق صحيحة إلى الإمام الحجة الشهير إسحاق بن راهويه.

– **أبو عمرو بن حمدان**: هو أبو عمرو محمد بن أحمد بن حمدان النيسابوري، ثقة زاهد عابد قارئ نحوي. جاء في «لسان الميزان»: [محمد بن أحمد بن حمدان أبو عمرو محدث نيسابور زاهد ثقة رحل الى الحسن بن سفيان وإلى أبي يعلى قال بن طاهر: (كان يتشيع)، قلت: (ما كان الرجل، والله الحمد غالباً في ذلك، وقد أثنى عليه غير واحد). انتهى. قال الحاكم: (كان من القراء المجتهدين، والنحاة، وله السماعات الصحيحة، والأصول المتقنة، توفي في ذي القعدة سنة ست وسبعين وثلاث مائة وهو بن ثلاث أو أربع وتسعين سنة)]

– **الحسن بن سفيان**: هو الحسن بن سفيان بن عامر، أبو العباس الشيباني النسائي الفسوي، الحافظ صاحب المسند والأربعين ثقة حافظ مصنف، مجمع على توثيقه، ذكره الحافظ الذهبي في (الميزان) فقط لتمييزه عن آخر بنفس الاسم (الحسن بن سفيان)، فقال: [ما علمت به بأساً تفقه على أبي ثور وكان يفتي بمذهبه وكان عديم النظير توفي سنة ثلاث وثلاث مائة]، وزاد الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان، ٢/٢١١»: [وصاحب الترجمة قد روى عنه يحيى بن زكريا بن شيبان وابن عقدة وقال كان من رجال الشيعة وله كتاب النوادر]. وله ترجمة حسنة في «تذكرة الحفاظ»، (٧٠٣/٢).

فهذه إذاً طريق صحيحة ثانية إلى الإمام إسحاق بن راهويه.

– وكل من أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه إمام مجمع على إمامته من أئمة أهل السنة والحديث. وكذلك الإمام عبد الرزاق الصنعاني: فهو لأشهر من أن نحتاج إلى ترجمتهم ها هنا.

– أما بكار، فهو: بكار بن عبد الله بن وهب الصنعاني اليماني، ثقة إجماعاً،

– خلاد بن عبد الرحمن: هو خلاد بن عبد الرحمن بن جندة الأبنائوي الصنعاني اليماني، من عباد الله الصالحين، ومن مشاهير علماء الأمصار، ثقة حافظ إجماعاً،

– وأما أبو الطفيل فهو: عامر بن واثلة، أبو الطفيل الليثي المكي البكري، ولد عام أحد، وعاصر النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام ثمانية أعوام، ورآه ووصفه، فهو معدود من الصحابة. مات قريباً من المائة عام ١٠٠ هـ، وقيل بل قد تجاوزها ومات سنة ١٠٧ هـ أو ١١٠ هـ بمكة، وهو الأصح لأن الإمام الحافظ الثقة جرير بن حازم شهد جنازته تلك السنة، وهو آخر الصحابة موتاً بمكة، بل الأرجح أنه آخر الصحابة موتاً على الإطلاق. وكان شديد الحب لإمام الهدى أمير المؤمنين علي، رضوان الله وسلامه عليهما. وهو ثقة مأمون، أخرج له الجماعة.

وقد تكلم فيه بعضهم، وذكر أبو محمد على بن حزم أنه كان صاحب راية المختار، واستنكر ذلك.

قلت: لم يصنع أبو محمد على بن حزم شيئاً: رجل اجتهد في طلب ثار الحسين بن علي، رضوان الله وسلامه عليه، فانضوى تحت راية قائمة، ولم يكن المختار آنذاك قد ظهر منه ما ظهر، فأى عيب في هذا؟! **فإسناد أثر حذيفة إذاً في غاية الصحة، كم قلناه ابتداءً.**

✽ حديث أبي بكرة، رضي الله عنه عن استيلاء النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ثم قوله «خلافة نبوة ثم تكون ملكاً»:

* جاء في «مسند الإمام أحمد بن حنبل»: [حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا علي بن زيد عن عبد الرحمن بن أبي بكرة قال وفدنا مع زياد إلى معاوية بن أبي سفيان وفيما أبو بكرة فلما قدمنا عليه لم يعجب بوفد ما أعجب بنا فقال: (يا أبا بكرة: حدثنا بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم!)، فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجبه الرؤيا الحسنة ويسأل عنها فقال ذات يوم: «أيكم رأى رؤيا؟!»، فقال رجل: (أنا رأيت كأن ميزانا دلى من السماء فوزنت أنت وأبو بكر فرجحت بأبي بكر ثم وزن أبو بكر وعمر فرجح أبو بكر بعمر ثم وزن عمر بعثمان فرجح عمر بعثمان ثم رفع الميزان!)، فاستاء لها (وقد قال حماد أيضا: فساءه ذاك) ثم قال: «خلافه نبوة ثم يؤتى الله تبارك وتعالى الملك من يشاء»، قال فزخ في أقفائنا فأخرجنا فقال زياد: (لا أبا لك: أما وجدت حديثا غير ذا؟! حدثه بغير ذا!)، قال: (لا والله لا أحدثه إلا بذا حتى أفارقه)، فتركنا ثم دعا بنا فقال: (يا أبا بكرة: حدثنا بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم)، قال فبكره به، فزخ في أقفائنا فأخرجنا فقال زياد: (لا أبا لك: أما تجد حديثا غير ذا حدثه بغير ذا)، فقال: (لا والله لا أحدثه إلا به حتى أفارقه)، قال ثم تركنا أياما ثم دعا بنا فقال: (يا أبا بكرة: حدثنا بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم)، قال فبكره به، فقال معاوية: (أتقول الملك: فقد رضيانا بالملك!)

* وهو أيضاً في «مسند الإمام أحمد بن حنبل» مجزئاً إلى حديثين: [حدثنا عبد الصمد حدثنا حماد يعني بن سلمة حدثنا علي بن زيد عن عبد الرحمن بن أبي بكرة قال وفدت مع أبي إلى معاوية بن أبي سفيان فادخلنا عليه فقال يا أبا بكرة حدثني بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجبه الرؤيا الصالحة ويسأل عنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم أيكم رأى رؤيا فقال رجل أنا يا رسول الله رأيت كان ميزانا دلى من السماء فوزنت أنت بأبي بكر فرجحت بأبي بكر ثم وزن أبو بكر رضي الله تعالى عنه بعمر رضي الله تعالى عنه فرجح أبو بكر بعمر ثم وزن عمر بعثمان رضي الله تعالى عنه فرجح عمر بعثمان رضي الله عنهم ثم رفع الميزان، فاستاء لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «خلافة نبوة ثم يؤتى الله تبارك وتعالى الملك من يشاء»، قال أبي قال عفان فيه: (فاستاء لها) قال: وقال حماد: (فساءه ذلك).

وبإسناده: وقال عبد الرحمن وفدنا إلى معاوية نغزيه مع زياد ومعنا أبو بكره فلما قدمنا لم يعجب بوفد ما أعجب بنا فقال يا أبا بكره حدثنا بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وسلم يعجبه الرؤيا الحسنة ويسأل عنها وإنه قال ذات يوم أيكم رأى رؤيا فقال رجل من القوم أنا رأيت ميزانا دلي من السماء فوزنت فيه أنت وأبو بكر فرجحت بأبي بكر ثم وزن فيه أبو بكر وعمر فرجح أبو بكر بعمر ثم وزن فيه عمر وعثمان فرجح عمر بعثمان ثم رفع الميزان فاستاء لها النبي صلى الله عليه وسلم أي أولها فقال خلافة نبوة ثم يؤتى الله تبارك وتعالى الملك من يشاء قال فرخ في أقفائنا وأخرجنا فلما كان من الغد عدنا فقال يا أبا بكره حدثنا بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فبكره به فرخ في أقفائنا فلما كان في اليوم الثالث عدنا فساءله أيضا قال فبكره به فقال معاوية: **(تقول إنا ملوك: قد رضينا بالملك)**

* وجاء في «مسند أبي داود الطيالسي»: [حدثنا حماد بن سلمة قال حدثنا علي بن زيد عن عبد الرحمن بن أبي بكرة قال وفدنا إلى معاوية مع زياد ومعنا أبو بكرة فدخلنا عليه فقال له معاوية حدثنا حديثاً سمعته من رسول الله، صلى الله عليه وسلم، عسى الله أن ينفعنا به قال: (نعم: كان نبي الله، صلى الله عليه وسلم، يعجبه الرؤيا الصالحة ويسأل عنها، فقال رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ذات يوم: «أيكم رأى رؤيا؟!»، فقال رجل: أنا يا رسول الله: إني رأيت رؤيا رأيت كأن ميزانا دلي من السماء فوزنت أنت وأبو بكر فرجحت بأبي بكر ثم وزن أبو بكر بعمر فرجح أبو بكر بعمر ثم وزن عمر بعثمان فرجح عمر بعثمان ثم رفع الميزان، فاستاء لها رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ثم

قال: «**خلافة نبوة، ثم يؤتي الله الملك من يشاء**»، فغضب معاوية فزخ في إقفائنا وأخرجنا. فقال زياد لأبي بكره أما وجدت من حديث رسول الله، صلى الله عليه وسلم، حديثاً تحدثه غير هذا قال: (والله لا أحدثه إلا به حتى أفارقه)، قال: فلم يزل زياد يطلب الإذن حتى أذن لنا فأدخلنا فقال معاوية يا أبا بكره حدثنا بحديث عن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، لعل الله أن ينفعنا به قال فحدثه أيضاً بمثل حديثه الأول فقال له معاوية: (لا أبا لك: تخبرنا أنا ملوك فقد رضينا أن نكون ملوكاً!).

* وجاء في «**فضائل الصحابة**» مختصراً: [حدثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله الكشي قال: حدثنا حجاج بن المنهال قال: حدثنا حماد عن علي بن زيد عن عبد الرحمن بن أبي بكره عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجبه الرؤيا الحسنة فيسأل عنها فقال ذات يوم أيكم رأى رؤيا فقال رجل رأيت كأن ميزانا من السماء فوزنت وأبو بكر فرجحت بأبي بكر ووزن أبو بكر بعمر فرجح أبو بكر بعمر ثم وزن عمر وعثمان فرجح عمر بعثمان ثم رفع الميزان فاستاء لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «**خلافة نبوة ثم يؤتي الله الملك من يشاء**»]

* وأيضاً في «**فضائل الصحابة**»: [حدثنا عبد الله قال حدثني إبراهيم بن الحجاج الناحي قال: حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن عبد الرحمن بن أبي بكره عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت تعجبه الرؤيا الحسنة ويسأل عنها فقال ذات يوم أيكم رأى رؤيا فقال رجل أنا يا رسول الله رأيت كأن ميزانا دلي من السماء فوزنت أنت وأبو بكر فرجحت بأبي بكر ثم وزن أبو بكر وعمر فرجح أبو بكر بعمر ثم وزن عمر وعثمان فرجح عمر بعثمان ثم رفع الميزان فاستاء لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «(خلافة) نبوة ثم يؤتي الله الملك من يشاء»]

* وهو في «**سنن أبي داود**»: [حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد عن علي بن زيد عن عبد الرحمن بن أبي بكره عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم أيكم رأى رؤيا فذكر معناه ولم يذكر الكراهية قال فاستاء لها رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني فسأه ذلك فقال: «**خلافة نبوة ثم يؤتي الله الملك من يشاء**»، وقال الألباني: (صحيح)

قلت: علي بن زيد بن جدعان ليس بالحجة، وليس هو بالساقط كلية، فقد أكثر عنه الإمام أحمد، وصح له الحاكم، وأخرج له أكثر أهل السنن والمصنفات، وقال الذهبي: (صالح)، فحديثه يصلح للاستئناس والاعتبار على أقل تقدير، ولكن الحديث صحيح، كما يظهر من طريق الحاكم وغيرها:

* كما جاء في «**المستدرك على الصحيحين**»: [أخبرني أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الله بن أبي الوزير التاجر حدثنا أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري حدثنا أشعث بن عبد الملك الحمرواني عن الحسن عن أبي بكره رضي الله تعالى عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**من رأى منكم رؤيا؟!**»، فقال رجل: (أنا رأيت كأن ميزانا نزل من السماء فوزنت أنت وأبو بكر فرجحت أنت بأبي بكر ووزن عمر وأبو بكر فرجح أبو بكر ووزن عمر وعثمان فرجح عمر ثم رفع الميزان)، **فرأينا الكراهية في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم**، وقال الإمام الحاكم: (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وشاهده حديث سعيد بن جمهان عن سفينة)، وقال الذهبي في التلخيص: (أشعث بن عبد الملك هذا ثقة لكن ما احتجا به)، وكرره الحاكم في موضع آخر، وعقب الذهبي في التلخيص قائلاً: (صحيح)، وهو كما قالوا.

* وهو في «**سنن الترمذي**»: [حدثنا محمد بن بشار حدثنا الأنصاري حدثنا أشعث عن الحسن عن أبي بكره أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم من رأى منكم رؤيا فقال رجل أنا رأيت كأن ميزانا نزل من السماء فوزنت أنت وأبو بكر فرجحت أنت بأبي بكر ووزن أبو بكر وعمر فرجح أبو بكر ووزن عمر وعثمان فرجح عمر ثم رفع الميزان **فرأينا الكراهية في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم**، وقال أبو عيسى: (هذا حديث حسن صحيح)، قلت: نعم، هو كذلك، وهو بعينه، سنداً وممتناً في «**السنن الكبرى للإمام النسائي**».

وقد جاء بعضه من طرق أخرى:

* كما هو في «المعجم الأوسط»: [حدثنا أحمد بن يحيى الحلواني قال حدثنا سعيد بن سليمان قال حدثنا عبد الأعلى بن أبي المساور عن زياد بن علاقة عن قطبة بن مالك عن عرفة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الفجر ثم قال: «وزن أصحابي الليلة: فوزن أبو بكر فوزن، ثم وزن عمر فوزن، ثم وزن عثمان فوزن»]، وقال الإمام الطبراني: (لا يروى هذا الحديث عن عرفة إلا بهذا الإسناد تفرد به عبد الأعلى بن أبي المساور).

* وهو أيضاً في «فضائل الصحابة»: [حدثنا عبد الله (هو عبد الله بن أحمد بن حنبل) قال: حدثنا صالح بن مالك أبو عبد الله قال: حدثنا عبد الأعلى بن أبي المساور قال: حدثنا زياد بن علاقة عن قطبة بن مالك عن عرفة الأشجعي قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر ثم انفتل إلينا فقال: «وزن أصحابنا الليلة وزن أبو بكر فوزن، ثم وزن عمر فوزن، ثم وزن عثمان فخف وهو صالح رضي الله تعالى عنه»]

* ولكن جاء في «المعجم الكبير»: [حدثنا الحسين بن إسحاق التستري حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا يزيد بن هارون حدثنا عبد الأعلى بن أبي المساور عن زياد بن علاقة عن أسامة بن شريك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم: «وزن أصحابي الليلة: فوزن أبو بكر رضي الله تعالى عنه، ثم وزن عمر رضي الله تعالى عنه، ثم وزن عثمان رضي الله تعالى عنه»]، وقال الإمام الطبراني: (هكذا رواه يزيد بن هارون ورواه سعدويه عن عبد الأعلى بن أبي المساور عن زياد بن علاقة عن قطبة بن مالك عن عرفة). قلت: رواية الإمام سعيد بن سليمان (سعدويه) أولى بالصواب، ولعل الوهم في رواية يزيد بن هارون ليس منه، وإنما هو من عثمان بن أبي شيبة أو الحسين بن إسحاق التستري.

ولم ينفرد أبو بكرة، رضي الله عنه، بهذا الفهم، فقد تبلور ذوق الصحابة، رضي الله عنهم، على هذا الفهم، أي على ذم «الملوكية» وربطها بالجبروت والغلبة، حتى معاوية، أدرك هذا، وغضب، وأمر بطرد أبي بكرة عدة مرات، وحاول، عبثاً، الفرار من هذه المذمة، ثم استسلم ولم يستطع الإفلات منها، كما هو ظاهر من الخبر السابق. وكذلك هذا هو ذوق سفينة، رضي الله عنه، عندما قال عن بني أمية: (كذبوا بنو الزرقاء: بل هم ملوك من شر الملوك!). وقد جاء غير هذا كثير طيب عن غير هؤلاء من الصحابة، وسيأتي في مواضعه.

* حديث (انتضاح علي بن أبي طالب، رضوان الله وسلامه عليه، من الدلو) لسمرة بن جندب، رضي الله عنه:

* كما هو في «سنن أبي داود»: [حدثنا محمد بن المثنى قال حدثني عفان بن مسلم حدثنا حماد بن سلمة عن أشعث بن عبد الرحمن عن أبيه عن سمرة بن جندب أن رجلاً قال: (يا رسول الله: إني رأيت كأن دلوًا دلي من السماء فجاء أبو بكر فأخذ بعراقيها فشرب شرباً ضعيفاً، ثم جاء عمر فأخذ بعراقيها فشرب حتى تضرع، ثم جاء عثمان فأخذ بعراقيها فشرب حتى تضرع، ثم جاء علي فأخذ بعراقيها فانتشطت وانتضح عليه منها شيء)]، وقال الألباني: (ضعيف).

قول الألباني: (ضعيف)، فذلك لأنه قلَّد الإمام الحافظ بن حجر فاتبعه في حكمه على عبد الرحمن الجرمي بأنه (مقبول) فقط، يعني لا يصح حديثه إلا إذا توبع. ولكنه لم يلاحظ أن عبد الرحمن الجرمي هذا إنما هو من جيل التابعين المشهود لهم بالأمانة والصدق والفضل، ولم يعتبر بتوثيق ابن حبان له كما هو في «الثقات»، (٨٧/٥ رقم: ٣٩٧٩): [عبد الرحمن الجرمي يروى عن سمرة بن جندب روى عنه ابنه أشعث بن عبد الرحمن]، فالإسناد إذاً حسن، بل هو إلى الصحة أقرب، وليس هو بالضعيف كما زعم الألباني، كما أنه لم ينظر في شواهد الحديث، التي ترجح صحته، كما سلف، وحديث أبي بكرة، وقد مضى قريباً.

والغريب أن الألباني قال في حديث المقاليد والموازن (وسيأتي الحديث قريباً في فصل مستقل): [حديث صحيح ورجال إسناده ثقات، رجال مسلم غير عبيد الله بن مروان، لا يعرف إلا من رواية بدر بن عثمان، ومع ذلك وثقة ابن

حبان، وأبو عائشة الظاهر انه مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني الوادعي أبو عائشة، والحديث أخرجه أحمد: حدثنا أبو داود عمر بن سعد به، وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني، رجاله ثقات، مع أن حديثنا هذا أحسن إسناداً من حديث المقاليد والموازين!!

* وهو في «**الاعتقاد**»، (ج: ١ ص: ٣٣٤) من طريق أبي داود: [أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد بن محمد بن علي الروذباري أخبرنا أبو بكر بن داسة حدثنا أبو داود حدثنا محمد بن المثني به إلى منتهاه سنداً ومتمناً]، ثم قال الأستاذ الإمام رضي الله عنه: (شرب أبي بكر رضي الله عنه قصر مدته؛ والانتضاح منه على علي رضي الله عنه ما أصابه من المنازعة في ولايته والله أعلم وشواهد هذا الباب قد ذكرناها في كتاب الفضائل وفي كتاب دلائل النبوة).
* وهو في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: [حدثنا عبد الصمد وعفان قالا حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا الأشعث بن عبد الرحمن الجرمي عن أبيه عن سمرة بن جندب بنحوه]

* وهو في «**المعجم الكبير**» من عدة طرق: [حدثنا أحمد بن القاسم الجوهري حدثنا عفان (ح) وحدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثنا هبة بن خالد قالاً (يعني: عفان وهبة بن خالد): حدثنا حماد بن سلمة (ح) وحدثنا أبو خليفة الفضل بن الحباب الجمحي حدثنا أحمد بن يحيى الطويل أخبرنا حماد بن سلمة عن الأشعث بن عبد الرحمن عن أبيه عن سمرة بن جندب أن رجلاً قال: (يا رسول الله رأيت كأن دلوا دليت من السماء فجاء أبو بكر رضي الله تعالى عنه فأخذ بعراقيها فشرب شرباً ضعيفاً ثم جاء عمر رضي الله تعالى عنه فأخذ بعراقيها حتى تضلع ثم جاء عثمان رضي الله تعالى عنه فأخذ بعراقيها فشرب حتى تضلع ثم جاء علي رضي الله تعالى عنه فأخذ بعراقيها فاشتطت منه وانتضح)]

* وهو كذلك في «**التاريخ الكبير للإمام البخاري**» خلال ترجمة (عبد الرحمن الجرمي): [قال حجاج بن منهال وموسى حدثنا حماد قال أخبرنا أشعث بن عبد الرحمن الجرمي عن أبيه عن سمرة بن جندب رضي الله تعالى عنه قال قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم: (رأيت كأن دلوا دليت من السماء فأخذ أبو بكر بعراقيها فشرب شرباً وفيه ضعف، ثم أخذ عمر بعراقيها فشرب حتى تضلع؛ ثم جاء عثمان فأخذ بعراقيها فشرب حتى تضلع، ثم جاء علي فأخذ بعراقيها فانتشطت الدلو وانتضح عليه منها)]

* حديث المقاليد والموازين:

* جاء في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: [حدثنا أبو داود عمر بن سعد حدثنا بدر بن عثمان عن عبيد الله بن مروان عن أبي عائشة عن بن عمر قال خرج علينا رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ذات غداة بعد طلوع الشمس فقال: «رأيت قبيل الفجر كأني أعطيت المقاليد والموازين: فأما المقاليد فهذه المفاتيح وأما الموازين فهي التي تزنون بها؛ فوضعت في كفة ووضعت أمتي في كفة فوزنت بهم، فرجحت، ثم جيء بأبي بكر فوزن بهم، فوزن ثم جيء بعمر فوزن فوزن، ثم جيء بعثمان فوزن بهم ثم رفعت»]

* وهو في «**فضائل الصحابة**»: [حدثنا عبد الله قال حدثني أبو معمر قال: حدثنا أبو داود الحفري عن بدر بن عثمان عن عبيد الله بن مروان قال حدثني أبو عائشة (وكان امرأً صدق) عن عبد الله بن عمر قال خرج علينا رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فقال: «إني رأيت أنفاً كأني أتيت بالمقاليد والموازين فأما المقاليد فهي المفاتيح وأما الموازين فهي موازينكم هذه؛ فرأيت كأني وضعت في كفة الميزان ووضعت أمتي في كفة فرجحت بهم، ثم وضع أبو بكر ووضعت أمتي فرجح بهم، ثم وضع عمر ووضعت أمتي فرجح الميزان بهم، ثم وضع عثمان ووضعت أمتي فرجح الميزان ثم رفع»]

* وهو أيضاً في «**المنتخب من مسند عبد بن حميد**»: [حدثنا عمر بن سعد الحفري عن بدر بن عثمان عن عبيد الله بن مروان حدثنا أبو عائشة عن بن عمر قال خرج رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ذات غداة فقال رأيت قبل صلاة

الفجر كأنما أعطيت المقاليد والموازن فأما المقاليد فهذه المفاتيح وأما الموازين فهذه التي يوزن بها فوضعت في إحدى الكفتين ووضعت أمتي في الأخرى فوزنت فرجحت ثم جىء بأبي بكر فوزن فوزنهم ثم جىء بعمر فوزن فوزنهم ثم جىء بعثمان فوزن فوزنهم ثم استيقظت فرفعت»]

* وأخرجه الإمام ابن أبي عاصم مع زيادات فقال: [حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة: حدثنا أبو داود الحفري عمر بن سعد: عن بدر بن عثمان: عن عبيد الله بن مروان: عن أبي عائشة: عن ابن عمر، رضي الله عنهما، قال: خرج إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال: رأيت أنفاً كأنني أعطيت المقاليد والموازن: فأما المقاليد فهي المفاتيح؛ فوضعت في كفة، ووضعت أمتي في كفة؛ فرجحت لهم، ثم جىء بأبي بكر فرجح بهم، ثم جىء بعمر فرجح بهم، ثم جىء بعثمان فرجح، ثم رفعت»، فقال له رجل: (فأين نحن؟)، قال: «أنتم حيث جعلتم أنفسكم»]

وقال الألباني: [حديث صحيح ورجال إسناده ثقات، رجال مسلم غير عبيد الله بن مروان، لا يعرف إلا من رواية بدر بن عثمان، ومع ذلك وثقة ابن حبان، وأبو عائشة الظاهر أنه مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني الوادعي أبو عائشة، والحديث أخرجه أحمد: حدثنا أبو داود عمر بن سعد به، وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني، رجاله ثقات] قلت: أبو عائشة هذا لا يعرف اسمه، ويبعد جداً أن يكون هو الإمام مسروق لأن وفاة مسروق كانت سنة ٦٣ هـ، أو حواليها، فأني لعبيد الله بن مروان هذا أن يدركه، وهو لم يدرك عبد الله بن عمر أو يأخذ منه مباشرة؟! وأبعد من ذلك أن يكون هو أبو عائشة الحارث بن سويد التيمي، رأس أصحاب عبد الله بن مسعود وأفضلهم، فهذا أقدم وفاة ولم يدركه أوساط التابعين من أمثال الإمام محمد بن سيرين. فلم يبق إلا ابن عائشة جليس أبي هريرة أو رجل آخر، فאלله أعلم.

نعم: لدينا تزكية عبيد الله بن مروان عندما قال عنه: (وكان امرأً صدق)، وهو تزكية يعتد بها، ولكن عبيد الله بن مروان نفسه شبه المجهول، ولا تعرف درجته في الرواية أو نقد الرجال.

نعم: جاء ذكر لصحابي غير مسمى بهذه الكنية، ولكن ذلك وهم، فهو هذا الرجل بعينه، وهم بعض الأئمة فعده من الصحابة، وليس كذلك، كما حرره الإمام الحافظ بن حجر العسقلاني تحريراً حسناً:

* حيث قال في «الإصابة في تمييز الصحابة»، (٣٠٣/٧ - رقم: ١٠٣٥١): [أبو عائشة: غير منسوب، ذكره أبو نعيم في الصحابة وتبعه أبو موسى في الذيل وأخرجنا من طريق الحسن بن سفيان قال: (حدثنا إسحاق بن بهلول بن حسان حدثنا أبو داود الحفري حدثنا بدر بن عثمان عن عبد الله بن مروان قال حدثني أبو عائشة وكان رجل صدق قال خرج علينا رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ذات غداة فقال رأيت قبل الغداة كأنما أعطيت المقاليد والموازن الحديث وفيه فوضعت في إحدى الكفتين ووضعت أمتي في الأخرى فوزنت بهم فرجحتهم)؛ وهكذا أخرجه يعقوب بن شيبة في مسنده للعلل عن إسحاق بن بهلول سواء أوردته عنه بن فتحون في كتابه أو هام بن عبد البر ولم ينقل كلام يعقوب ولا الموضع الذي أخرجه فيه والأخلق أن يكون في مسند بن عمر وهذا وقع فيه وهم صعب فإنه سقط منه الصحابي فصار ظاهره أن الصحبة لأبي عائشة وليس كذلك فقد ذكره البخاري في الكنى المفردة فقال قال أبو داود الحفري بهذا السند سواء وبعد قوله رجل صدق: عن بن عمر قال خرج علينا رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فذكر الحديث بعينه وتبعه أبو أحمد الحاكم في الكنى فقال أبو عائشة وكان رجل صدق روى عن عبد الله بن عمر روى عنه عبد الله بن مروان وكذا قال ابن حبان في ثقات التابعين في آخره أبو عائشة روى عن بن عمر روى عنه عبيد الله بن مروان وقد مشى هذا الوهم على بن الأثير وعلى الذهبي وعلى من تبعهما]، انتهى كلام الحافظ.

فكان حقاً على الألباني أن يضعف هذا الحديث حسب قواعده، ولكنه مضطرب لا يستقيم على وتيرة واحدة، وإن كنا نرجو الله أن يكون ذلك مجرد اضطراب وقلة إتقان في الفن، وليس تصحيحاً باتباع الهوى: فتصحح الأحاديث الموافقة للمزاج والهوى والمذهب، ويضعف ما سواها، نسأل الله العافية، والعصمة من الهوى! ومع ذلك فإن متن الحديث مستقيم وشواهد كثيرة، ونحن نستخير الله ونقول بصحة هذا الحديث أيضاً، وبالله

*** حديث سفينة، رضي الله عنه أن (خلافة النبوة ثلاثون سنة)، وتغير وجه رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لذلك:**

* جاء في «سنن الترمذي»: [حدثنا أحمد بن منيع حدثنا شريح بن النعمان حدثنا حشرج بن نباتة عن سعيد بن جمهان قال حدثني سفينة قال قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**الخلافة في أمتي ثلاثون سنة ثم ملك بعد ذلك**»، ثم قال لي سفينة: (أمسك خلافة أبي بكر وخلافة عمر وخلافة عثمان ثم قال لي أمسك خلافة علي) قال فوجدناها ثلاثين سنة قال سعيد: (فقلت له: إن بني أمية يزعمون أن الخلافة فيهم!)، قال: **(كذبوا بنو الزرقاء: بل هم ملوك من شر الملوك!)**، قال أبو عيسى: (وهذا حديث حسن، قد رواه غير واحد عن سعيد بن جمهان ولا نعرفه إلا من حديث سعيد بن جمهان)، وقال الألباني: صحيح. قلت: وقد أصاب الألباني في هذه فسعيد بن جمهان ثقة صحيح الحديث، لم يتكلم فيه أحد بحجة.

* وهو في «سنن أبي داود» مع كلام شديد من سفينة، رضي الله عنه، في حق بني مروان: [حدثنا سوار الله بن عبد حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن سعيد بن جمهان عن سفينة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**خلافة النبوة ثلاثون سنة، ثم يؤتي الله الملك (أو ملكه) من يشاء**» قال سعيد قال: لي سفينة: (أمسك عليك: أبا بكر سنتين وعمر عشرا وعثمان اثنتي عشرة وعلى كذا)، قال سعيد: قلت لسفينة: (إن هؤلاء يزعمون أن عليا عليه السلام لم يكن بخليفة!)، قال: **(كذبت أستاذ بني الزرقاء!)**، يعني بني مروان، وقال الألباني: (حسن صحيح).

* وهو في «المستدرک على الصحيحين» مطولاً: [حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا حميد بن عياش الرملي حدثنا المؤمل بن إسماعيل حدثنا حماد بن سلمة عن سعيد بن جمهان عن سفينة مولى أم سلمة رضي الله تعالى عنها قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى الصبح ثم أقبل على أصحابه فقال: «**أيكم رأى الليلة رؤيا؟**»، قال فصلى ذات يوم فقال: «**أيكم رأى رؤيا؟**»، فقال رجل: (أنا رأيت، يا رسول الله، كأن ميزانا دلي به من السماء فوضعت في كفة ووضع أبو بكر من كفة أخرى فرجحت بأبي بكر فرفعت وترك أبو بكر مكانه فجيء بعمر بن الخطاب فوضع في الكفة الأخرى فرجح به أبو بكر فرفع أبو بكر وجيء بعثمان فوضع في الكفة الأخرى فرجح عمر بعثمان ثم رفع عمر وعثمان ورفع الميزان)، قال: **فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم قال: «خلافة النبوة ثلاثون عاما ثم تكون ملكاً»**، قال سعيد بن جمهان: فقال لي سفينة: (أمسك سنتي أبي بكر وعشر عمر واثنتي عشرة عثمان وست علي رضي الله تعالى عنهم أجمعين) ثم قال الإمام الحاكم: (وقد أسندت هذه الروايات بإسناد صحيح مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم)، وسكت عنه الذهبي في التلخيص.

* وهو في «مسند أبي داود الطيالسي»: [حدثنا الحشرج بن نباتة قال حدثني سعيد بن جمهان قال حدثني سفينة قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الخلافة في امتي ثلاثون عاما ثم يكون ملك ثم قال سفينة أمسك خلافة أبي بكر وخلافة عمر ثنتا عشرة سنة واشهر وخلافة عثمان ثنتا عشرة سنة ثم خلافة علي تكملة ثلاثين قلت: **(فمعاوية؟!)**، قال: **(كان أول الملوك!)**

* وهو في «مسند الإمام أحمد بن حنبل» بطوله من زاوية أخرى: [حدثنا أبو النضر حدثنا حشرج بن نباتة العبسي الكوفي حدثنا سعيد بن جمهان حدثني سفينة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**الخلافة في أمتي ثلاثون سنة ثم ملكا بعد ذلك**»، ثم قال لي سفينة: (أمسك خلافة أبي بكر وخلافة عمر وخلافة عثمان وأمسك خلافة علي رضي الله تعالى عنهم قال فوجدناها ثلاثين سنة) ثم نظرت بعد ذلك في الخلفاء فلم أجده يتفق لهم ثلاثون. فقلت (المتكلم هو: حشرج بن نباتة العبسي الكوفي) لسعيد: (أين لقيت سفينة؟!)، قال: (لقيته ببطن نخل في زمن الحجاج فأقمت عنده ثمان ليال أسأله عن أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم)، قال: (قلت له: ما اسمك قال ما أنا

بمخبرك سماني رسول الله صلى الله عليه وسلم سفينة. قلت: ولم سماك سفينة، قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومعه أصحابه فثقل عليهم متاعهم فقال لي ابسط كساءك فبسطته فجعلوا فيه متاعهم ثم حملوه على فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم، احمل فإنما أنت سفينة فلو حملت يومئذ وقر بغير أو بغيرين أو ثلاثة أو أربعة أو خمسة أو ستة أو سبعة ما ثقل على (الا أن يجفوا))

قلت: وهو كالماتواتر عن سعيد بن جمهان، فقد رواه عن كل من: عبد الوارث بن سعيد، وحشرج بن نباته، والعوام بن حوشب، وحماد بن سلمة:

* وكما هو أيضاً في «مسند الإمام أحمد بن حنبل»: [حدثنا زيد بن الحباب حدثني حماد يعني بن سلمة عن سعيد بن جمهان حدثني سفينة أبو عبد الرحمن قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الخلافة ثلاثون عاماً ثم الملك فذكره]

* وكذلك هو في «مسند الإمام أحمد بن حنبل»: [حدثنا بهز حدثنا حماد بن سلمة حدثنا سعيد بن جمهان (ح) وعبد الصمد حدثني سعيد بن جمهان عن سفينة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الخلافة ثلاثون عاماً ثم يكون بعد ذلك الملك»، قال سفينة أمسك خلافة أبي بكر رضي الله تعالى عنه سنتين وخلافة عمر رضي الله تعالى عنه عشر سنين وخلافة عثمان رضي الله تعالى عنه اثني عشر سنة وخلافة علي رضي الله تعالى عنه ست سنين رضي الله تعالى عنهم]. وهو في المسند من طريق ثانية: [حدثنا زيد بن الحباب حدثني حماد يعني بن سلمة عن سعيد بن جمهان حدثني سفينة أبو عبد الرحمن قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «الخلافة ثلاثون عاماً ثم الملك»، فذكره]

* وهو في «فضائل الصحابة»: [حدثنا عبد الله قال حدثني أبي قال: حدثنا بهز بن أسد قال: حدثنا حماد بن سلمة قال حدثنا سعيد بن جمهان عن سفينة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الخلافة ثلاثون عاماً ثم يكون بعد ذلك الملك قال سفينة أمسك خلافة أبي بكر سنتين وخلافة عمر عشر سنين وخلافة عثمان اثنتي عشرة سنة وخلافة علي ست سنين]

* وهو في «فضائل الصحابة»: [حدثنا عبد الله قال: حدثنا هبة بن خالد قال: حدثنا حماد بن سلمة عن سعيد بن جمهان عن سفينة أبي عبد الرحمن قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الخلافة ثلاثون عاماً ثم يكون بعد ذلك ملكا قال سفينة فخذ سنتين أبو بكر وعشرا عمر واثنتي عشرة عثمان وستا علي]

* وهو في «فضائل الصحابة»: [حدثنا عبد الله قال حدثني أبي قال: حدثنا بهز قال: حدثنا حماد بن سلمة قال: حدثنا سعيد بن جمهان عن سفينة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الخلافة ثلاثون عاماً ثم يكون بعد ذلك الملك قال سفينة أمسك خلافة أبي بكر سنتين وخلافة عمر عشر سنين وخلافة عثمان اثنتي عشرة سنة وخلافة علي ست سنين]

* وهو في «صحيح ابن حبان»: [أخبرنا أبو يعلى حدثنا علي بن الجعد الجوهري أخبرنا حماد بن سلمة عن سعيد بن جمهان عن سفينة قال سمعت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يقول: «الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم تكون ملكا»، قال أمسك خلافة أبي بكر، رضي الله تعالى عنه: سنتين، وعمر، رضي الله تعالى عنه: عشرا وعثمان، رضي الله تعالى عنه: اثنتي عشرة وعلي، رضي الله تعالى عنه: ستا قال علي بن الجعد قلت لحماذ بن سلمة سفينة القائل أمسك قال نعم، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: (إسناده حسن)، قلت: بل هو صحيح كما أسلفنا.

* وهو في «السنن الكبرى» للنسائي مختصراً: [أخبرنا أحمد بن سليمان قال أخبرنا يزيد قال أخبرنا العوام قال حدثني سعيد بن جمهان عن سفينة مولى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «الخلافة في أمتي ثلاثون سنة ثم ملكا بعد ذلك»، قال فحسبنا فوجدنا أبا بكر وعمر وعثمان وعلياً]

* كما أنه في «الأحاد والمثاني»: [حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا يزيد بن هارون حدثنا العوام بن حوشب

حدثنا سعيد بن جمهان عن سفينة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**الخلافة في أمتي ثلاثون سنة**»، قال فحسبنا فوجدنا أبا بكر سنتين وعمر وعثمان رضي الله تعالى عنهم قال فقليل له: (إن علياً لا يعد من للخلفاء؟!)، فقال: (أمر بني الزرقاء فهو يعد من ذلك؟!)[

* ومن طريق ثانية في «**الآحاد والمثاني**»: [حدثنا هذبة حدثنا حماد بن سلمة عن سعيد بن جمهان عن سفينة قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «**الخلافة ثلاثون سنة ثم يكون بعد ذلك ملكا**»، قال سفينة فخذ سنتين أبو بكر وعشرا عمر وعثمان ثنتي عشرة وعلي ستا قال وكان أبيض وإنما تغير لونه عام الرمادة حلف أن لا يأكل إداما حتى ينكشف عن الناس فلذلك تغير لونه، رضي الله تعالى عنه]

* كما أنه في «**مسند ابن الجعد**»: [حدثنا علي أخبرني حماد عن سعيد بن جمهان عن سفينة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «**الخلافة ثلاثون سنة ثم تكون ملكا**»، ثم قال أمسك خلافة أبي بكر سنتين وعمر عشرا وعثمان ثنتي عشرة وعلي ستا قال علي قلت لحماة سفينة القائل لسعيد أمسك قال نعم]

* وهو أيضاً في «**سنن أبي داود**» مختصراً: [حدثنا عمرو بن عون حدثنا هشيم عن العوام بن حوشب عن سعيد بن جمهان عن سفينة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**خلافة النبوة ثلاثون سنة**، ثم يؤتي الله الملك من يشاء (أو ملكه من يشاء)»]، وقال الألباني: حسن صحيح

– وهو في «**المستدرک على الصحيحين**» مختصراً: [حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا إبراهيم بن مرزوق البصري بمصر حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد حدثني أبي حدثنا سعيد بن جمهان عن سفينة أبي عبد الرحمن مولى النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال خلافة النبوة ثلاثون سنة قال سعيد أمسك أبو بكر سنتين وعمر بن الخطاب عشر سنين وعثمان بن عفان اثنتي عشرة سنة وعلي ست سنين]

* وهو في «**المعجم الكبير**» من طرق: [حدثنا علي بن عبد العزيز حدثنا حجاج بن المنهال (ح) وحدثنا المقدم حدثنا أسد بن موسى قالوا: حدثنا حماد بن سلمة عن سعيد بن جمهان عن سفينة مولى النبي، صلى الله عليه وسلم، عن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: «**الخلافة ثلاثون سنة ثم يكون ملكا**»، قال أمسك ثنتين أبو بكر وعشرا عمر واثنيتي عشرة عثمان وستا علي، رضي الله تعالى عنهم]

* وهو في «**المعجم الكبير**»: [حدثنا عبيد بن غنام حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا العوام بن حوشب حدثنا سعيد بن جمهان عن سفينة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخلافة بعدي في أمتي ثلاثون سنة قال فحسبنا فوجدنا أبو بكر سنتين وعمر عشر وعثمان اثنتي عشرة وعلي ست رضي الله تعالى عنهم]

* وهو في «**المعجم الكبير**»: [حدثنا علي بن عبد العزيز حدثنا أبو نعيم حدثنا حشرج بن نباتة حدثني سعيد بن جمهان حدثني سفينة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخلافة بين أمتي ثلاثون سنة ثم ملك بعد ذلك ثم قال لي سفينة أمسك فأمسكت خلافة أبي بكر وخلافة عمر وخلافة عثمان وخلافة علي رضي الله تعالى عنهم فوجدتها ثلاثين]

* وهو في «**المعجم الكبير**»: [حدثنا الحسين بن إسحاق التستري حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا هشيم عن العوام بن حوشب عن سعيد بن جمهان عن سفينة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخلافة بعدي في أمتي ثلاثون سنة ثم ملك]

* وهو في «**المعجم الكبير**»: [حدثنا زكريا بن يحيى الساجي حدثنا سوار بن عبد الله بن سوار العبدي حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن سعيد بن جمهان عن سفينة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلافة النبوة ثلاثون سنة ثم يؤتي الله من يشاء أو قال ملكه من يشاء قال سعيد أمسك أبو بكر سنتين وعمر عشرا وعثمان ثنتي عشرة وعلي ست]

* وجاء في «**الفتن لنعيم بن حماد**»، (ج: ١، ص: ١٠٤ - رقم: ٢٤٩): [حدثنا هشيم ومحمد بن يزيد عن العوام بن

حوشب قال حدثنا سعيد بن جمهان قال سمعت سفينة مولى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يقول قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم، الخلافة بعدي في أمتي ثلاثون سنة (قال محمد بن يزيد في حديثه: فحسبوا ذلك فكان تمام ولاية علي فقالوا لسفينة إنهم يزعمون أن عليا لم يكن خليفة فقال: (من يزعم ذلك؟! أبناو الزرقاء أولى بذلك وأحق!!))

* وهو في «**الاعتقاد للإمام البيهقي**»، (ج: ١ ص: ٣٣٣) تحت (باب تسمية الخلفاء الذين نبه رسول الله صلى الله عليه وسلم على خلافتهم بعده وعلى مدة بقائهم): [أخبرنا أبو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان أخبرنا عبد الله بن جعفر بن درستويه حدثنا يعقوب بن سفيان حدثنا عبد الله بن موسى حدثنا حشرج بن نباته حدثني سعيد بن جمهان عن سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخلافة في أمتي ثلاثون سنة ثم ملك بعد ذلك قال لي سفينة أمسك خلافة أبي بكر وخلافة عمر وخلافة عثمان وخلافة علي فنظرنا فوجدناها ثلاثين سنة]، ثم قال الإمام البيهقي: (تابعه عبد الوارث بن سعيد عن سعيد بن جمهان أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا إبراهيم بن مرزوق البصري بمصر حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد حدثني أبي حدثنا سعيد بن جمهان عن سفينة أبي عبد الرحمن مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خلافة النبوة ثلاثون سنة وروي عن عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم)، قلت: المتابعات أكثر من ذلك بكثير، فقد رواه عن سعيد بن جمهان كل من: عبد الوارث بن سعيد، وحشرج بن نباته، والعوام بن حوشب، وحمام بن سلمة.

*** أثر عتبة بن غزوان، رضي الله عنه، وهو مشابه لأثر حذيفة في بعض الجوانب: (...، وإنها لم تكن نبوة قط إلا تناسخت حتى يكون آخر عاقبتها ملكاً: فستخبرون وتجربون الأمراء بعدنا)**

* كما هو في «**صحيح الإمام مسلم**»: [حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا سليمان بن المغيرة حدثنا حميد بن هلال عن خالد بن عمير العدوي قال خطبنا عتبة بن غزوان فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: (أما بعد: فإن الدنيا قد آذنت بصرم وولت حذاء ولم يبق منها إلا صباية كصباية الإناء يتصا بها صاحبها وإنكم منتقلون منها إلى دار لا زوال لها فانتقلوا بخير ما بحضرتكم فإنه قد ذكر لنا أن الحجر يلقي من شفة جهنم فيهوى فيها سبعين عاما لا يدرك لها قعرا ووالله لتملأن! أفعجبتم؟! ولقد ذكر لنا أن ما بين مصراعين من مصاريع الجنة مسيرة أربعين سنة وليأتين عليها يوم وهو كظيظ من الزحام ولقد رأيتني سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام إلا ورق الشجر حتى قرحت أشداقنا فالتقت بردة فشققتها بيني وبين سعد بن مالك فاتزرت بنصفها واتزر سعد بن نصفها فما أصبح اليوم منا أحد إلا أصبح أميراً على مصر من الأمصار! وإني أعوذ بالله أن أكون في نفسي عظيماً وعند الله صغيراً. **وإنها لم تكن نبوة قط إلا تناسخت حتى يكون آخر عاقبتها ملكاً: فستخبرون وتجربون الأمراء بعدنا)**]

- وأيضاً في «**صحيح الإمام مسلم**»: [وحدثني إسحاق بن عمر بن سليط حدثنا سليمان بن المغيرة حدثنا حميد بن هلال عن خالد بن عمير وقد أدرك الجاهلية قال خطب عتبة بن غزوان وكان أميراً على البصرة فذكر نحو حديث شيبان]

* وهو في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: [حدثنا وكيع حدثنا قرة عن حميد بن هلال العدوي عن رجل منهم يقال له خالد بن عمير (فقال أبو نعامة سمعته من خالد بن عمير) قال خطبنا عتبة بن غزوان (قال أبو نعامة: على المنبر ولم يقله قرة) فقال ألا إن الدنيا قد آذنت بصرم وولت حذاء ولم يبق منها إلا صباية كصباية الإناء وأنتم في دار منتقلون عنها فانتقلوا بخير ما بحضرتكم فلقد رأيتني سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام نأكله إلا ورق الشجر حتى قرحت أشداقنا]، قال أبو عبد الرحمن سمعت أبي يقول: (ما حدث بهذا الحديث غير وكيع يعني إنه غريب).

قلت: وكيع ثقة ثبت إمام، من جبال الأمانة والحفظ، ولا يحتاج إلى متابعة، ومع ذلك فلم ينفرد به، كما وهم الإمام أحمد، بل قد رواه أبو نعيم الفضل بن دكين عن قرّة بن خالد، ولم ينفرد به قرّة بن خالد، بل رواه أيضاً سليمان بن المغيرة (وهو كذلك في «مسند الإمام أحمد بن حنبل» نفسه!) وسليمان بن موسى وأيوب السختياني كلهم عن حميد بن هلال، ولم ينفرد به حميد بن هلال بل قد رواه كل من أبو نعمة العدوي وحبيب بن أبي ثابت أيضاً، ولم ينفرد به خالد بن عمير، بل قد جاء عن غيره: شويس بن كيسان وابن الشخير، وقد مضى عند الإمام مسلم بعضها، وستأتي بقيتها فوراً. وجل من أحاط بكل شيء علماً!!

* كما هو في «مسند الإمام أحمد بن حنبل»: [حدثنا بهز بن أسد حدثنا سليمان بن المغيرة حدثنا حميد يعني بن هلال عن خالد بن عمير قال خطب عتبة بن غزوان قال بهز وقال قبل هذه المرة خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد فإن الدنيا قد أذنت بصرم وولت حذاء ولم يبق منها إلا صباية كصباية الإناء يتصابها صاحبها وإنكم منتقلون منها إلى دار لا زوال لها فانتقلوا بخير ما بحضرتكم فإنه قد ذكر لنا أن الحجر يلقي من شفير جهنم فيهبوي فيها سبعين عاما ما يدرك لها قعرا والله لتملؤنه أفعجتكم والله لقد ذكر لنا أن ما بين مصارع الجنة مسيرة أربعين عاما وليأتين عليه يوم كظيظ الزحام ولقد رأيتني سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام إلا ورق الشجر حتى قرحت أشداقنا وأني التقت بردة فشقققتها بيني وبين سعد فأنزرت بنصفها وائترزت بنصفها فما أصبح منا أحد اليوم إلا أصبح أمير مصر من الأمصار وأني أعوذ بالله أن أكون في نفسي عظيما وعند الله صغيرا. **وإنها لم تكن نبوة قط إلا تناسخت حتى يكون عاقبتها ملكا وستبلون أو ستخبرون** **[الأمراء بعدنا]**

* وفي «المستدرک علی الصحیحین»: [أخبرني محمد بن علي الشيباني بالكوفة حدثنا أحمد بن حازم الغفاري حدثنا أبو نعيم حدثنا قرّة بن خالد وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي حدثنا وكيع حدثنا قرّة بن خالد عن حميد بن هلال وحدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب واللفظ له حدثنا الربيع بن سليمان حدثنا أسد بن موسى حدثنا سليمان بن موسى عن حميد بن هلال عن خالد بن عمير العدوي قال خطبنا عتبة بن غزوان فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد فإن الدنيا قد أذنت بصرم وولت حذاء وإنما بقي منها صباية كصباية الإناء يصطبها صاحبها وإنكم منتقلون منها إلى دار لا زوال لها فانتقلوا منها بخير ما يحضركم فإنه قد ذكر لنا أن الحجر يلقي من شفير جهنم فيهبوي بها سبعين عاما وما يدرك لها قعرا فوالله لتملأه أفعجتكم وقد ذكر لنا أن مصراعين من مصاريع الجنة بينهما أربعون سنة وليأتين عليه يوم وهو كظيظ من الزحام ولقد رأيتني وأني لسابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام إلا ورق الشجر حتى قرحت أشداقنا وأني التقت بردة فشقققتها بيني وبين سعد بن أبي وقاص فارس الإسلام فاتزرت بنصفها واتزرت سعد بنصفها وما أصبح منا اليوم أحد حي إلا أصبح أمير مصر من الأمصار وإنني أعوذ بالله أن أكون في نفسي عظيما وعند الله صغيرا. **وإنها لم تكن نبوة قط إلا تناقصت حتى يكون عاقبتها ملكا وستجربون (أو ستبلون) الأمراء بعدي]**، وقال الإمام الحاكم: (صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه)، وقال الذهبي في التلخيص: (على شرط مسلم)، وهو كما قال.

* وهو في «صحيح ابن حبان»: [أخبرنا أحمد بن علي حدثنا هبة بن خالد القيسي حدثنا سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال عن خالد بن عمير قال خطب عتبة بن غزوان فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد فإن الدنيا قد أذنت بصرم وولت حذاء وإنما بقي منها صباية كصباية الإناء صبها أحكم وإنكم منتقلون منها إلى دار لا زوال لها فانتقلوا ما بحضرتكم يريد من الخير فلقد بلغني أن الحجر يلقي من شفير جهنم فما يبلغ لها قعرا سبعين عاما وإيم الله لتملأن أفعجتكم ولقد ذكر لي أن ما بين مصراعي الجنة مسيرة أربعين عاما وليأتين عليه يوم وهو كظيظ من الزحام ولقد رأيتني سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام إلا ورق الشجر حتى قرحت منه أشداقنا ولقد التقت بردة فشقققتها بيني وبين سعد فاتزرت بنصفها واتزرت سعد بنصفها ما منا أحد اليوم حي إلا

أصبح أميراً على مصر من الأمصار وأعوذ بالله أن أكون عظيماً في نفسي صغيراً عند الله. **وإنها لم تكن نبوة إلا تناسخت حتى تكون عاقبتها ملكاً ستبلون الأمراء بعدنا**]، وقال الإمام أبو حاتم بن حبان: (هكذا حدثنا أبو يعلى فقال عن حميد بن هلال عن خالد بن عمير وإنما هو خالد بن سمير)، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: (إسناده صحيح على شرط مسلم). قلت: وقد أخطأ الإمام أبو حاتم بل هو خالد بن عمير كما تشهد به جميع الطرق والكتب!

* وهو في «المعجم الكبير»: [حدثنا علي بن عبد العزيز حدثنا أبو نعيم حدثنا فطر بن خليفة عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي نصر عن عتبة بن غزوان السلمي وكان عمر بعثه أميراً على البصرة وكان بدرياً فقام فخطب فقال إن الدنيا قد أذنت بصرم ولم يبق منها إلا صباغة كصباغة الإناء يصبها صاحبها وإن من ورائكم داراً فانتقلوا إليها بخير ما بحضرتكم والله لقد رأيته سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تسلفت أفواهنا من أكل الشجر ما منا رجل اليوم إلا وهو أمير على مصر من الأمصار ولقد رأيته وسعد بن مالك ابتدرنا بردة فأخذت نصفها وأخذ سعد نصفها ولقد بلغني أن ما بين مصراعي من مزارع الجنة أربعين سنة وليأتين عليه يوم وهو كظيظ وأنه لم يكن نبوة إلا نسخت حتى يكون ملكاً وإني أعوذ بالله أن أكون في نفسي عظيماً وفي نفس الناس صغيراً وستجربون الأمراء بعدي]

* وأيضاً في «المعجم الكبير»: [حدثنا المقدم بن داود حدثنا أسد بن موسى (ح) وحدثنا بشر بن موسى حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ (ح) وحدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثنا شيبان بن فروخ قالوا حدثنا سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال عن خالد بن عمير العدوي قال خطبنا عتبة بن غزوان فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد فإن الدنيا قد أذنت بصرم وولت حذاءً وإنما بقي منها صباغة كصباغة الإناء يصبها صاحبها وأنكم منتقلون منها إلى دار لا زوال لها فانتقلوا بخير ما بحضرتكم فإنه قد ذكر لنا أن الحجر يلقي من شفير جهنم فيهوي بها سبعين عاماً ما يدرك قعرها فوالله ليمالأن أفعجتكم فلقد ذكر لنا أن مصراعين من مزارع الجنة بينهما مسيرة أربعين سنة وليأتين عليه يوم وهو كظيظ الزحام ولقد رأيته وإني لسابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام إلا ورق الشجر حتى قرحت أشداقنا وإني التقت بردة فشققته ببني وبين سعد بن أبي وقاص فارس الإسلام فائترزت بنصفها وما أصبح منا اليوم أحد حي إلا أصبح أمير مصر من الأمصار وإني أعوذ بالله أن أكون في نفسي عظيماً وعند الله صغيراً. **وإنها لم تبق نبوة قط إلا تناسخت حتى تكون عاقبتها ملكاً ستجرون أو تبلون الأمراء بعدنا**]

* وأيضاً في «المعجم الكبير»: [حدثنا فضيل بن محمد الملقب حدثنا أبو نعيم حدثنا قرة بن خالد عن خالد بن عمير (ح) وحدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي (ح) وحدثنا الحسين بن إسحاق التستري حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع عن قرة بن خالد عن خالد بن عمير العدوي (قال وكيع: قال أبو نعمة: سمعته من خالد بن عمير) قال خطبنا عتبة بن غزوان فقال إن الدنيا قد أذنت بصرم وولت حذاءً ولم يبق منها إلا صباغة كصباغة الإناء وأنكم في دار تنتقلون عنها فانتقلوا بخير ما بحضرتكم ولقد رأيته سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام نأكله إلا ورق الشجر حتى قرحت أشداقنا قال قرة ولقد وجدت بردة (وقال أبو نعمة التقت بردة) فشققته نصفين فلبست نصفاً واعطيت سعداً نصفاً وليس من أولئك السبعة اليوم أحد إلا على مصر من الأمصار وليجربن الأمراء بعدي وأنه والله ما كانت نبوة قط إلا تناسخت حتى تكون ملكاً وجبرية ولقد ذكر لي (قال قرة: إن الحجر، وقال أبو نعمة: إن الصحيفة) تقذف بها من شفير جهنم فتهوي إلى قرارها قال قرة سبعين خريفاً (وقال أبو نعمة: سبعين خريفاً) وليمالأن. وما بين المصراعين من أبواب الجنة مسيرة أربعين يوماً وليأتين على أبواب الجنة يوم وليس فيها باب إلا وهو كظيظ وإني أعوذ بالله أن أكون في نفسي كبيراً وعند الله صغيراً]

* وأيضاً في «المعجم الكبير»: [حدثنا إدريس بن جعفر العطار حدثنا يزيد بن هارون حدثنا أبو نعمة العدوي عن خالد بن عمير وشويس بن كيسان قالوا خطب عتبة بن غزوان فذكر الحديث]

* وأيضاً في «المعجم الكبير»: [حدثنا محمد بن يحيى بن منده الأصبهاني حدثنا عباد بن يعقوب الأسدي حدثنا

عمرو بن ثابت عن يونس بن خباب قال سمعت أبا الخليل يحدث عن مجاهد حدثني بن الشخير قال قدم علينا عتبة بن غزوان السلمي فخطبنا وهو بالبصرة فقال ان الدنيا قد آذنت بصرم وولت حذاء فلم يبق منها الا صباة كصباة الإناء صبها صاحبها ألا وانكم منتقلون فانتقلوا بخير ما بحضرتكم ولقد رايتني سابع سبعة مع النبي صلى الله عليه وسلم وقد قرحت أفواهنا من أكل الأشجار]

* وأيضاً في «**الأحاد والمثاني**»: [حدثني أزهر بن جميل أبو الحسن حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي حدثنا أيوب السختياني عن حميد بن هلال عن خالد بن عمير أن عتبة بن غزوان رضي الله تعالى عنه كان أول أمير على البصرة وكان بدريا خطب فقال في خطبته ألا إن الدنيا قد ولت حذاء ولم يبق منها إلا صباة كصباة الإناء يتصابها أحلكم وأنتم تنتقلون منها لا محاولة فانتقلوا منها بخير ما بحضرتكم إلى دار لا زوال لها فلقد ذكر لنا أن الحجر يرمى به من شفير جهنم أو في جهنم فيهب فيها سبعين خريفا لا يبلغ قعرها وإيم الله لتملأن ولقد ذكر لنا أن ما بين مصراعين من مصاريع الجنة مسيرة أربعين عاما وإيم الله ليأتين عليها يوم وهو كظيظ من الزحام ولقد كنت سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام إلا ورق الشجر حتى قرحت أشداقنا ولقد وجد سعد بن مالك بردة فشققها بيني وبينه إزارين وما منا أحد أيها السبعة اليوم إلا أمير على مصر من الأمصار. **ولقد بلغني أنه لم يكن نبوة قط إلا تناسخت خلافة حتى يكون في آخر الزمان ملك.** فأعوذ بالله عز وجل أن أكون عظيما في نفسي صغيرا في أعين الناس وأعينكم وستجربون الأمر بعدي] قال أبو بكر: (ورواه أبو نعيمة عن خالد بن عمير وشويس بن حسان وفيه عن عتبة كلام وأسد موضعين وفيه وهب لقتال النبي صلى الله عليه وسلم العدو).

* وجاء في «**الفتن لنعيم بن حماد**»، (ج: ١، ص: ١٠٤ - رقم: ٢٥٢): [حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن حميد ابن هلال عن عتبة بن غزوان السلمي قال ألا: (إنها لم تكن نبوة إلا تناسخت حتى تكون ملكاً)]
* وجاء في «**الفتن لنعيم بن حماد**»، (ج: ١، ص: ١٠٥ - رقم: ٢٥٤): [حدثنا فضالة بن حصين الضبي سمعت يزيد بن نعيمة أبا مودود الضبي قال سمعت عتبة بن غزوان السلمي صاحب رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يقول: (لم تكن نبوة قط إلا كان بعدها ملكاً)]

* وما ثبت عن ثمامة بن عدي القرشي، أمير صنعاء من قبل عثمان بن عفان، رضي الله عنه، عندما بلغه استشهاده عثمان، أنه قال: (اليوم نزع الخلافة من أمة محمد صلى الله عليه وسلم وصارت ملكاً وجبرية من غلب على شيء أكله):

* كما هو في «**التاريخ الكبير للإمام البخاري**» خلال ترجمة (ثمامة بن عدي القرشي): [ثمامة بن عدي القرشي، وكان على صنعاء. قال لنا موسى: قال حدثنا وهيب قال حدثنا أيوب عن أبي قلابة عن أبي الأشعث أن ثمامة القرشي كان على صنعاء وله صحبة فلما جاءه قتل عثمان بكى فأطال ثم قال: (اليوم نزع الخلافة من أمة محمد صلى الله عليه وسلم وصارت ملكاً وجبرية من غلب على شيء أكله)]

- وأيضاً في «**التاريخ الصغير (الأوسط)**» للإمام البخاري: [حدثنا موسى قال وهيب عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي الأشعث كان ثمامة القرشي على صنعاء وله صحبة فلما جاءه قتل عثمان بكى فأطال وقال: (اليوم نزع الخلافة من أمة محمد صلى الله عليه وسلم وصارت ملكاً وجبرية من غلب على شيء أكله)، هو ثمامة بن عدي]

* وأيضاً في «**تاريخ دمشق لابن عساكر**»، (الجزء: ١١، الصفحة: ١٥٨) من طريق البخاري، خلال ترجمة (ثمامة بن عدي القرشي): [أنبأنا أبو الغنائم محمد بن علي ثم حدثنا أبو الفضل محمد بن ناصر أنا أبو الفضل بن خيرون وأبو الحسين بن الطيوري وأبو الغنائم واللفظ له قالوا أنا أبو احمد الغندجاني زاد ابن خيرون ومحمد بن الحسن قالوا أنا أحمد بن عبدان أنا محمد بن سهل أنا محمد بن إسماعيل البخاري قال قال لنا موسى حدثنا وهيب حدثنا أيوب عن أبي قلابة عن أبي الأشعث أن ثمامة القرشي كان على صنعاء وله صحبة فلما جاءه قتل عثمان بكى فأطال

فقال: (اليوم نزعَت الخلافة من أمة محمد وصارت ملكا وجبرية من غلب على شيء أكله)؛ قال البخاري: (ثمامة بن عدي القرشي وكان على صنعاء)

* وكما جاء في «المعجم الكبير»: [حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي حدثنا محمد بن يوسف الأنباري حدثنا داود بن المحبر حدثنا أبو قحزم عن أبي قلابة عن أبي الأشعث الصنعاني قال كان أمير على صنعاء (قال أبو قحزم: يقال له ثمامة بن عدي) وكانت له صحبة فلما جاء نعي فلان بكى بكاء شديدا فلما أفاق قال: (هذا حين انتزعَت خلافة النبوة وصار ملكا وجبرية: من غلب على شيء ملكه)].

قلت: أبو قحزم هو النضر بن معبد الجرمي الأزدي البصري، وثقه ابن حبان، وقال أبو حاتم: (لئن الحديث، يكتب حديثه)، والأكثر على تضعيفه.

وداود بن المحبر متروك ساقط، وأكثر ما أنكر عليه كتاب صتفه في (فضائل العقل) حشاه بالأكاذيب والمنكرات، وهو في غير ذلك الكتاب متماسك، والأرجح أنه حفظها هنا، كما سيأتي قريباً، إن شاء الله تعالى، حيث تابعه كثير بن هشام متابعة تامة، وكذلك أبو نعيم جزئياً.

* كما جاء في «تاريخ دمشق لابن عساكر»، (الجزء: ١١، الصفحة: ١٥٨): [أخبرنا أبو الفتح يوسف بن عبد الواحد أخبرنا شجاع بن علي أخبرنا أبو عبد الله بن مندة أخبرنا محمد بن عمرو البحتري حدثنا أحمد بن الوليد الفحام حدثنا كثير بن هشام حدثنا النضر بن معبد عن أبي قلابة حدثني أبو الأشعث الصنعاني أن ثمامة كان علي صنعاء وكان من أصحاب رسول الله فلما جاء نعي عثمان بكى بكاء شديدا فلما أفاق قال: (هذا حين انتزعَت خلافة النبوة من آل محمد وصارت ملكا وجبرية من غلب على كل شيء أكله)؛ وقال ابن مندة: (رواه معمر ووهيب وعبد الله بن عمر وغيرهم عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي الأشعث نحوه. ... ورواه معمر بن راشد وإسماعيل بن علية عن أيوب عن أبي قلابة فلم يذكرنا أبا الأشعث ورواه وهيب بن خالد عن أيوب فذكره)]

* وجاء في «تاريخ دمشق لابن عساكر»، (الجزء: ١١، الصفحة: ١٥٨): [أخبرنا أبو محمد الأكفاني حدثنا عبد العزيز الكتاني أخبرنا أبو محمد بن أبي نصر أخبرنا أبو الميمون بن راشد حدثنا أبو زرعة الدمشقي حدثنا أبو نعيم حدثنا أبو قحزم عن أبي قلابة عن أبي الأشعث الصنعاني قال: (كنت شاهدا ثمامة حين جاء قتل عثمان)]

* ومن طريق أخرى مرسلة في «المعجم الكبير»: [حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن أيوب عن أبي قلابة: أن رجلا من قريش يقال له ثمامة كان على صنعاء فلما قتل عثمان، رضي الله تعالى عنه، خطب فبكى بكاء شديدا فلما أفاق واستفاق قال: (اليوم انتزعَت خلافة النبوة من أمة محمد، صلى الله عليه وسلم، وصارت ملكا وجبرية: من أخذ شيئا غلب عليه)]

* وهي في «الطبقات الكبرى» من طريق أيوب عن أبي قلابة مرسلاً أيضاً، حيث قال الإمام محمد بن سعد: [أخبرنا عارم بن الفضل قال أخبرنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة قال لما بلغ ثمامة بن عدي قتل عثمان وكان أميراً على صنعاء وكانت له صحبة بكى فطال بكاءه ثم قال: (هذا حين أنزعَت خلافة النبوة من أمة محمد وصار ملكا وجبرية: من غلب على شيء أكله)].

* وكما جاء في «تاريخ دمشق لابن عساكر»، (الجزء: ١١، الصفحة: ١٥٨): [أنبأنا أبو سعد المطرز وأبو علي الحداد قالا أخبرنا أبو نعيم الحافظ حدثنا سليمان بن أحمد حدثنا إسحاق بن إبراهيم عن عبد الرزاق أخبرنا معمر عن أيوب عن أبي قلابة أن رجلا من قريش يقال له ثمامة (ح) وحدثناه أبو حامد أحمد بن محمد حدثنا محمد بن إسحاق حدثنا عمر بن زرارة حدثنا إسماعيل عن أيوب عن أبي قلابة أن رجلا من قريش يقال له ثمامة كان على صنعاء فلما جاء قتل عثمان بكى فطال البكاء فلما أفاق قال: (اليوم انتزعَت النبوة أو قال خلافة النبوة من أمة محمد

وصارت ملكا وجبرية من غلب على شيء أكله)]

* وجاء في «**مصنف ابن أبي شيبة**»، (ج: ٦ ص: ٣٦٠ - رقم: ٣٢٠٢٨): [حدثنا ابن علية عن أيوب عن أبي قلابة أن رجلا من قريش يقال له ثمامة كان على صنعاء فلما جاءه قتل عثمان بكى فأطال البكاء فلما أفاق قال: (اليوم انتزعت النبوة (أو قال خلافة النبوة) وصارت ملكا وجبرية من غلب على شيء أكله)]

* وجاء في «**الجامع لمعر بن راشد**»، (ج: ١١ ص: ٤٤٧): [أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب عن أبي قلابة أن رجلا من قريش يقال له ثمامة كان على صنعاء فلما جاءه قتل عثمان خطب فبكى بكاء شديدا فلما أفاق واستفاق قال اليوم انتزعت خلافة النبوة من أمة محمد صلى الله عليه وسلم وصارت ملكا وجبرية من أخذ شيئا غلب عليه]

* وجاء في «**السنة للخلال**»، (ج: ٢ ص: ٣٣٤): [أخبرني عبد الملك قال حدثنا ابن حنبل قال حدثنا إسماعيل عن أيوب عن أبي قلابة أن ثمامة بن حزن رجل من قريش كان على صنعاء فلما جاءه قتل عثمان بكى فأطال البكاء فلما أفاق قال: (اليوم انتزعت النبوة (قال أيوب إذ قال خلافة النبوة) من أمة محمد صلى الله عليه وسلم وصارت ملكا وجبرية فمن غلب على شيء أكله)]

* وجاء في «**معجم الصحابة**»، (ج: ١ ص: ١٣١): [حدثنا معاذ بن المثني حدثنا محمد بن المنهال حدثنا حاتم بن وردان حدثنا أيوب عن أبي قلابة قال كان رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقال له ثمامة بن عدي على صنعاء فلما بلغه قتل عثمان بكى وقال اليوم انتزعت خلافة النبوة قال ابن قانع ورواه وهيب فقال فيه عن أبي قلابة عن أبي الأشعث]

قلت: هذه مراسيل، ولكننا نعرف الرجل الذي أسقطه أبو قلابة، وهو أبو الأشعث الصنعاني، كما سلف، وكما هو أيضاً مصرحاً به في الطريق التالية:

* في «**الطبقات الكبرى**»، قال الإمام محمد بن سعد، بعد الحديث السابق: [وأخبرنا أحمد بن إسحاق الحضرمي قال أخبرنا وهيب بن خالد عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي الأشعث الصنعاني عن ثمامة بن عدي بمثله سواء، قال: وكان من قريش].

ولم ينفرد بوصله أحمد بن إسحاق الحضرمي عن وهيب، بل قد رواه كذلك موصولاً الإمام الثقة الثبت موسى بن إسماعيل، أبو سلمة التبوذكي، شيخ البخاري، عن وهيب عن أيوب، وكذلك كل من معمر وعبد الله بن عمر عن أيوب كما أشار إليه الإمام الحافظ الكبير أبو عبد الله بن مندة، وأبو قحزم عن أبي قلابة عن أبي الأشعث الصنعاني، كما سبق.

* وجاء في «**الإصابة في تمييز الصحابة**»، (١/٤١٢ - رقم: ٩٦٦): [ثمامة بن عدي القرشي تقدم ذكره في ترجمة ثقف بن عمرو وأنه كان من المهاجرين الأولين وذكر أبو موسى عن الطبري أنه شهد بدرا وقال بن السكن يقال له صحبة وكان أميراً على صنعاء وروى البخاري في تاريخه وابن سعد بإسناد صحيح إلى أبي قلابة عن أبي الأشعث الصنعاني قال لما بلغ ثمامة بن عدي وكان أميراً على صنعاء الشام وكانت له صحبة قتل عثمان بن عفان بكى وطال بكاءه فلما أفاق قال هذا حين انتزعت خلافة النبوة ورواه الباوردي من وجه آخر عن أيوب عن أبي قلابة وروى بن مندة من طريق **النضر بن معبد** عن أبي قلابة حدثني أبو الأشعث الصنعاني أن ثمامة كان على صنعاء وكان من أصحاب محمد النبي صلى الله عليه وسلم فذكره]

* وجاء في «**الاستيعاب**»، (ج: ١ ص: ٢١٣): [ثمامة بن عدي القرشي لا أدري من أي قريش هو كان أميراً لعثمان رضي الله عنه على صنعاء روى عنه أبو الأشعث الصنعاني في التوجع على عثمان رضي الله عنه والتلهف والبكاء عليه وذكر أسد بن موسى عن حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة قال لما بلغ ثمامة بن عدي وكان من

أصحاب رسول الله ثم قتل عثمان وكان على صنعاء أميراً قام خطيباً فذكر عثمان رضى الله عنه فبكى وطال بكأؤه ثم قال: **(هذا حين انتزعت خلافة النبوة من أمة محمد ثم صارت ملكاً وجبرية من غلب على شيء أكله)**، هكذا ذكره أسد بن موسى عن حماد عن أيوب لم يجاوز به أباً قلابة ورواه عفان عن وهيب عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي الأشعث الصنعاني أن رجلاً من قريش كان على صنعاء فذكر مثله سواء]

قلت: هذه أسانيد صحاح كالشمس إلى أبي قلابة، ولا شك أنه أخذه من أبي الأشعث الصنعاني، كما سلف بيانه، والبرهنة عليه. أما أبو الأشعث الصنعاني اليماني، الذي نزل الشام بعد ذلك، فهو ثقة مقل، من رجال الإمام مسلم، وذكره ابن حبان في الثقات، أكثر عنه أبو قلابة، وروى عنه الأئمة الثقات: عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، ويحيى بن الحارث، وحسان بن عطية، وغيرهم، فالأثر ثابت صحيح، تقوم به الحجة.

*** أثر أمير المؤمنين عمر بن الخطاب عندما حاور أصحابه، وفيهم سلمان الفارسي فسأل: (أملك أنا أم خليفة؟):**

* كما هو في «الطبقات الكبرى»، حيث أخرج الإمام محمد بن سعد، قال: [أخبرنا محمد بن عمر قال حدثني قيس بن الربيع عن عطاء بن السائب عن زاذان عن سلمان أن عمر قال له: **(أملك أنا أم خليفة؟)**، فقال له سلمان: (إن أنت جبيت من أرض المسلمين درهماً أو أقل أو أكثر ثم وضعتة حقه، فأنت خليفة!)، فاستعبر عمر].

* وأخرج أيضاً في «الطبقات الكبرى»: [أخبرنا محمد بن عمر قال حدثني عبد الله بن الحارث عن أبيه عن سفيان بن أبي العوجاء قال قال عمر بن الخطاب: (والله ما أدري أخليفة أنا أم ملك: فإن كنت ملكاً فهذا أمر عظيم!)، قال قائل: (يا أمير المؤمنين: إن بينهما فرقاً!)، قال: (ما هو؟!)، قال: **(الخليفة لا يأخذ إلا حقا ولا يضعه إلا في حق، فأنت بحمد الله كذلك، والملك يعسف الناس فيأخذ من هذا ويعطي هذا)**، فسكت عمر]، قلت: هذا يشبه أن يكون رواية بالمعنى لسابقه، إلا أن تكون واقعة أخرى!

ليس في هذه الأسانيد ما يضر إلا الكلام المعروف في محمد بن عمر الواقدي، حيث صنفه أكثر المحدثين مع المتروكين، وقدّهم الإمام الحافظ بن حجر فقال: (متروك)، مع أنه قال فقط: (ضعيف) في سيف بن عمر التميمي. الكذاب الدجال، المتهم بالزندقة، مخترع أساطير عبد الله بن سبأ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

قلت: وقد ظلم الرجل في هذا ظلماً فادحاً، ولعلنا نرفع عنه الظلم في غير هذا الموضع، لأنه بحث متشابك طويل. وهو قد وثقه وصحّ حديثه جمع من الأئمة السابقين، والشيخ المحدث المعاصر: أحمد شاكر. وعلى كل حال فليس قول عمر أو سلمان أو غيرهما من الصحابة حجة، وإنما ذكرناه هنا للاستئناس، ولمثل هذا تكفي هذه الأسانيد، والحمد لله رب العالمين. ومع ذلك فلم ينفرد محمد بن عمر الواقدي بذلك، بل روى غيره نحواً من ذلك:

* فقد جاء في «الفتن لنعيم بن حماد»، (ج: ١، ص: ١٠١ - رقم: ٢٤٠): [حدثنا محمد بن يزيد وهشيم عن العوام بن حوشب قال أخبرني شيخ من بني أسد في أرض الروم عن رجل من قومه شهد عمر بن الخطاب رضى الله عنه سأل أصحابه، وفيهم طلحة والزبير وسلمان وكعب، فقال: (إني سائلكم عن شيء وإياكم أن تكذبوني فتهلكوني وتهلكوا أنفسكم: أنشدكم بالله ماذا تجدوني في كتبكم أخليفة أنا أم ملك؟)، فقال طلحة والزبير: (إنك لتسألنا عن أمر ما نعرفه: ما ندري ما الخليفة، ولست بملك!)، فقال عمر: (إن تقل فقد كنت تدخل فتجلس مع رسول الله، صلى الله عليه وسلم)، ثم قال سلمان: (وذلك أنك تعدل في الرعية وتقسم بينهم بالسوية وتشفق عليهم شفقة الرجل على أهله)، (وزاد محمد بن يزيد: وتقضي بكتاب الله)؛ فقال كعب: (ما كنت أحسب أن في المجلس أحداً يعرف الخليفة من الملك غيري؛ ولكن الله ملأ سلمان حكماً وعلماً!). ثم قال كعب: (أشهد أنك خليفة ولست بملك!)، فقال له عمر: (وكيف ذاك؟!)، قال: (أجدك في كتاب الله!)، قال عمر: (تجدني باسمي؟!)، قال كعب: (لا ولكن بنعتك: أجد نبوة، ثم خلافة على منهاج نبوة، ثم ملكاً عضوضاً)، (وقال هشيم: وجبرية وملكاً عضوضاً)؛ فقال عمر: (ما أبالي إذا جاوز ذلك

رأسي!)]

* وجاء في «الفتن لنعيم بن حماد»، (ج: ١، ص: ١٠٢ - رقم: ٢٤١): [حدثنا الحكم بن نافع أخبرنا صفوان بن عمرو عن أبي اليمان وشريح بن عبيد عن كعب قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (أنشدك الله يا كعب: أتجدي خليفة أم ملكاً؟)، قال: قلت: (بل خليفة!) فاستحلفه فقال كعب: (خليفة والله: من خير الخلفاء، وزمانك خير زمان!)]

* أثر عبد الرحمن بن أبي بكر، رضي الله عنهما، عندما أنكر على مروان بن الحكم محاولة أخذ البيعة ليزيد، فقال: (سنة هرقل وقيصر!)، كما جاء بأصح الأسانيد:

* كما هو في «السنن الكبرى للإمام النسائي»: [أخبرنا علي بن الحسين حدثنا أمية بن خالد حدثنا شعبة عن محمد بن زياد قال لما بايع معاوية لابنه قال مروان: (سنة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما)، فقال عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنه: (سنة هرقل وقيصر!)، فقال مروان: (هذا الذي أنزل الله تعالى فيه والذي قال لوالديه أف لكما الآية)، فبلغ ذلك عائشة رضي الله عنها فقالت: (كذب مروان، والله ما هو به، ولوشئت أن أسمى الذي أنزلت فيه لسميته، ولكن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، لعن أبا مروان، ومروان في صلبه: فمروان فضض من لعنة الله)، وهو في «تفسير ابن كثير»، وفي «المستدرک على الصحيحين»، وقال الحاكم: (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه)، ووهم الذهبي فقال: (فيه انقطاع)، وليس كذلك، بل هو متصل، صحيح على شرط مسلم في أقل تقدير لأن محمد بن زياد الجمحي القرشي مدني أخذ من أبي هريرة قبل وفاته عام ٥٧ هـ، والقصة كانت قبل وفاة أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصديق، رضوان الله وسلامه عليهما، عام ٥٨ أو ٥٩ هـ، فهو، في الأرجح، قد عاصرها وحضرها.

* وتصديق ذلك من طريق ثانية مستقلة ما جاء في «تفسير ابن كثير»، (ج: ٤ ص: ١٦٠ وما بعدها): [قال ابن أبي حاتم حدثنا علي بن الحسين حدثنا محمد بن العلاء حدثنا يحيى ابن أبي زائدة عن إسماعيل بن أبي خالد أخبرني عبد الله بن المديني قال: إني لفي المسجد حين خطب مروان فقال: (إن الله تعالى قد أرى أمير المؤمنين في يزيد رأياً حسناً وإن يستخلفه، فقد استخلف أبو بكر عمر، رضي الله عنه)، فقال عبد الرحمن بن أبي بكر، رضي الله عنه: (أهراقية: إن أبا بكر رضي الله عنه والله ما جعلها في أحد من ولده وأحد من أهل بيته ولا جعلها معاوية في ولده إلا رحمة وكرامة لولده!)، فقال مروان: (ألست الذي قال لوالديه أف لكما؟)، فقال عبد الرحمن، رضي الله عنه: (ألست ابن اللعين الذي لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم أباك؟)، قال وسمعتهما عائشة رضي الله عنها فقالت: (يا مروان: أنت القائل لعبد الرحمن رضي الله عنه كذا وكذا، ما فيه نزلت، ولكن نزلت في فلان بن فلان)، ثم انتحب مروان، ثم نزل عن المنبر حتى أتى باب حجرته فجعل يكلمها حتى انصرف].

قلت: إسناد الإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم في غاية الصحة إلى عبد الله بن المديني، مولى آل الزبير، وهو شاهد عيان للواقعة، وكان جالساً في المسجد عند حدوثها. وهذا الإسناد مستقل تماماً عن إسناد النسائي، وقد جاءت هذه الرواية مختصرة في «مجمع الزوائد»، (باب في أئمة الظلم والجور وأئمة الضلالة)، وقال الإمام الهيثمي: (رواه البزار واسناده حسن).

* وقد رواه البخاري هذه القصة في «الصحيح»، بإسناد آخر، ولفظ آخر فقال: [حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن يوسف بن ماهك قال كان مروان على الحجاز استعمله معاوية بن أبي سفيان فخطب وجعل يذكر يزيد بن معاوية لكي يبايع له بعد أبيه فقال له عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما شيئاً فقال خذوه فدخل بيت عائشة رضي الله عنها فلم يقدروا عليه فقال مروان إن هذا الذي أنزل فيه والذي قال لوالديه أف لكما أتعدانني أن أخرج وقد خلت القرون من قبلي فقالت عائشة رضي الله عنها من وراء الحجاب ما أنزل الله عز وجل

فينا شيئاً من القرآن إلا أن الله تعالى أنزل عذري]. قلت: لفظ البخاري هذا ناقص، وقد اختصره بعض الرواة اختصاراً مخلأً، وبالرغم من ذلك فهو شهادة ثالثة مستقلة على حدوث الواقعة المذكورة، واللفظ السابق أصح وأتم وأولى بالقبول بشهادة كل من: محمد بن زياد الجمحي القرشي وعبد الله بن المديني، يصدق بعضهما بعضاً، وقد صرح أحدهما بحضور الواقعة ومشاهدتها، والواقعة في مجملها ثابتة منقولة نقل تواتر، كما يظهر من النقول التالية.

* وفي «فتح الباري»، (ج: ٨ ص: ٥٧٧ وما بعدها)، مع ذكر طرق أخرى: [ولابن المنذر من هذا الوجه: (اجئتم بها هرقلية تباعون لأبنائكم؟!)، ولأبي يعلى وابن أبي حاتم من طريق إسماعيل بن أبي خالد حدثني عبد الله المدني قال كنت في المسجد حين خطب مروان فقال: (إن الله قد رأى أمير المؤمنين رأياً حسناً في يزيد وإن يستخلفه فقد استخلف أبو بكر وعمر)، فقال عبد الرحمن: (هرقلية؟ إن أبا بكر والله ما جعلها في أحد من ولده ولا في أهل بيته وما جعلها معاوية إلا كرامة لولده!) قوله: فقال: (خذوها!)، فدخل بيت عائشة فلم يقدروا أي امتنعوا من الدخول خلفه إعظاماً لعائشة.

وفي رواية أبي يعلى فنزل مروان عن المنبر حتى أتى باب عائشة فجعل يكلمها وتكلمة ثم انصرف.
(.....)

وفي رواية الإسماعيلي فقالت عائشة: (كذب والله ما نزلت فيه، وفي رواية له والله ما أنزلت إلا في فلان بن فلان الفلاني، وفي رواية له لو شئت أن أسميه لسميته، ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن أبا مروان، ومروان في صلبه)، انتهى كلام الحافظ بتصريف طفيف.

* وجاء في «الإصابة في تمييز الصحابة» خلال ترجمة عبد الرحمن بن أبي بكر، رضي الله عنهما، ذكر قصة أخرى مع معاوية نفسه، من زاوية أخرى، وزوائد مفيدة: [أخرج الزبير عن عبد الله بن نافع قال خطب معاوية فدعا الناس إلى بيعة يزيد فكلمه الحسين بن علي وابن الزبير وعبد الرحمن بن أبي بكر فقال له عبد الرحمن: (أهرقلية؟! كلما مات قيصر كان قيصر مكانه لا نفعل والله أبداً)، وبسند له إلى عبد العزيز الزهري قال بعث معاوية إلى عبد الرحمن بن أبي بكر بعد ذلك بمائة ألف فردها وقال: (لا أبيع ديني بدنياي)].

* حديث (الإثني عشر خليفة) لجابر بن سمرة (لا يزال هذا الدين عزيزاً منيعاً، ينصرون على من ناوأهم عليه، إلى اثني عشر خليفة)،

ولفظه التام كما هو في صحيح الإمام مسلم: عن جابر بن سمرة بن جنادة السوائي، رضي الله عنهما، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لا يزال هذا الدين عزيزاً منيعاً، ينصرون على من ناوأهم عليه، إلى اثني عشر خليفة»، قال: فكبر الناس وضجوا، ثم قال كلمة خفية، قلت لأبي، وكان أبي أدنى مجلساً إلى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، مني: (يا أبت ما قال؟!)، قال: يقول: (كلهم من قريش).

وجاءت زيادة: (كلهم تجتمع عليه الأمة) بإسناد يحتمل التحسين من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن أبيه سعد البجلي الأحمسي عن جابر بن سمرة، ولم يتابعه عليها أحد، فلا بأس من الاستئناس بها، ولكن لا يجوز الاحتجاج بها أو القطع بصحتها.

وجاءت زيادة، إسنادها حسن جيد: (فلما رجع إلى منزله أئته قريش فقالوا: (ثم يكون ماذا؟!)، قال: (ثم يكون الهرج) ولكن يعكر عليها قليلاً تفرد الأسود بن سعيد الهمداني عن جابر بن سمرة بها، فلا بأس من الاستئناس بها، ولكن لا تقوم الحجة القاطعة بها.

هذا اللفظ: (لا يزال هذا الدين عزيزاً منيعاً، ينصرون على من ناوأهم عليه، إلى اثني عشر خليفة ... إلخ)، أو نحوه بمعناه مثل: (لا يزال أمر الأمة ماضياً أو صالحاً) أو (لا يزال هذا الأمر ماضياً) أو (لا يزال أمر الناس ماضياً ما وليهم اثنا عشر رجلاً ...) أو (لا يزال الإسلام ظاهراً حتى يكون اثنا عشر أميراً أو خليفة) أو (لا تبرحون بخير

ما قام عليكم اثنا عشر أميراً) أو (إن هذا الأمر لا ينقضي حتى يمضي فيهم اثنا عشر خليفة) أو (لا تزال أمتي على الحق ظاهرين حتى يكون عليهم اثنا عشر أميراً كلهم من قريش)، هو اللفظ التام الصحيح الذي جاء بأصح الأسانيد من طرق: بن عون عن الشعبي عن جابر بن سمرة؛ وداود بن أبي هند عن الشعبي عن جابر بن سمرة؛ والمغيرة عن الشعبي عن جابر بن سمرة؛ وعتادة عن الشعبي عن جابر بن سمرة؛ وحصين بن عبد الرحمن عن الشعبي عن جابر بن سمرة؛ و عمران بن سليمان عن الشعبي عن جابر بن سمرة؛ ومجالد عن الشعبي عن جابر بن سمرة؛ وسعيد بن عمرو بن أشوع عن الشعبي عن جابر بن سمرة، وغيرهم: فهذا إذاً نقل تواتر عن عامر الشعبي يوجب القطع بصدوره عنه، أي عن الإمام التابعي عامر الشعبي.

وجاء أيضاً بأصح الأسانيد عن غير الشعبي، من طرق: سفيان عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة؛ وأبو عبد الصمد العمى عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة؛ وحماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة؛ وإسماعيل بن أبي خالد عن أبيه عن جابر بن سمرة؛ و فرات القزاز عن عبيد الله بن عباد عن جابر بن سمرة؛ وداود الأودي عن أبيه عن جابر بن سمرة؛ والمهاجر بن مسمار عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن جابر بن سمرة؛ والعوام بن حوشب عن المسيب بن رافع عن جابر بن سمرة؛ والأسود بن سعيد الهمداني عن جابر بن سمرة؛ وعبد الملك بن أبي سليمان عن النضر بن صالح عن جابر بن سمرة؛ وسفيان عن زياد بن علاقة عن جابر بن سمرة؛ و معبد بن خالد الجدلي عن أبيه عن جابر بن سمرة: فهذا إذاً نقل تواتر عن جابر بن سمرة يوجب القطع بصدوره عنه.

ولم ينفرد به جابر بن سمرة، وهو والله الصحابي العدل، والثقة المأمون، بل رواه أيضاً أبو جحيفة:

* كما هو في «التاريخ الكبير للإمام البخاري» خلال ترجمة (يونس بن أبي يعفور العبدي، واسم أبي يعفور وقدان): [قال فضيل بن عبد الوهاب حدثنا يونس بن أبي يعفور العبدي قال حدثنا عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «لا يزال أمر أمتي صالحاً حتى يمضي اثنا عشر خليفة كلهم من قريش»] وهو أيضاً في «المستدرک علی الصحیحین»: [حدثنا علي بن عيسى أنبأ أحمد بن نجدة القرشي حدثنا سعيد بن منصور حدثنا يونس بن أبي يعفور عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال كنت مع عمي عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «لا يزال أمر أمتي صالحاً حتى يمضي اثنا عشر خليفة»، ثم قال كلمة وخفض بها صوته فقلت لعمي وكان أمامي: (ما قال يا عم؟!)، قال: قال يا بني: «كلهم من قريش»]

وليس في هذه الأسانيد من يحتاج إلى نظر في حاله إلا يونس بن أبي يعفور العبدي، وقد اختلف فيه الأئمة، ولكن الجمهور على توثيقه، وقال الحافظ ملخصاً: (صدوق، ولكنه كثير الخطأ). وقد روى بعض الرواة هذا الحديث باختصار مغل: (يكون اثنا عشر أميراً... إلخ) كما هو في صحيح البخاري، أو بنحوه في الكثير من كتب السنة، مما أحدث خلطاً شديداً وارتباكاً في فهم الحديث، كما سيأتي.

وإليك جمهرة من طرق الحديث وروايته، لا سيما تلك التي جاءت بآتم لفظ:

* فقد جاء في «صحيح الإمام مسلم»: [حدثنا نصر بن علي الجهضمي حدثنا يزيد بن زريع حدثنا بن عون (ح) وحدثنا أحمد بن عثمان النوفلي (واللفظ له) حدثنا أزهر حدثنا بن عون عن الشعبي عن جابر بن سمرة قال انطلقت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعي أبي فسمعتة يقول: «لا يزال هذا الدين عزيزاً منيعاً إلى اثني عشر خليفة» فقال كلمة صميتها الناس فقلت لأبي ما قال: قال: «كلهم من قريش»]

* وجاء في «مسند الإمام أحمد بن حنبل»: [حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن بن عون عن الشعبي عن جابر بن سمرة قال كنت مع أبي (أو مع ابني) قال وذكر النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا يزال هذا الأمر عزيزاً منيعاً

ينصرون على من ناوهم عليه إلى اثني عشر خليفة ثم تكلم بكلمة أصمניהا الناس فقلت لأبي (أو لابني) ما الكلمة التي أصمניהا الناس قال كلهم من قريش]

* وجاء أيضاً في «مسند الإمام أحمد بن حنبل»، في زوائد الإمام عبد الله بن أحمد بن حنبل: [حدثنا عبد الله حدثنا محمد بن أبي بكر بن علي المقدمي حدثنا يزيد بن زريع حدثنا ابن عون عن الشعبي عن جابر بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزال هذا الأمر عزيزاً منيعاً ينصرون على من ناوهم عليه إلى اثني عشر خليفة ثم قال كلمة أصمניהا الناس فقلت لأبي ما قال قال كلهم من قريش]

* وجاء في «المعجم الكبير»: [حدثنا علي بن عبد العزيز حدثنا معلى بن أسد العمي حدثنا وهيب (ح) وحدثنا معاذ بن المثني حدثنا مسدد حدثنا يزيد بن زريع كلاهما عن ابن عون عن الشعبي عن جابر بن سمرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال هذا الدين عزيزاً منيعاً إلى اثني عشر خليفة فقال كلمة فقلت لأبي ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كلهم من قريش]

* وجاء في «صحيح الإمام مسلم»: [حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو معاوية عن داود عن الشعبي عن جابر بن سمرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يزال هذا الأمر عزيزاً إلى اثني عشر خليفة قال ثم تكلم بشيء لم أفهمه فقلت لأبي ما قال فقال كلهم من قريش]

* وجاء أيضاً في «سنن أبي داود»: [حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب حدثنا داود عن عامر عن جابر بن سمرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لا يزال هذا الدين عزيزاً إلى اثني عشر خليفة»، قال فكبر الناس وضجوا ثم قال كلمة خفية قلت لأبي: (يا أبت ما قال؟!)، قال: «كلهم من قريش»، وقال الألباني: (صحيح).
* وجاء أيضاً في «سنن أبي داود»: [حدثنا بن نفيل حدثنا زهير حدثنا زياد بن خيثمة حدثنا الأسود بن سعيد الهمداني عن جابر بن سمرة بهذا الحديث؛ زاد فلما رجع إلى منزله أتته قريش فقالوا: (ثم يكون ماذا؟!)، قال: «ثم يكون الهرج»، [وجازف الألباني فقال بدون حجة: (صحيح دون قوله فلما رجع)]

* وجاء في «مسند الإمام أحمد بن حنبل»: [حدثنا عبد الصمد حدثنا أبي حدثنا داود عن عامر قال حدثني جابر بن سمرة السوائي قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن هذا الدين لا يزال عزيزاً إلى اثني عشر خليفة قال ثم تكلم بكلمة لم أفهمها وضج الناس وقال كلمة خفية قلت لأبي يا أبت ما

قال قال كلهم من قريش]

* وجاء في «مسند الإمام أحمد بن حنبل»: [حدثنا عبد الله حدثني محمد بن أبي بكر بن علي المقدمي حدثنا زهير بن إسحاق حدثنا داود بن أبي هند عن عامر يعني الشعبي عن جابر بن سمرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال هذا الأمر عزيزاً إلى اثني عشر خليفة فكبر الناس وضجوا وقال كلمة خفية قلت لأبي يا أبت ما قال قال كلهم من قريش]

* وجاء في «مسند الإمام أحمد بن حنبل»: [حدثنا مؤمل بن إسماعيل حدثنا حماد بن سلمة حدثنا داود بن هند عن الشعبي عن جابر بن سمرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يكون لهذه الأمة اثنا عشر خليفة]
* وجاء في «المعجم الكبير»: [حدثنا علي بن عبد العزيز وأبو مسلم الكشي قالا حدثنا حجاج بن المنهال حدثنا حماد بن سلمة عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الإسلام عزيزاً إلى اثنتي عشرة خليفة]

* وجاء في «الأحاد والمثاني»: [حدثنا أبو بكر حدثنا أبو معاوية عن داود عن الشعبي عن جابر بن سمرة رضي الله تعالى عنه قال ثم تكلم بشيء لم أفهمه يعني النبي صلى الله عليه وسلم فقلت لأبي ما قال فقال كلهم من قريش]
* وجاء في «المعجم الكبير»: [حدثنا أحمد بن زهير التستري حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة حدثنا عبيد الله بن موسى عن داود الأودي عن عامر وعن أبيه قالا سمعنا جابر بن سمرة يقول كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال

لا يزال هذا الأمر قائماً حتى يمضي اثنا عشر أميراً قال وقصر بكلمة لم اسمعها قال فلما سكت النبي صلى الله عليه وسلم قلت لأبي سمرة ما الكلمة التي قصر بها قال كلهم من قريش]

* وجاء في «الفتن لنعيم بن حماد»، (ج: ١ ص: ٩٥ - رقم: ٢٢٥): [حدثنا أبو معاوية عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن جابر بن سمرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يزال هذا الأمر عزيزاً إلى اثني عشر خليفة كلهم من قريش»]

* وجاء في «صحيح الإمام مسلم»: [حدثنا بن أبي عمر حدثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال أمر الناس ماضياً ما وليهم اثنا عشر رجلاً ثم تكلم النبي صلى الله عليه وسلم بكلمة خفيت علي فساءت أبي ماذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كلهم من قريش]

* وجاء في «مسند الإمام أحمد بن حنبل»: [حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال جئت أنا وأبي إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول لا يزال هذا الأمر صالحاً حتى يكون اثنا عشر أميراً ثم قال كلمة لم أفهمها فقلت لأبي ما قال قال كلهم من قريش]

* وجاء في «مسند الإمام أحمد بن حنبل»: [حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن عمير قال سمعت جابر بن سمرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال هذا الأمر ماضياً حتى يقوم اثنا عشر أميراً ثم تكلم بكلمة خفيت علي فساءت عنها أبي ما قال قال كلهم من قريش]

* وجاء في «مسند الإمام أحمد بن حنبل»: [حدثنا عبد الله حدثنا أبو جعفر محمد بن عبد الله الرازي حدثنا أبو عبد الصمد العمى حدثنا عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال كنت مع أبي عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال هذا الدين عزيزاً (أو قال لا يزال الناس بخير شك أبو عبد الصمد) إلى اثني عشر خليفة ثم قال كلمة خفية فقلت لأبي ما قال قال كلهم من قريش]

* وجاء في «الجامع الصحيح المختصر للإمام البخاري»: [حدثني محمد بن المثنى حدثنا غندر حدثنا شعبة عن عبد الملك سمعت جابر بن سمرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يكون اثنا عشر أميراً فقال كلمة لم أسمعها فقال أبي إنه قال كلهم من قريش]

* وجاء في «مسند الإمام أحمد بن حنبل»: [حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير قال سمعت جابر بن سمرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون اثنا عشر أميراً قال فقال كلمة لم أسمعها قال أبي أنه قال كلهم من قريش]

* وجاء في «المعجم الكبير»: [حدثنا بشر حدثنا الحميدي حدثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن جابر رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون بعدي اثنا عشر أميراً ثم قال كلمة لم أفهمها فساءت أبي ماذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كلهم من قريش]

* وجاء في «صحيح الإمام مسلم»: [حدثنا هدا بن خالد الأزدي حدثنا حماد بن سلمة عن سماك بن حرب قال سمعت جابر بن سمرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال الإسلام عزيزاً إلى اثني عشر خليفة ثم قال كلمة لم أفهمها فقلت لأبي ما قال فقال كلهم من قريش]

* وجاء في «مسند الإمام أحمد بن حنبل»: [حدثنا بهز حدثنا حماد بن سلمة حدثنا سماك قال سمعت جابر بن سمرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال الإسلام عزيزاً إلى اثني عشر خليفة فقال كلمة خفية لم أفهمها قال قلت لأبي ما قال قال كلهم من قريش]

* وجاء في «صحيح ابن حبان»: [أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع قال حدثنا هذبة بن خالد قال حدثنا حماد

بن سلمة عن سماك بن حرب قال سمعت جابر بن سمرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال الإسلام عزيزا إلى اثني عشر خليفة قال فقال كلمة لم أفهمها قلت لأبي ما قال قال كلهم من قريش]

* وجاء في «المعجم الكبير»: [حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثنا هبة بن خالد (ح) وثنا إبراهيم بن أحمد بن عمرو الوكيعي قال حدثنا علي بن عثمان اللاحقي قال حدثنا حماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب وهو يقول إن الإسلام لا يزال عزيزا إلى اثني عشر خليفة ثم قال كلمة لم أفهمها فقلت ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كلهم من قريش]

* وجاء في «الأحاد والمثاني»: [حدثنا هبة بن خالد حدثنا حماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة رضي الله تعالى عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال الإسلام عزيزا إلى اثني عشر خليفة ثم قال كلمة لم أفهمها فقلت لأبي ما قال قال كلهم من قريش]

* وجاء في «مسند أبي داود الطيالسي»: [حدثنا حماد بن سلمة عن سماك قال سمعت جابر بن سمرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إلا إن الإسلام لا يزال عزيزا إلى اثني عشر خليفة ثم قال كلمة لم أفهمها فقلت لأبي ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كلهم من قريش]

* وجاء في «سنن الترمذي»: [حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء حدثنا عمر بن عبيد الطنافسي عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون من بعدي اثنا عشر أميرا قال ثم تكلم بشيء لم أفهمه فسألت الذي يليني فقال قال كلهم من قريش]، قال أبو عيسى: (هذا حديث حسن صحيح)

– [حدثنا أبو كريب حدثنا عمر بن عبيد عن أبيه عن أبي بكر بن أبي موسى عن جابر بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل هذا الحديث]، وقال أبو عيسى: (قد روي من غير وجه عن جابر بن سمرة)، وقال أبو عيسى: (هذا حديث حسن صحيح غريب يستغرب من حديث أبي بكر بن أبي موسى عن جابر بن سمرة وفي الباب عن بن مسعود وعبد الله بن عمرو)، وقال الألباني: صحيح.

* وجاء في «مسند الإمام أحمد بن حنبل»: [حدثنا عبد الله حدثني سريج بن يونس عن عمر بن عبيد عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون من بعدي اثنا عشر أميرا فتكلم فخفي علي فسألت الذي يليني أو إلى جنبي فقال كلهم من قريش]

* وجاء في «مسند الإمام أحمد بن حنبل»: [حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت جابر بن سمرة قال سمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون اثنا عشر أميرا فقال كلمة لم أسمعها فقال القوم كلهم من قريش]

* وجاء في «مسند الإمام أحمد بن حنبل»: [حدثنا أبو كامل حدثنا زهير حدثنا سماك بن حرب حدثني جابر إنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون بعدي اثنا عشر أميرا ثم لا أدري ما قال بعد ذلك فسألت القوم كلهم فقالوا قال كلهم من قريش]

* وجاء في «مسند الإمام أحمد بن حنبل»: [حدثنا حسن حدثنا زهير حدثنا سماك هو بن حرب حدثني جابر بن سمرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون بعدي اثنا عشر أميرا ثم لا أدري ما قال بعد ذلك فسألت القوم فقالوا قال كلهم من قريش]

* وجاء في «مسند الإمام أحمد بن حنبل»: [حدثنا عمر بن عبيد أبو حفص عن سماك عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون بعدي اثنا عشر أميرا قال ثم تكلم فخفي علي ما قال قال فسألت بعض القوم أو الذي يليني ما قال قال كلهم من قريش]

* وجاء في «المعجم الكبير»: [حدثنا محمد بن الحسين الأنماطي حدثنا يحيى بن معين حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سماك عن جابر بن سمرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يكون اثنا عشر أميرا ثم قال

كلمة لم أفهمها فقال القوم قال كلهم من قريش]

* وجاء في «المعجم الكبير»: [حدثنا بشر بن موسى حدثنا خلف بن الوليد حدثنا إسرائيل عن سماك عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون بعدي اثنا عشر أميراً ثم تكلم بشيء لم أفهمه فسألت القوم فقالوا كلهم من قريش]

* وجاء في «المعجم الكبير»: [حدثنا محمد بن عمرو بن خالد الحراني حدثني أبي حدثنا زهير حدثنا سماك قال سمعت جابر بن سمرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون بعدي اثنا عشر أميراً ثم تكلم بشيء لم أفهمه فسألت القوم فقالوا قال كلهم من قريش]

* وجاء في «المعجم الكبير»: [حدثنا عبيد بن غنام حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا محمد بن بشر عن زكريا بن أبي زائدة عن سماك عن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إنه سيقوم بعدي اثنا عشر أميراً ثم قال كلمة فسألت أبي فقال كلهم من قريش]

* وجاء في «المعجم الكبير»: [حدثنا زكريا بن يحيى الساجي حدثنا موسى بن سفيان الجنديسابوري حدثنا عبد الله بن الجهم عن عمرو بن أبي قيس عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يكون اثنا عشر أميراً ثم تكلم بشيء لم أسمعته فرغم القوم أنه قال كلهم من قريش]

* وجاء في «المعجم الكبير»: [حدثنا محمد بن الليث الجوهري وأحمد بن زهير التستري قالا حدثنا أبو كريب حدثنا عمر بن عبيد عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يكون بعدي اثنا عشر أميراً ثم تكلم فخفي علي فسألت الذي يليني فقال كلهم من قريش]

* وجاء في «صحيح الإمام مسلم»: [حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن حصين عن جابر بن سمرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول (ح) وحدثنا رفاعة بن الهيثم الواسطي واللفظ له حدثنا خالد يعني ابن عبد الله الطحان عن حصين عن جابر بن سمرة قال دخلت مع أبي على النبي صلى الله عليه وسلم فسمعتة يقول إن هذا الأمر لا ينقضي حتى يمضي فيهم اثنا عشر خليفة قال ثم تكلم بكلام خفي علي قال فقلت لأبي ما قال قال كلهم من قريش]

* وجاء في «المعجم الكبير»: [حدثنا العباس بن الفضل الأسفاطي حدثنا عمرو بن عون حدثنا خالد (ح) وحدثنا الحسين بن إسحاق التستري حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن حصين عن جابر بن سمرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يقوم من بعدي اثنا عشر أميراً ثم تكلم بشيء لم أسمعته فسألت القوم وسألت أبي ما قال وكان أقرب إليه مني فقال كلهم من قريش]

* وجاء في «مسند ابن الجعد»: [حدثنا زهير عن سماك وزياد بن علاقة وحصين عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون من بعدي اثنا عشر أميراً ثم تكلم بشيء لم أسمعته فسألت أبي ما قال فقال كلهم من قريش] حدثنا زهير عن سماك بن حرب وزياد بن علاقة وحصين بن عبد الرحمن كلهم عن جابر بن سمرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يكون بعدي اثنا عشر أميراً (غير أن حصينا قال في حديثه ثم تكلم بشيء لم أفهمه وقال بعضهم فسألت أبي وقال بعضهم فسألت القوم فقال كلهم من قريش)]

* وجاء في «المعجم الكبير»: [حدثنا موسى بن هارون حدثنا علي بن الجعد حدثنا زهير عن سماك وزياد بن علاقة وحصين عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون من بعدي اثنا عشر أميراً ثم تكلم بشيء لم أسمعته فسألت أبي ما قال فقال كلهم من قريش]

* وجاء في «صحيح الإمام مسلم»: [حدثنا قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة قالا حدثنا حاتم وهو ابن

إسماعيل عن المهاجر بن مسمار عن عامر بن سعد بن أبي وقاص قال كتبت إلى جابر بن سمرة مع غلامي نافع أن أخبرني بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فكتب إلي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم جمعة عشية رجم الأسلمي يقول لا يزال الدين قائماً حتى تقوم الساعة أو يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم من قريش وسمعته يقول عصيبة من المسلمين يفتتحون البيت الأبيض بيت كسرى أو آل كسرى وسمعته يقول إن بين يدي الساعة كذابين فاحذروهم وسمعته يقول إذا أعطى الله أحدكم خيراً فليبدأ بنفسه وأهل بيته وسمعته يقول أنا الفرط على الحوض]

- [حدثنا محمد بن رافع حدثنا ابن أبي فديك حدثنا ابن أبي ذئب عن مهاجر بن مسمار عن عامر بن سعد أنه أرسل إلى ابن سمرة العدوي حدثنا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكر نحو حديث حاتم]

* وجاء في «المعجم الكبير»: [حدثنا عبيد بن غنام حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا حاتم بن إسماعيل عن المهاجر عن عامر (هو بن سعد بن أبي وقاص) عن جابر بن سمرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال الدين قائماً حتى تقوم الساعة أو يكون اثنا عشر خليفة كلهم من قريش]

* وجاء في «المستدرک علی الصحیحین»: [حدثني محمد بن صالح بن هانئ حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى (ح) حدثنا أبو بكر بن إسحاق أنبأ يوسف بن يعقوب قال: حدثنا أبو الربيع الزهراني حدثنا جرير عن المغيرة عن الشعبي عن جابر بن سمرة رضي الله تعالى عنه قال كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعته يقول لا يزال أمر هذه الأمة ظاهراً حتى يقوم اثنا عشر خليفة وقال كلمة خفيت علي وكان أبي أدنى إليه مجلساً مني فقلت ما قال قال كلهم من قريش]

* وجاء في «المعجم الكبير»: [حدثنا يوسف القاضي حدثنا أبو الربيع الزهراني حدثنا جرير عن المغيرة عن الشعبي عن جابر قال كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعته يقول لا يزال أمر هذه الأمة ظاهراً حتى يقوم اثنا عشر وقال كلمة خفيت علي وكان أبي أدنى إليه مجلساً مني فقلت ما قال قال كلهم من قريش]

* وجاء في «المعجم الكبير»: [حدثنا إبراهيم بن هاشم البغوي حدثنا محمد بن عبد الرحمن العلاف حدثنا محمد بن سواء حدثنا سعيد عن قتادة عن الشعبي عن جابر بن سمرة قال كنت مع أبي عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال يكون لهذه الأمة اثنا عشر قيماً لا يضرهم من خذلهم ثم همس رسول الله صلى الله عليه وسلم بكلمة لم أسمعها فقلت لأبي ما الكلمة التي همس بها النبي صلى الله عليه وسلم قال كلهم من قريش]

* وجاء في «المعجم الكبير»: [حدثنا عبدان بن أحمد حدثنا عبدة بن عبد الله الصفار حدثنا معاوية بن هشام حدثنا سفيان عن زياد بن علاقة عن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزال أمتي على الحق ظاهرين حتى يكون عليهم اثنا عشر أميراً كلهم من قريش]

* وجاء في «المعجم الكبير»: [حدثنا أحمد بن علي بن الجارود الأصبهاني حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي حدثنا إبراهيم بن محمد بن مالك الهمداني قال سمعت زياد بن علاقة وعبد الملك بن عمير يحدثان عن جابر بن سمرة قال كنت مع أبي عند النبي صلى الله عليه وسلم فسمعته يقول يكون بعدي اثنا عشر أميراً ثم أخفى صوته فقلت لأبي قد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون بعدي اثنا عشر أميراً فما الذي أخفى صوته قال كلهم من قريش]

* وجاء في «مسند الإمام أحمد بن حنبل»: [حدثنا بن نمير حدثنا مجالد عن عامر عن جابر بن سمرة السوائي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في حجة الوداع لا يزال هذا الدين ظاهرا على من ناوأه لا يضره مخالف ولا مفارق حتى يمضى من أمتي اثنا عشر أميرا كلهم ثم خفي من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وكان أبي أقرب إلى راحلة رسول الله صلى الله عليه وسلم منى فقلت يا أبتاه ما الذي خفي من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول كلهم من قريش]

* وجاء في «المعجم الكبير»: [حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثنا الحسن بن قزعة حدثنا حصين بن نمير حدثنا حصين بن عبد الرحمن عن الشعبي عن جابر قال انتهيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم مع أبي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال هذه الأمة مستقيم أمرها حتى يكون اثنا عشر خليفة ثم قال كلمة خفية فقلت لأبي ما قال قال كلهم من قريش]

* وجاء في «المعجم الكبير»: [حدثنا أبو حبيب زيد بن المهدي المروزي حدثنا علي بن حشرم حدثنا عيسى بن يونس عن عمران بن سليمان عن الشعبي عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع يقول لا يزال أمر هذه الأمة هادئا على من ناوأها حتى يكون عليكم اثنا عشر أميرا ثم تكلم بكلمة لم أسمعها فسألت أبي وكان أقرب إليه مني ما قال قال قال كلهم من قريش]

* وجاء في «المعجم الكبير»: [حدثنا القاسم بن زكريا حدثنا محمد بن عبد الحليم النيسابوري حدثنا مبشر بن عبد الله (ح) وحدثنا جعفر بن محمد النيسابوري حدثنا أحمد بن يوسف السلمي حدثنا عمر بن عبد الله بن رزين كلاهما عن سفيان بن حسين عن سعيد بن عمرو بن أشوع عن الشعبي عن جابر بن سمرة السوائي قال جئت مع أبي إلى المسجد والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فسمعتة يقول يكون من بعدي اثنا عشر خليفة ثم خفض صوته فلم أدر ما يقول فقلت لأبي ما يقول قال كلهم من قريش]

* وجاء في «سنن أبي داود»: [حدثنا عمرو بن عثمان حدثنا مروان بن معاوية عن إسماعيل يعني بن أبي خالد عن أبيه عن جابر بن سمرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال هذا الدين قائما حتى يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم تجتمع عليه الأمة فسمعت كلاما من النبي صلى الله عليه وسلم لم أفهمه قلت لأبي ما يقول قال كلهم من قريش]

* وجاء في «المعجم الكبير»: [حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم حدثنا محمد بن يوسف (ح) وحدثنا علي بن عبد العزيز حدثنا شهاب بن عباد قالا حدثنا إبراهيم بن حميد عن بن أبي خالد عن أبيه عن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال هذا الدين قائما حتى يقوم اثنا عشر خليفة قال إسماعيل أظن ظنا أن أبي قال كلهم تجتمع عليه الأمة]

* وجاء في «مسند الإمام أحمد بن حنبل»: [حدثنا هاشم حدثنا زهير حدثنا زياد بن خيثمة عن الأسود بن سعيد الهمداني عن جابر بن سمرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون بعدي اثنا عشر خليفة كلهم من قريش قال ثم رجع إلى منزله فأتته قريش فقالوا ثم يكون ماذا قال ثم يكون الهرج]

* وجاء في «مسند ابن الجعد»: [أخبرنا زهير عن زياد بن خيثمة عن الأسود بن سعيد الهمداني قال سمعت جابر بن سمرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون بعدي اثنا عشر خليفة كلهم من قريش قال ثم

رجعت إلى منزلي فقالوا ثم يكون ماذا قال ثم يكون الهرج]

* وجاء في «المعجم الكبير»: [حدثنا أحمد بن يحيى الحلواني حدثنا الحسن بن إدريس الحلواني حدثنا سليمان بن أبي هوزة حدثنا عمرو بن أبي قيس عن فرات القزاز عن عبيد الله (هو عبيد الله بن عباد) عن جابر بن سمرة قال دخلت مع أبي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلسنا عنده فقال لا يزال الإسلام ظاهراً حتى يكون اثنا عشر أميراً أو خليفة كلهم من قريش]

* وهو في «المعجم الأوسط» مطولاً: [حدثنا أحمد قال حدثنا الحسين قال حدثنا سليمان عن عمرو عن فرات القزاز عن عبيد الله بن عباد عن جابر بن سمرة قال دخلت أنا وأبي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بنا فلما سلم أومأ الناس بأيديهم يمينا وشمالاً فابصرهم فقال ما شأنكم تقلبون أيديكم يمينا وشمالاً كأنها أذناب الخيل الشمس إذا سلم أحدكم فليسلم على من على يمينه وعلى من يساره فلما صلوا معه أيضاً لم يفعلوا ذلك قال وجلسنا معه فقال: «لا يزال الإسلام ظاهراً حتى يكون اثنا عشر أميراً أو خليفة كلهم من قريش»]، ثم قال الطبراني: (لم يرو هذا الحديث عن فرات إلا عمرو).

* وجاء في «المعجم الكبير»: [حدثنا أبو زيد الحوطي حدثنا عبد الوهاب بن نجدة الحوطي (ح) وحدثنا أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة الحوطي حدثنا أبي حدثنا إسماعيل بن عياش عن جعفر بن الحارث عن العوام بن حوشب عن المسيب بن رافع عن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن هذا الأمر لا يزال ظاهراً لا يضره من خالفه حتى يقوم اثنا عشر أميراً كلهم من قريش]

* وجاء في «المعجم الكبير»: [حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي حدثنا عمار بن خالد حدثنا إسحاق الأزرق عن عبد الملك بن أبي سليمان عن النضر بن صالح عن جابر بن سمرة قال كنت مع أبي ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فقال لا تبرحون بخير ما قام عليكم اثنا عشر أميراً قلت لأبي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أنفاً كذلك قال أبي قد قال كلهم من قريش]

* وجاء في «التاريخ الكبير للإمام البخاري» خلا ترجمة (خالد الجدلي (ويقال العبسي) الكوفي): [قال المكي حدثنا داود بن يزيد عن معبد بن خالد عن أبيه سمع جابر بن سمرة سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «لا يزال الأمر قائماً حتى يكون اثنا عشر أميراً»]

* وجاء في «الفتن لنعيم بن حماد»، (ج: ١ ص: ٩٥ - رقم: ٢٢٤): [حدثنا عيسى بن يونس حدثنا مجالد بن سعيد عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يكون بعدي من الخلفاء عدة نقباء موسى»]

* وجاء في «الفتن لنعيم بن حماد»، (ج: ١ ص: ٩٥ - رقم: ٢٢٧): [حدثنا ابن وهب عن ابن لهيعة عن محمد بن زيد بن مهاجر قال أخبرني طلحة بن عبد الله بن عوف قال سمعت عبد الله بن عمر رضى الله عنهما يقول ونحن عنده نفر من قريش كلنا من بني كعب بن لؤي فقال: (سيكون منكم يا بني كعب اثنا عشر خليفة)]

* وجاء في «الفتن لنعيم بن حماد»، (ج: ١ ص: ٩٥ - رقم: ٢٢٨): [حدثنا الوليد بن مسلم وغيره عن عبد الملك بن

أبي غنية حدثنا المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما أنهم ذكروا عنده اثنا عشر خليفة ثم الأمير فقال ابن عباس: (والله إن منا بعد ذلك: السفاح والمنصور والمهدي يدفعها إلى عيسى بن مريم)

* وجاء في «الفتن لتعيم بن حماد»، (ج: ١ ص: ٩٥ - رقم: ٢٢٩): [حدثنا رشدين بن سعد عن ابن لهيعة عن خالد بن أبي عمران عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال يكون بعد عثمان رضي الله عنه اثنا عشر ملكاً من بني أمية قيل له خلفاء قال بل ملوك]

* حديث (رحى الإسلام) لعبد الله بن مسعود: «تدور رحى الإسلام لخمس وثلاثين أو ست وثلاثين أو سبع وثلاثين فإن يهلكوا فسبيل من هلك وإن يقيم لهم دينهم يقيم لهم سبعين عاماً»، فسئل سائل: (أمما بقي أو مما مضى؟)، قال: «بل مما بقي».

* كما جاء في «سنن أبي داود» تماماً بإسناد صحيح من طريق البراء بن ناجية عن عبد الله بن مسعود: [حدثنا محمد بن سليمان الأنباري حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن منصور عن ربعي بن حراش عن البراء بن ناجية عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «تدور رحى الإسلام لخمس وثلاثين أو ست وثلاثين أو سبع وثلاثين فإن يهلكوا فسبيل من هلك وإن يقيم لهم دينهم يقيم لهم سبعين عاماً» قال: قلت: (أمما بقي أو مما مضى) قال: «مما مضى»؛ وقال الإمام أبو داود: (من قال خراش فقد أخطأ)، وقال الألباني: (صحيح)، وهو كما قال. قلت: قوله: «مما مضى» هو قطعاً انقلاب لفظي أو وهم من بعض النساخ أو الرواة، كما تظهره الروايات الأخرى، وإنما هي: «مما بقي» أو «غير ما مضى»، يعني: سبعين عاماً زيادة على الخمس وثلاثين (أو ست وثلاثين أو سبع وثلاثين) التي مضت.

* هو في «مسند أبي يعلى»: [حدثنا أبو خيثمة حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن منصور عن ربعي عن البراء بن ناجية عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تدور رحى الإسلام لخمس أو ست أو سبع وثلاثين فإن يهلكوا فسبيل من هلك وإن يقيم لهم دينهم يقيم لهم سبعين عاماً قلت مما مضى أو مما بقي فقال مما بقي]، وقال الشيخ حسين أسد: (إسناده صحيح).

* وهو أيضاً في «مسند الإمام أحمد بن حنبل»: [حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن منصور عن ربعي عن البراء بن ناجية عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تدور رحى الإسلام بخمس وثلاثين أو ست وثلاثين أو سبع وثلاثين فإن يهلكوا فسبيل من قد هلك وإن يقيم لهم دينهم يقيم لهم سبعين عاماً قال قلت أمما مضى أم مما بقي قال مما بقي]

* وأيضاً في «مسند الإمام أحمد بن حنبل»: [حدثنا حجاج حدثنا سفيان حدثنا منصور عن ربعي عن البراء بن ناجية الكاهلي عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن رحى الإسلام ستزول بخمس وثلاثين أو ستة وثلاثين أو سبع وثلاثين فإن يهلك فسبيل ما هلك وإن يقيم لهم دينهم يقيم لهم سبعين عاماً قال قال عمر يا رسول الله أبما مضى أم بما بقي قال بل بما بقي]

* وهو في «المستدرک علی الصحیحین»: [أخبرني أبو جعفر محمد بن علي بن دهيم الشيباني بالكوفة حدثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة حدثنا أبو نعيم حدثنا شريك عن منصور عن ربعي بن حراش عن البراء بن ناجية قال قال عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن رحى الإسلام ستدور بعد خمس وثلاثين أو ست وثلاثين أو سبع وثلاثين سنة فإن يهلكوا فسبيل من هلك وإن بقي لهم دينهم يقيم سبعين قال عمر رضي الله تعالى عنه يا نبي الله بما مضى أو بما بقي قال لا بل بما بقي]، ثم عقب الإمام الحاكم قائلاً: (هذا حديث صحيح على شرط مسلم وفيه البيان

الواضح لمقتل عثمان كما قدمت ذكره من تاريخ المقتل سنة خمس وثلاثين)، وقال الذهبي في التلخيص: (على شرط مسلم).

* وهو أيضاً في «المستدرك على الصحيحين»: [حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا السري بن يحيى التميمي حدثنا قبيصة بن عقبة حدثنا سفيان عن منصور عن ربعي بن حراش عن البراء بن ناجية عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تدور رحى الإسلام على خمس وثلاثين أو ست وثلاثين فإن يهلكوا فسيبيل من هلك وإن بقي لهم دينهم فسبعين عاماً قال عمر يا رسول الله بما بقي أو بما مضى قال بما بقي]، وقال الحاكم: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه)

* وهو أيضاً في «المستدرك على الصحيحين»: [حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا بكار بن قتيبة القاضي حدثنا أبو داود الطيالسي حدثنا شيبان بن عبد الرحمن عن منصور عن ربعي بن حراش عن البراء بن ناجية الكاهلي عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تدور رحا الإسلام لخمس وثلاثين أو ست وثلاثين فإن يهلكوا فسيبيل من هلك وإن يقيم لهم دينهم يقيم لهم سبعين عاماً فقال عمر يا رسول الله بما مضى أو بما بقي قال بما بقي]، ثم عقب الإمام الحاكم قائلاً: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه حديث إسناده خارج عن الكتب الثلاث أخرجته تعجباً إذ هو قريب مما نحن فيه)، وقال الذهبي في التلخيص: (صحيح).

* وهو في «مسند أبي داود الطيالسي»: [حدثنا شيبان عن منصور عن ربعي بن حراش عن البراء بن ناجية الكاهلي عن عبد الله بن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال تدور رحى الإسلام لست أو لخمس أو سبع وثلاثين سنة فإن يهلكوا فسيبيل من هلك وإن يقيم دينهم يقيم سبعين عاماً قال عمر يا رسول الله بما مضى أو بما بقي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بما بقي]

* وجاء في «علل الدارقطني»، (ج: ٥ ص: ٤٣ - سؤال رقم ٦٨٩): [وسئل عن حديث البراء بن ناجية عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تدور رحى الإسلام في خمس وثلاثين أو ست وثلاثين أو سبع وثلاثين ثم يكون حدث فإن هلكوا فسيبيل من هلك وإن ثبت لهم دينهم كانت سبعين عاماً فقال حدث به منصور عن ربعي عن البراء بن ناجية عن بن مسعود حدث به عنه الأعمش والثوري وشعبة وشيبان ورواه عطاء بن عجلان عن منصور عن البراء لم يذكر ربعياً ورواه إسحاق بن أبي إسرائيل عن بن عيينة عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن البراء بن ناجية عن بن مسعود ووهم فيه وإنما هو ربعي عن مكان سالم].

- حدثنا أبو بكر الأزرق حدثنا جدي إسحاق بن البهلول حدثنا عبد الرحمن بن مهدي أبو سعيد صاحب اللؤلؤ حدثنا سفيان عن منصور عن ربعي عن البراء بن ناجية عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تدور رحى الإسلام في خمس وثلاثين أو ست وثلاثين أو سبع وثلاثين فإن يهلكوا فسيبيل من قد هلك وإن يقيم لهم دينهم يقيم لهم سبعين عاماً قال قلت مما مضى أو مما بقي قال بل مما بقي]

* وهو في «مسند أبي يعلى» من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه: [حدثنا أبو بكر حدثنا يزيد بن هارون عن العوام بن حوشب أخبرني أبو إسحاق الشيباني عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تدور رحى الإسلام على رأس خمس وثلاثين أو ست وثلاثين أو سبع وثلاثين فإن يهلكوا فسيبيل من هلك وإن بقوا بقي لهم دينهم سبعين عاماً»]، وقال الشيخ حسين أسد: (إسناده صحيح)

* وأيضاً في «مسند أبي يعلى»: [حدثنا أبو خيثمة حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا العوام بن حوشب حدثني أبو إسحاق الشيباني عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تدور رحى الإسلام على رأس خمس وثلاثين أو ست وثلاثين أو سبع وثلاثين فإن يهلكوا فسيبيل من هلك وإن بقوا بقي لهم دينهم سبعين عاماً]، وقال الشيخ حسين أسد: (إسناده صحيح).

* وأيضاً في «**صحيح ابن حبان**»: [أخبرنا الفضل بن الحباب قال حدثنا مسدد بن مسرهد قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا العوام بن حوشب عن سليمان بن أبي سليمان عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تدور رحى الإسلام على خمس وثلاثين أو ست وثلاثين فإن هلكوا فسبيل من هلك وإن بقوا بقي لهم دينهم سبعين سنة].

ثم عقب الإمام أبو حاتم بن حبان، رضي الله تعالى عنه: [هذا خبر شنع به أهل البدع على أئمتنا وزعموا أن أصحاب الحديث حشوية يرون ما يدفعه العيان والحس ويصححونه فإن سئلوا عن وصف ذلك قالوا نؤمن به ولا نفكره ولسنا بحمد الله ومنه مما رمينا به في شيء بل نقول إن المصطفى صلى الله عليه وسلم ما خاطب أُمته قط بشيء لم يعقل عنه ولا في سننه شيء لا يعلم معناه ومن زعم أن السنن إذا صحت يجب أن تروى ويؤمن بها من غير أن تفسر ويعقل معناها فقد قدح في الرسالة اللهم إلا أن تكون السنن من الأخبار التي فيها صفات الله جل وعلا التي لا يقع فيها التكيف بل على الناس الإيمان بها ومعنى هذا الخبر عندنا مما نقول في كتبنا إن العرب تطلق اسم الشيء بالكلية على بعض أجزائه وتطلق العرب في لغتها اسم النهاية على بدايتها واسم البداية على نهايتها أراد صلى الله عليه وسلم بقوله تدور رحى الإسلام على خمس وثلاثين أو ست وثلاثين زوال الأمر عن بني هاشم إلى بني أمية لأن الحكمين كان في آخر سنة ست وثلاثين فلما تلعثم الأمر على بني هاشم وشاركهم فيه بنو أمية أطلق صلى الله عليه وسلم اسم نهاية أمرهم على بدايته وقد ذكرنا استخلافهم واحدا واحدا إلى أن مات عمر بن عبد العزيز سنة إحدى ومئة وباع الناس في ذلك يزيد بن عبد الملك وتوفي يزيد بن عبد الملك ببلقاء من أرض الشام يوم الجمعة لخمس ليال بقين من شعبان سنة خمس ومئة وباع الناس هشام بن عبد الملك أخاه في ذلك اليوم فولى هشام خالد بن عبد الله القسري العراق وعزل عمر بن هبيرة في أول سنة ست ومئة وظهرت الدعاة بخراسان لبني العباس وبايعوا سليمان بن كثير الخزاعي الداعي إلى بني هاشم فخرج في سنة ست ومئة إلى مكة وبايعه الناس لبني هاشم فكان ذلك تلعثم أمور بني أمية حيث شاركهم فيه بنو هاشم فأطلق صلى الله عليه وسلم نهاية أمرهم على بدايته وقال وإن بقوا بقي لهم دينهم سبعين سنة يريد على ما كانوا عليه]، قلت: سنعود إلى هذا في تعليقنا، إن شاء الله.

* وأيضاً في «**مسند الإمام أحمد بن حنبل**»: [حدثنا يزيد أنبأنا العوام بن حوشب قال: حدثني أبو إسحاق الشيباني عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تدور رحى الإسلام على رأس خمس وثلاثين أو ستة وثلاثين أو سبع وثلاثين فإن هلكوا فسبيل من هلك، وإن بقوا يقيم لهم دينهم سبعين سنة]

* وهو في «**المعجم الكبير**»: [حدثنا معاذ بن المثني حدثنا مسدد حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا العوام بن حوشب عن أبي إسحاق الشيباني عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تدور رحى الإسلام رأس خمس وثلاثين أو ست وثلاثين أو سبع وثلاثين فإن هلكوا فسبيل من هلك وإن بقوا بقوا سبعين عاماً]

* كما أنه في «**مسند البزار ٤-٩**»، (ج: ٥ ص: ٣٦٦ - حديث رقم: ١٩٩٦): [حدثنا محمد بن معمر قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا العوام بن حوشب عن سليمان بن أبي سليمان عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تدور رحى الإسلام على خمس وثلاثين أو ستة وثلاثين أو سبعة وثلاثين فإن هلكوا فسبيل من هلك وإن بقوا بقي لهم دينهم سبعين سنة]

* وهو في «**المعجم الكبير**» من طريق مسروق عن عبد الله: [حدثنا فضيل بن محمد اللطي حدثنا أبو نعيم حدثنا شريك عن مجالد عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**تدور رحى الإسلام سنة خمس وثلاثين فإن هلكوا فسبيل من هلك وإن نجوا بقوا سبعين عاماً**»]

* كما أنه في «مسند البزار ٩-٤»، (ج: ٥ ص: ٣٢٣ - حديث رقم: ١٩٤٢): [حدثنا الفضل بن سهل قال حدثنا أسود بن عامر قال حدثنا شريك عن مجالد عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله تدور رحى الإسلام يعني على رأس خمس وثلاثين سنة فإن يهلكوا فسيبيل من هلك وإن يبقوا يبقى لهم أمرهم سبعين سنة]

* وهو في «المعجم الكبير» من طريق أبي الأحوص عن عبد الله موقوفاً: [حدثنا عثمان بن عمر الضبي حدثنا عبد الله بن رجاء أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن العيزار بن حريث عن أبي الأحوص عن عبد الله قال: (تدور رحى الإسلام على رأس خمس وثلاثين، ثم يحدث حدث عظيم فإن كان فيه هلكهم فبالحرى، وإلا تراخى عليهم سبعين سنة. فمن أدرك ذلك رأى ما ينكره)]، وقال الإمام الطبراني: (هكذا رواه أبو الأحوص موقوفاً ورفع مسروق وعبد الرحمن بن عبد الله والبراء بن ناجية).

قلت: هذا إسناد حسن قوي:

- عثمان بن عمر الضبي، ثقة، من شيوخ أصحاب بن حبان، قال الإمام ابن حبان في (الثقات): (عثمان بن عمر الضبي البصري يروى عن أبي الوليد الطيالسي كتب عنه أصحابنا)؛

- عبد الله بن رجاء، ثقة، شيخ الإمام البخاري، وقد أخرج له في الصحيح؛

- وبقية الإسناد على شرط الإمام مسلم.

قلت: فهذا نقل تواتر عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يوجب العلم القاطع بصدور الحديث منه، وهو قد رفعه إلى النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، بشهادة ثلاثة من الرواة، فلا يجوز أن تبقى أدنى شبهة في صحة الحديث عن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

* أثر (النقف والنقاف) لعبد الله بن عمرو بن العاصي: (يا عامر بن واثلة: إثننا عشر خليفة من كعب بن لؤي ثم النقف والنقاف لن يجتمع أمر الناس على إمام حتى تقوم الساعة).

* كما هو في «الفتن لنعيم بن حماد»، (ج: ١ ص: ٩٥ - رقم: ٢٢٦): [حدثنا يحيى بن سليم عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن أبي الطفيل قال أخذ عبد الله بن عمرو بيدي فقال: (يا عامر بن واثلة: إثننا عشر خليفة من كعب بن لؤي ثم النقف والنقاف لن يجتمع أمر الناس على إمام حتى تقوم الساعة)]

قلت: يحيى بن سليم كان قد أتقن حديث عبد الله بن عثمان بن خثيم، وكان عنده في كتاب، ولكن الخوف إنما هو من كثرة غلط شيخ البخاري الإمام نعيم بن حماد، فلا تطمئن النفس له إلا إذا توبع، وقد توبع:

* كما هو في «المعجم الأوسط»، (ج: ٤ ص: ١٥٤ - رقم: ٣٨٥٣): [حدثنا علي بن سعيد الرازي قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم أبو يحيى صاعقة قال حدثنا اسماعيل بن زواد عن زواد بن علبه عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن أبي الطفيل عامر بن واثلة عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «إذا ملك اثنا عشر من بني عمرو بن كعب كان النقف والنقاف إلى أن تقوم الساعة»]، وقال الإمام الطبراني: (لم يرو هذا الحديث عن أبي الطفيل إلا ابن خثيم ولا عن ابن خثيم إلا زواد ولا عن زواد إلا اسماعيل بن زواد).

قلت:

(١)- قد رواه غير زواد بن علبه، كما سبق قريباً، ولكن موقوفاً، غير مرفوع.

(٢)- ليس إسماعيل بن زواد بالحجة حتى يقبل رفعه للحديث، وقد استنكر الإمام الخطيب حديث هذا:

* كما جاء في «تاريخ بغداد»، (ج: ٦ ص: ٢٦٣ - رقم: ٣٢٩٦): [إسماعيل بن زواد حدث عن زواد بن علبه

الحارثي حديثاً منكراً، رواه عنه محمد بن أحمد بن الموطأ صاحب الطعام:

– أنبأنا أبو سعد الماليني أخبرنا عبد الله بن عدى حدثنا محمد بن جعفر المطيري حدثنا محمد بن أحمد بن الموطأ حدثنا إسماعيل بن زواد بغدادى حدثنا زواد بن عليّة عن عبد الله بن عثمان بن خيثم عن أبي الطفيل عامر بن وائلة عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ملك اثني عشر من بنى كعب بن لؤي كان النقف والنقاف الى يوم القيامة قال زواد: قال لي عبد الله بن عثمان وانا اطوف معه: (ورب هذه البنية لقد حدثتك كما حدثني أبو الطفيل عامر بن وائلة)

ولكن الأثر ثابت عن عبد الله بن عمرو بن العاص، رضي الله عنه،، وليس هو في حكم المرفوع كما قد يزعم بعض المجازفين، بل إن الأرجح أنه باجتهاد منه، رضي الله عنه، بناه على مروياته عن أهل الكتاب بعد أن ربطها بعلمه الذي استفاده من النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

* وإليك كامل نص الإمام ابن حجر العسقلاني كما جاء في «فتح الباري شرح صحيح البخاري»، (ج ١٣ - ص ٢١٥): [قال بن بطلان عن المهلب: (لم ألق أحدا يقطع في هذا الحديث، (يعني بشيء معين)، فقوم قالوا:

(١)- يكونون بتوالي امارتهم

(٢)- وقوم قالوا يكونون في زمن واحد كلهم يدعي الامارة

قال والذي يغلب على الظن انه عليه الصلاة والسلام أخبر بأعاجيب تكون بعده من الفتن حتى يفترق الناس في وقت واحد على اثني عشر أميرا قال ولو أراد غير هذا لقال يكون اثنا عشر أميرا يفعلون كذا فلما أعراهم من الخبر عرفنا انه أراد انهم يكونون في زمن واحد)، انتهى. وهو كلام من لم يقف على شيء من طرق الحديث غير الرواية التي وقعت في البخاري هكذا مختصرة وقد عرفت من الروايات التي ذكرتها من عند مسلم وغيره أنه ذكر الصفة التي تختص بولايتهم وهو:

(١)- كون الإسلام عزيزا منيعا؛

(٢)- وفي الرواية الأخرى صفة أخرى وهو ان كلهم يجتمع عليه الناس كما وقع عند أبي داود فإنه أخرج هذا الحديث من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن أبيه عن جابر بن سمرة بلفظ لا يزال هذا الدين قائما حتى يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم تجتمع عليه الأمة، وأخرجه الطبراني من وجه آخر عن الأسود بن سعيد عن جابر بن سمرة بلفظ لا تضرهم عداوة من عاداهم؛

وقد لخص القاضي عياض ذلك فقال: (توجه على هذا العدد سؤالان أحدهما انه يعارضه ظاهر قوله في حديث سفينة يعني الذي أخرجه أصحاب السنن وصححه بن حبان وغيره الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم تكون ملكا لأن الثلاثين سنة لم يكن فيها الا خلفاء الأربعة وأيام الحسن بن علي والثاني انه ولي الخلافة أكثر من هذا العدد قال والجواب عن الأول أنه أراد في حديث سفينة خلافة النبوة ولم يقيد في حديث جابر بن سمرة بذلك وعن الثاني انه لم يقل لا يلي الا اثنا عشر وانما قال يكون اثنا عشر وقد ولي هذا العدد ولا يمنع ذلك الزيادة عليهم قال وهذا ان جعل اللفظ واقعا على كل من ولي والا فيحتمل ان يكون المراد من يستحق الخلافة من أئمة العدل وقد مضى منهم الخلفاء الأربعة ولا بد من تمام العدة قبل قيام الساعة وقد قيل انهم يكونون في زمن واحد يفترق الناس عليهم وقد وقع في المائة الخامسة في الأندلس وحدها ستة أنفس كلهم يتسمى بالخلافة ومعهم صاحب مصر والعباسية ببغداد الى من كان يدعى الخلافة في أقطار الأرض من العلوية والخوارج قال ويعضد هذا التاويل قوله في حديث آخر في مسلم ستكون خلفاء فيكثرون قال ويحتمل ان يكون المراد ان يكون الاثنا عشر في مدة عزة الخلافة وقوة الإسلام واستقامة أموره والاجتماع على من يقوم بالخلافة ويؤيده قوله في بعض الطرق كلهم تجتمع عليه الأمة وهذا قد وجد فيما اجتمع عليه الناس الى ان اضطرب أمر بني أمية ووقعت بينهم الفتنة زمن الوليد بن يزيد فاتصلت بينهم الى ان قامت الدولة العباسية فاستأصلوا أمرهم وهذا العدد موجود صحيح إذا اعتبر قال وقد يحتمل وجوها آخر والله اعلم بمراد

نبيه)، انتهى.

والاحتمال الذي قبل هذا وهو اجتماع اثني عشر في عصر واحد كلهم يطلب الخلافة هو الذي اختاره المهلب كما تقدم وقد ذكرت وجه الرد عليه ولو لم يرد الا قوله كلهم يجتمع عليه الناس فان في وجودهم في عصر واحد يوجد عين الافتراق فلا يصح ان يكون المراد ويؤيد ما وقع عند أبي داود ما أخرجه أحمد والبخاري من حديث بن مسعود بسند حسن انه سئل كم يملك هذه الأمة من خليفة فقال سألنا عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اثنا عشر كعدة نقباء بني إسرائيل.

وقال بن الجوزي في كشف المشكل: (قد أطلت البحث عن معنى هذا الحديث وتطلبت مظانه وسألت عنه فلم أقع على المقصود به لأن ألفاظه مختلفة ولا أشك ان التخليط فيها من الرواة ثم وقع لي فيه شيء وجدت الخطابي بعد ذلك قد أشار اليه ثم وجدت كلاما لأبي الحسين بن المنادي وكلاما لغيره:

فاما الوجه الأول: فإنه أشار الى ما يكون بعده وبعد أصحابه وان حكم أصحابه مرتبط بحكمه فأخبر عن الولايات الواقعة بعدهم فكأنه أشار بذلك الى عدد الخلفاء من بني أمية وكأن قوله لا يزال الدين أي الولاية الى ان يلي اثنا عشر خليفة ثم ينتقل الى صفة أخرى أشد من الأولى وأول بني أمية يزيد بن معاوية وآخرهم مروان الحمار وعدتهم ثلاثة عشر ولا يعد عثمان ومعاوية ولا بن الزبير لكونهم صحابة فإذا اسقطنا منهم مروان بن الحكم للاختلاف في صحبته أو لأنه كان متغلبا بعد أن اجتمع الناس على عبد الله بن الزبير صحت العدة وعند خروج الخلافة من بني أمية وقعت الفتن العظيمة والملاحم الكثيرة حتى استقرت دولة بني العباس فتغيرت الأحوال عما كانت عليه تغيرا بينا قال ويؤيد هذا ما أخرجه أبو داود من حديث بن مسعود رفعه تدور رحى الإسلام لخمس وثلاثين أو ست وثلاثين أو سبع وثلاثين فان هلكوا فسبيل من هلك وان يقيم لهم دينهم يقيم لهم سبعين عاما زاد الطبراني والخطابي فقالوا سوى ما مضى قال نعم. قال الخطابي رحى الإسلام كناية عن الحرب شبهها بالرحى التي تطحن الحب لما يكون فيها من تلف الأرواح والمراد بالدين في قوله يقيم لهم دينهم الملك قال فيشبهه أن يكون إشارة الى مدة بني أمية في الملك وانتقاله عنهم الى بني العباس فكان ما بين استقرار الملك لبني أمية وظهور الوهن فيه نحو من سبعين سنة)

قلت (المتكلم هنا هو الحافظ بن حجر): لكن يعكر عليه ان من استقرار الملك لبني أمية عند اجتماع الناس على معاوية سنة إحدى وأربعين الى ان زالت دولة بني أمية فقتل مروان بن محمد في أوائل سنة اثنتين وثلاثين ومائة أزيد من تسعين سنة. ثم نقل عن الخطيب أبي بكر البغدادي قوله: (تدور رحى الإسلام مثل يريد ان هذه المدة إذا انتهت حدث في الإسلام أمر عظيم يخاف بسببه على أهله الهلاك يقال للأمر إذا تغير واستحال دارت رحاه قال وفي هذا إشارة الى انتقاض مدة الخلافة وقوله يقيم لهم دينهم أي ملكهم وكان من وقت اجتماع الناس على معاوية الى انتقاض ملك بني أمية نحو من سبعين قال بن الجوزي ويؤيد هذا التأويل ما أخرجه الطبراني من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رفعه إذا ملك اثنا عشر من بني كعب بن لؤي كان النقف والنقاف الى يوم القيامة)، انتهى.

والنَّقْف ظهر لي انه بفتح النون وسكون القاف وهو كسر الهامة عن الدماغ والنَّقَاف بوزن فعال منه وكنى بذلك عن القتل والقتال ويؤيده قوله في بعض طرق جابر بن سمرة ثم يكون الهرج - وأما صاحب النهاية فضبطه بالثاء المثلثة بدل النون وفسره بالجد الشديد في الخصام ولم أر في اللغة تفسيره بذلك بل معناه الفطنة والحقق ونحو ذلك - وفي قوله من بني كعب بن لؤي إشارة الى كونهم من قريش لأن لؤيا هو بن غالب بن فهر وفيهم جماع قريش وقد يؤخذ منه ان غيرهم يكون من غير قريش فتكون فيه إشارة الى القحطاني المقدم ذكره في كتاب الفتن.

قال: واما الوجه الثاني: فقال أبو الحسين بن المنادي في الجزء الذي جمعه في المهدي يحتمل في معنى حديث يكون اثنا عشر خليفة ان يكون هذا بعد المهدي الذي يخرج في آخر الزمان فقد وجدت في كتاب دانيال إذا مات المهدي ملك بعده خمسة رجال من ولد السبط الأكبر ثم خمسة من ولد السبط الأصغر ثم يوصي آخرهم بالخلافة لرجل من ولد السبط الأكبر ثم يملك بعده ولده فيتم بذلك اثنا عشر ملكا كل واحد منهم مهدي قال بن المنادي

وفي رواية أبي صالح عن بن عباس المهدي اسمه محمد بن عبد الله وهو رجل ربعة مشرب بحمرة يفرج الله به عن هذه الأمة كل كرب ويصرف بعدله كل جور ثم يلي الأمر بعده اثنا عشر رجلا ستة من ولد الحسن وخمسة من ولد الحسين وآخر من غيرهم ثم يموت فيفسد الزمان وعن كعب الأحبار يكون اثنا عشر مهديا ثم ينزل روح الله فيقتل الدجال قال والوجه الثالث ان المراد وجود اثني عشر خليفة في جميع مدة الإسلام الى يوم القيامة يعملون بالحق وان لم تتوالى أيامهم ويؤيده ما أخرجه مسدد في مسنده الكبير من طريق أبي بحر ان أبا الجلد حدثه انه لا تهلك هذه الأمة حتى يكون منها اثنا عشر خليفة كلهم يعمل بالهدى ودين الحق منهم رجلان من أهل بيت محمد يعيش أحدهما أربعين سنة والاخر ثلاثين سنة. وعلى هذا فالمراد بقوله ثم يكون الهرج أي الفتن المؤذنة بقيام الساعة من خروج الدجال ثم يأجوج ومأجوج الى ان تنتقضي الدنيا، انتهى كلام بن الجوزي ملخصاً بزيادات يسيرة.

والوجهان الأول والآخر قد اشتمل عليهما كلام القاضي عياض فكأنه ما وقف عليه بدليل ان في كلامه زيادة لم يشتمل عليها كلامه وينتظم من مجموع ما ذكره أوجه أرجحها الثالث من أوجه القاضي لتأييده بقوله في بعض طرق الحديث الصحيحة كلهم يجتمع عليه الناس وإيضاح ذلك ان المراد بالاجتماع انقيادهم لبيعته والذي وقع ان الناس اجتمعوا على أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي الى ان وقع أمر الحكمين في صفين فسمى معاوية يومئذ بالخلافة ثم اجتمع الناس على معاوية عند صلح الحسن ثم اجتمعوا على ولده يزيد ولم ينتظم للحسين أمر بل قتل قبل ذلك ثم لما مات يزيد وقع الاختلاف الى ان اجتمعوا على عبد الملك بن مروان بعد قتل بن الزبير ثم اجتمعوا على أولاده الأربعة الوليد ثم سليمان ثم يزيد ثم هشام وتخلل بين سليمان ويزيد عمر بن عبد العزيز فهؤلاء سبعة بعد الخلفاء الراشدين والثاني عشر هو الوليد بن يزيد بن عبد الملك واجتمع الناس عليه لما مات عمه هشام فولي نحو أربع سنين ثم قاموا عليه فقتلوه وانتشرت الفتن وتغيرت الأحوال من يومئذ ولم يتفق ان يجتمع الناس على خليفة بعد ذلك لأن يزيد بن الوليد الذي قام على بن عمه الوليد بن يزيد لم تطل مدته بل ثار عليه قبل ان يموت بن عم أبيه مروان بن محمد بن مروان ولما مات يزيد ولي أخوه إبراهيم فغلبه مروان ثم ثار على مروان بنو العباس الى ان قتل ثم كان أول خلفاء بني العباس أبو العباس السفاح ولم تطل مدته مع كثرة من ثار عليه ثم ولي أخوه المنصور فطالت مدته لكن خرج عنهم المغرب الأقصى باستيلاء المروانيين على الأندلس واستمرت في أيديهم متغلبين عليها الى ان تسماوا بالخلافة بعد ذلك وانفرط الأمر في جميع أقطار الأرض الى ان لم يبق من الخلافة الا الاسم في بعض البلاد بعد ان كانوا في أيام بني عبد الملك بن مروان يخطب للخليفة في جميع اقطار الأرض شرقا وغربا وشمالا ويمينا مما غلب عليه المسلمون ولا يتولى أحد في بلد من البلاد كلها الامارة على شيء منها الا بأمر الخليفة ومن نظر في أخبارهم عرف صحة ذلك فعلى هذا يكون المراد بقوله ثم يكون الهرج يعني القتل الناشئ عن الفتن وقوعا فاشيا يفسد ويستمر ويزداد على مدى الأيام وكذا كان والله المستعان.

والوجه الذي ذكره بن المنادي ليس بواضح ويعكر عليه ما أخرجه الطبراني من طريق قيس بن جابر الصدفى عن أبيه عن جده رفعه سيكون من بعدي خلفاء ثم من بعد الخلفاء امراء ومن بعد الأمراء ملوك ومن بعد الملوك جبابرة ثم يخرج رجل من أهل بيتي يملأ الأرض عدلا كما ملئت جورا ثم يؤمر القطحاني فوالذي بعثني بالحق ما هو دونه فهذا يرد على ما نقله بن المنادي من كتاب دانيال وأما ما ذكره عن أبي صالح فواه جدا وكذا عن كعب وأما محاولة بن الجوزي الجمع بين حديث تدور رحى الإسلام وحديث الباب ظاهر التكلف والتفسير الذي فسره به الخطابي ثم الخطيب بعيد.

والذي يظهر ان المراد بقوله تدور رحى الإسلام ان تدوم على الاستقامة وان ابتداء ذلك من أول البعثة النبوية فيكون انتهاء المدة بقتل عمر في ذي الحجة سنة أربع وعشرين من الهجرة فإذا انضم الى ذلك اثنتا عشرة سنة وستة أشهر من المبعث في رمضان كانت المدة خمسا وثلاثين سنة وستة أشهر فيكون ذلك جميع المدة النبوية ومدة الخليفين بعده خاصة ويؤيد حديث حذيفة الماضي قريبا الذي يشير الى ان باب الأمن من الفتنة يكسر بقتل عمر

فيفتح باب الفتن وكان الأمر على ما ذكر وأما قوله في بقية الحديث فان يهلكوا فسبيل من هلك وان لم يقيم لهم دينهم يقيم سبعين سنة فيكون المراد بذلك انقضاء أعمارهم وتكون المدة سبعين سنة إذا جعل ابتداءها من أول سنة ثلاثين عند انقضاء ست سنين من خلافة عثمان فان ابتداء الطعن فيه الى ان آل الأمر الى قتله كان بعد ست سنين مضت من خلافته وعند انقضاء السبعين لم يبق من الصحابة أحد فهذه الذي يظهر لي في معنى هذا الحديث ولا تعرض فيه لما يتعلق باثني عشر خليفة وعلى تقدير ذلك فالأولى ان يحمل قوله يكون بعدي اثنا عشر خليفة على حقيقة البعدي فان جميع من ولي الخلافة من الصديق الى عمر بن عبد العزيز أربعة عشر نفسا منهم اثنان لم تصح ولايتهما ولم تطل مدتهما وهما معاوية بن يزيد ومروان بن الحكم والباقيون اثنا عشر نفسا على الولاء كما أخبر صلى الله عليه وسلم وكانت وفاة عمر بن عبد العزيز سنة إحدى ومائة وتغيرت الأحوال بعده وانقضى القرن الأول الذي هو خير القرون ولا يقدح في ذلك قوله يجتمع عليهم الناس لأنه يحمل على الأكثر الأغلب لأن هذه الصفة لم تفقد منهم الا في الحسن بن علي وعبد الله بن الزبير مع صحة ولايتهما والحكم بأن من خالفهما لم يثبت استحقاقه الا بعد تسليم الحسن وبعد قتل بن الزبير والله أعلم وكانت الأمور في غالب أزمنة هؤلاء الاثنى عشر منتظمة وان وجد في بعض مدتهم خلاف ذلك فهو بالنسبة الى الاستقامة نادر والله اعلم وقد تكلم بن حبان على معنى حديث تدور رحى الإسلام فقال المراد بقوله تدور رحى الإسلام لخمس وثلاثين أو ست وثلاثين انتقال أمر الخلافة الى بني أمية وذلك ان قيام معاوية عن علي بصفين حتى وقع التحكيم هو مبدا مشاركة بني أمية ثم استمر الأمر في بني أمية من يومئذ سبعين سنة فكان أول ما ظهرت دعاة بني العباس بخراسان سنة ست ومائة وساق ذلك بعبارة طويلة عليه فيها مؤاخذات كثيرة أولها دعواه ان قصة الحكمين كانت في أواخر سنة ست وثلاثين وهو خلاف ما اتفق عليه أصحاب الأخبار فانها كانت بعد وقعة صفين بعد أشهر وكانت سنة سبع وثلاثين والذي قدمته أولى بأن يحمل الحديث عليه والله اعلم، انتهى كلام الإمام ابن حجر العسقلاني كما جاء بتمام طوله في «فتح الباري شرح صحيح البخاري»، (ج ١٣ - ص ٢١٥).

* وجوب الخلافة على منهاج النبوة وتحريم الملوكية

* جاء في «مجموع الفتاوى»، (ج: ٣٥ ص: ٢١ وما بعدها): [والغرض هنا بيان جماع الحسنات والسيئات الواقعة بعد خلافة النبوة في الإمارة وفي تركها فإنه مقام خطر وذلك أن خبره بانقضاء خلافة النبوة فيه الذم للملك والعيب له لا سيما وفي حديث أبي بكر أنه استاء للرؤيا وقال خلافة نبوة ثم يؤتي الله الملك من يشاء. ثم النصوص الموجبة لنصب الأئمة والأمراء ومافى الأعمال الصالحة التي يتولونها من الثواب حمد لذلك وترغيب فيه فيجب تخليص محمود ذلك من مذمومه وفي حكم اجتماع الأمرين وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن الله خيرني بين أن أكون عبدا رسولا وبين أن أكون نبيا ملكا فاخترت أن أكون عبدا رسولا فإذا كان الأصل في ذلك شوب الولاية من الإمارة والقضاء والملك هل هو جائز في الأصل والخلافة مستحبة أم ليس بجائز إلا لحاجة من نقص علم أو نقص قدرة بدونه. فنحتج بأنه ليس بجائز في الأصل بل الواجب خلافة النبوة لقوله صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فكل بدعة ضلالة بعد قوله من يعيش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا فهذا أمر وتحضيض على لزوم سنة الخلفاء وأمر بالإستمساك بها وتحذير من المحدثات المخالفة لها وهذا الأمر منه والنهي دليل بين في الوجوب]

* وجاء في «مجموع الفتاوى»، (ج: ٣٥ ص: ٢٤ وما بعدها): [وأیضا فكون النبي صلى الله عليه وسلم استاء الملك بعد خلافة النبوة دليل على أنه متضمن ترك بعض الدين الواجب.

وقد يحتج من يجوز الملك بالنصوص التي منها قوله لمعاوية إن ملكت فأحسن ونحو ذلك وفيه نظر. ويحتج بأن عمر أقر معاوية لما قدم الشام على ما رآه من أبهة الملك لما ذكر له المصلحة فيه فإن عمر قال لا أمرك ولا أنهاك ويقال في هذا إن عمر لم ينهه لا أنه أذن له في ذلك لأن معاوية ذكر وجه الحاجة الى ذلك ولم يثق عمر بالحاجة فصار محل اجتهد في الجملة فهذان القولان متوسطان ان يقال الخلافة واجبة وإنما يجوز الخروج عنها بقدر الحاجة أو إن يقال يجوز قبولها من الملك بما ييسر فعل المقصود بالولاية ولا يعسره إذ ما يبعد المقصود بدونه لابد من اجازته وأما ملك فإيجابه أو استحبابه محل اجتهد وهنا طرفان أحدهما من يوجب ذلك في كل حال وزمان وعلى كل أحد ويذم من خرج عن ذلك مطلقا أو لحاجة كما هو حال أهل البدع من الخوارج والمعتزلة وطوائف من المتسنة والمتزهدة والثاني من يبيع الملك مطلقا من غير تقييد بسنة الخلفاء كما هو فعل الظلمة والإباحية وأفراد المرجئة وهذا تفصيل جيد وسيأتي تمامه وتحقيق الأمر أن يقال انتقال الأمر عن خلافة النبوة الى الملك إما أن يكون لعجز العباد عن خلافة النبوة أو اجتهد سائغ أو مع القدرة على ذلك علما وعملا فإن كان مع العجز علما أو عملا كان ذو الملك معذورا في ذلك وإن كانت خلافة النبوة واجبة مع القدرة كما تسقط سائر الواجبات مع العجز كحال النجاشي لما اسلم وعجز عن اظهار ذلك في قومه بل حال يوسف الصديق تشبه ذلك من بعض الوجوه لكن الملك كان جائزا لبعض الأنبياء كداود وسليمان ويوسف وإن كان مع القدرة علما وعملا وقدر أن خلافة النبوة مستحبة ليست واجبة وإن اختيار الملك جائز في شريعتنا كجوازه في غير شريعتنا فهذا التقدير إذا فرض أنه حق فلا اثم على الملك العادل أيضا.

وهذا الوجه قد ذكره القاضي أبو يعلى في المعتمد لما تكلم في تثبيت خلافة معاوية وبنا ذلك على ظهور إسلامه وعدالته وحسن سيرته وأنه ثبتت إمامته بعد موت علي لما عقدها الحسن له وسمى ذلك عام الجماعة وذكر حديث عبد الله بن مسعود تدور رحا الإسلام على رأس خمس وثلاثين قال قال أحمد في رواية ابن الحكم يروي عن الزهري أن معاوية كان أمره خمس سنين لا ينكر عليه شيء فكان هذا على حديث النبي خمس وثلاثين سنة قال ابن الحكم قلت لأحمد من قال حديث ابن مسعود تدور رحا الاسلام لخمس وثلاثين أنها من مهاجر النبي صلى الله عليه وسلم قال لقد أخبر هذا وما عليه أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم يصف الإسلام بسير هو بالحناية انما يصف ما يكون بعده من السنين قال وظاهر هذا من كلام أحمد أنه أخذ بظاهر الحديث وأن خلافة معاوية كانت من جملة الخمس والثلاثين وذكر أن رجلا سأل أحمد عن الخلافة فقال كل بيعة كانت بالمدينة فهي خلافة نبوة لنا قال القاضي وظاهر هذا أن ما كان بغير المدينة لم يكن خلافة نبوة قلت نصوص أحمد على ان الخلافة تمت بعلى كثيرة جدا ثم عارض القاضي ذلك بقوله الخلافة ثلاثون سنة ثم تصير ملكا قال السائل فلما خص الخلافة بعده بثلاثين سنة كان آخرها اخر ايام على وان بعد ذلك يكون ملكا دل على أن ذلك ليس بخلافة فأجاب القاضي بأنه يحتمل أن يكون المراد به الخلافة التي لا يشوبها ملك بعده ثلاثون سنة وهكذا كانت خلافة الخلفاء الاربعة ومعاوية قد شابها الملك وليس هذا قادحا في خلافته كما أن ملك سليمان لم يقدر في نبوته وان كان غيره من الانبياء فقيرا قلنا فهذا يقتضى ان شوب الخلافة بالملك جائز في شريعتنا وان ذلك لا ينافي العدالة وان كانت الخلافة المحضة افضل وكل من انتصر لمعاوية وجعله مجتهدا في اموره ولم ينسبه الى معصية فعليه أن يقول بأحد القولين اما جواز شوبها بالملك أو عدم اللوم على ذلك فيتجه اذا قال ان خلافة النبوة واجبة فلو قدر فان عمل سيئة فكبيرة وان كان دينا او لان الفاسق من غلبت سيئاته حسناته وليس كذلك وهذا رحمته بالملوك العادلين اذ هم في الصحابة من يقتدى به. واما اهل البدع كالمعتزلة فيفسقون معاوية لحرب على وغير ذلك بناء على أنه فعل كبيرة وهى توجب التفسير فلا بد من منع احدى المقدمتين ثم اذا ساغ هذا للملوك ساغ للقضاة والامراء ونحوهم.

وأما اذا كانت خلافة النبوة واجبة وهى مقدورة وقد تركت فترك الواجب سبب للذم والعقاب ثم هل تركها كبيرة او صغيرة ان كان صغيرة لم يقدر في العدالة وان كان كبيرة ففيه القولان لكن يقال هنا اذا كان القائم بالملك والامارة يفعل من الحسنات المأمور بها ويترك من السيئات المنهى عنها ما يزيد به ثوابه على عقوبة ما يتركه من واجب او

يفعله من محظور فهذا قد ترجحت حسناته على سيئاته فاذا كان غيره مقصرا في هذه الطاعة التي فعلها مع سلامته عن سيئاته فله ثلاثة أحوال اما أن يكون الفاضل من حسنات الامير اكثر من مجموع حسنات هذا او اقل فإن كانت فاضلة اكثر كان أفضل وان كان اقل كان مفضولا وان تساويا تكافأ هذا موجب العدل ومقتضى نصوص الكتاب والسنة في الثواب والعقاب وهو مبنى على قول من يعتبر الموازنة والمقابلة في الجزاء وفي العدالة ايضا واما من يقول انه بالكبيرة الواحدة يستحق الوعيد ولو كان له حسنات كثيرة عظيمة فلا يجيء هذا وهو قول طائفة من العلماء في العدالة والاول اصح على ما تدل عليه النصوص ويتفرع من هنا مسألة وهو ما اذا كان لا يتأتى له فعل الحسنة الراجحة الا بسيئة دونها في العقاب فلها صورتان احدهما اذا لم يمكن الا ذلك فهنا لا يبقى سيئة فان ما لا يتم الواجب او المستحب الا به فهو واجب أو مستحب ثم ان كان مفسدته دون تلك المصلحة لم يكن محظورا كأكل الميتة للمضطر ونحو ذلك من الامور المحظورة التي تبيحها الحاجات كلبس الحرير في البرد ونحو ذلك وهذا باب عظيم فإن كثيرا من الناس يستشعر سوء الفعل ولا ينظر الى الحاجة المعارضة له التي يحصل بها من ثواب الحسنة ما يربى على ذلك بحيث يصير المحظور مندرجا في المحبوب او يصير مباحا اذا لم يعارضه الا مجرد الحاجة كما أن من الامور المباحة بل والمأمور بها ايجابا او استحبابا ما يعارضها مفسدة راجحة تجعلها محرمة أو مرجوحة كالصيام للمريض وكالطهارة بالماء لمن يخاف عليه الموت كما قال قتلوه قتلهم الله هلا سألوا اذا لم يعلموا فإنما شفاء العي السؤال وعلى هذا الاصل يبني جواز العدول احيانا عن بعض سنة الخلفاء كما يجوز ترك بعض واجبات الشريعة وارتكاب بعض محظوراتها للضرورة وذلك فيما اذا وقع العجز عن بعض سنتهم أو وقعت الضرورة الى بعض ما نهوا عنه بأن تكون الواجبات المقصودة بالامارة لا تقوم الا بما مضرتة أقل. وهكذا مسألة الترك كما قلناه أولا وبيننا انه لا يخالفه الا اهل البدع ونحوهم من اهل الجهل والظلم والصورة الثانية اذا كان يمكن فعل الحسنات بلا سيئة لكن بمشقة لا تطيعه نفسه عليها او بكرهه من طبعه بحيث لا تطيعه نفسه الى فعل تلك الحسنات الكبار المأمور بها ايجابا او استحبابا ان لم يبذل لنفسه ما تحبه من بعض الامور المنهى عنها التي اثمها دون منفعة الحسنة فهذا القسم واقع كثيرا في اهل الامارة والسياسة والجهاد واهل العلم والقضاء والكلام واهل العبادة والتصوف وفي العامة مثل من لا تطيعه نفسه الى القيام بمصالح الامارة من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واقامة الحدود وأمن السبل وجهاد العدو وقسمة المال الا بحظوظ منهي عنها من الاستئثار ببعض المال والرياسة على الناس والمحابة في القسم وغير ذلك من الشهوات وكذلك في الجهاد لا تطيعه نفسه على الجهاد الا بنوع من التهور وفي العلم لا تطيعه نفسه على تحقيق علم الفقه وأصول الدين الا بنوع من المنهى عنه من الرأى والكلام ولا تطيعه نفسه على تحقيق علم العبادة المشروعة والمعرفة المأمور بها الا بنوع من الرهبانية فهذا القسم كثر في دول الملوك اذ هو واقع فيهم وفي كثير من امرائهم وقضاتهم وعلمائهم وعبادهم اعنى اهل زمانهم وبسببه نشأت الفتن بين الامة فاقوام نظروا الى ما ارتكبه من الامور المنهى عنها فذمواهم وأبغضوهم واقوام نظروا الى ما فعلوه من الامور المأمور بها فأحبواهم ثم الاولون ربما عدوا حسناتهم سيئات والآخرين ربما جعلوا سيئاتهم حسنات وقد تقدم اصل هذه المسألة وهو انه اذا تعسر فعل الواجب في الامارة الا بنوع من الملك فهل يكون الملك مباحا كما يباح عند التعذر ذكرنا فيه القولين فإن اقيم التعسر مقام التعذر لم يكن ذلك اثما وان لم يرقم كان اثما واما ما لا تعذر فيه ولا تعسر فان الخروج فيه عن سنة الخلفاء اتباع للهوى فالتحقيق أن الحسنات حسنات والسيئات سيئات وهم خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا وحكم الشريعة أنهم لا يؤذن لهم فيما فعلوه من السيئات ولا يؤمرون به ولا يجعل حظ أنفسهم عذرا لهم في فعلهم إذا لم تكن الشريعة عذرتهم لكن يؤمرون بما فعلوه من الحسنات ويحضون على ذلك ويرغبون فيه وإن علم أنهم لا يفعلونه إلا بالسيئات المرجوحة كما يؤمر الأمراء بالجهاد وإن علم أنهم لا يجاهدون إلا بنوع من الظلم الذي تقل مفسدته بالنسبة الى مصلحة الجهاد ثم إذا علم أنهم إذا نهوا عن تلك السيئات تركوا الحسنات الراجحة الواجبة لم ينهوا عنها لما في النهي عنها من مفسدة ترك الحسنات الواجبة إلا أن يمكن الجمع بين الأمرين فيفعل حينئذ تمام الواجب

كما كان عمر بن الخطاب يستعمل من فيه فجور لرجحان المصلحة في عمله ثم يزيل فجوره بقوته وعدله ويكون ترك النهي عنها حينئذ مثل ترك الانكار باليد أو بالسلاح إذا كان فيه مفسدة راجحة على مفسدة المنكر فإذا كان النهي مستلزماً في القضية المعينة لترك المعروف الراجح كان بمنزلة أن يكون مستلزماً لفعل المنكر الراجح كمن أسلم على أن لا يصلي إلا صلاتين كما هو ماثور عن بعض من أسلم على عهد النبي أو أسلم بعض الملوك المسلمين وهو يشرب الخمر أو يفعل بعض المحرمات ولو نهى عن ذلك إرتد عن الاسلام ففرق بين ترك العالم أو الأمير لنهي بعض الناس عن الشيء إذا كان في النهي مفسدة راجحة وبين إذنه في فعله وهذا يختلف باختلاف الأحوال ففي حال أخرى يجب اظهار النهي إما لبيان التحريم واعتقاده والخوف من فعله أو لرجاء الترك أو لاقامة الحجة بحسب الأحوال ولهذا تنوع حال النبي صلى الله عليه وسلم في أمره ونهيه وجهاده وعفوه واقامته الحدود وغلظته ورحمته]

* جاء في «مجموع الفتاوى»، (ج: ٣٥ ص: ٢٣ وما بعدها): [ثم اختص من ذلك قوله إقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر فهذان أمر بالإقتداء بهما والخلفاء الراشدون أمر بلزوم سنتهم وفي هذا تخصيص للشيخين من وجهين أحدهما أن السنة ماسنوه للناس وأما القدوة فيدخل فيها الإقتداء بهما فيما فعلاه مما لم يجعلوه سنة الثاني أن السنة أضافها إلى الخلفاء لا إلى كل منهم فقد يقال إما ذلك فيما اتفقوا عليه دون ما انفرد به بعضهم وأما القدوة فعين القدوة بهذا وبهذا وفي هذا الوجه نظر ويستفاد من هذا أن ما فعله عثمان وعلى من الاجتهاد الذي سبقهما بما هو افضل منه أبو بكر وعمر ودلت النصوص وموافقة جمهور الأمة على رجحانه وكان سببه افتراق الأمة لا يؤمر بالإقتداء بهما فيه إذ ليس ذلك من سنة الخلفاء وذلك أن ابا بكر وعمر ساسا الأمة بالرغبة والرغبة وسلمما من التأويل في الدماء والأموال وعثمان رضى الله عنه غلب الرغبة وتأول في الأموال وعلي غلب الرهبة وتأول في الدماء وأبو بكر وعمر كمل زهدهما في المال والرياسة وعثمان كمل زهده في الرياسة وعلى كمل زهده في المال]